

إعـــداد

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
زَكَرِيَّا بْن طه شَحَادَة

غـزة - فلسطين

هَـذِهِ المَادَّةُ الإِلِكْتُرونِيَّةُ PDF مِنْ إِعْدَادِ **شَبَكَةِ (بَـلِّغُوا عَنِّي العَالَمِيَّةُ)**، وَإِصْدَارَاتِـهَـا الـحَـدِيـثَـةِ الخَـاصَّـةِ؛ لِلمُـطَـالَـعَـةِ الـهَـاتِـفِيَّـةِ وَاللَّـوْحِيَّةِ وَالحَـاسُـوبِيَّـةِ.

(سَاهِمْ بِالنَّشْرِ أَخِي الكَرِيمَ، وَأَهْـدِهَا لِمَنْ تُحِـبُّ؛ جَزَاكَ اللّه تَعَالَى خَيرًا، فَالدَّالُّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ ☺)





إِشْرَافُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ



:: لِزيارَةِ المَنَصَّاتِ الإلكترونِيَّةِ؛ اضغَطْ على الأَيْقُونَةِ المُقابِلَةِ لِكُلِّ مَنَصَّةٍ ::

الموقعُ الرَّسْميُّ | قناةُ اليوتيوب

صفحةُ الفيسبوك | مجموعةُ الفيسبوك

قناةُ التليغرام | مجموعةُ التليغرام

مجموعاتُ الواتساب

حسابُ تويتر | حسابُ إنستغرام

مجموعةُ سنقال-Signal | قناةُ Bip | مجموعةُ Bip

لِلتَّبْلِيغِ عَنْ خَطَأ؛ تَوَاصَلْ مَعَ إدَارَةِ بَلِّغُوا عَنِّي

وَمُنَسِّقِ الكُتُبِ:



القَارِئُ الكَرِيمُ

- اقْرَأْ هَذَا الكِتَابَ بِنِيَّةِ الْعَمَلِ بِمَا فِيهِ؛ فَإِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ بِلَا عَمَلٍ، وَلَا خَيْرَ فِي عَمَلٍ بِلَا نِيَّةٍ خَالِصَةٍ.
- قِفْ عِنْدَ كُلِّ عُنْوانٍ، وَأَحْضِرْ لَهُ نِيَّةً خَالِصَةً؛ فَإِنَّ أَجْرَ الْعَبْدِ إِنَّمَا يَقَعُ عَلَىٰ قَدْرِ نِيَّتِهِ.
- كَتَبَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، إِلَىٰ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: «اعْلَمْ يَا عُمَرُ أَنَّ عَوْنَ اللهِ لِلْعَبْدِ بِقَدْرِ نِيَّتِهِ، فَمَنْ خَلُصَتْ نِيَّتُهُ؛ تَمَّ عَوْنُ اللهِ لَهُ، وَمَنْ نَقَصَتْ نِيَّتُهُ؛ نَقَصَ عَنْهُ مِنْ عَوْنِ اللهِ بِقَدْرِ ذَلِكَ»[1].
- لا تَتْرُكِ الكِتَابَ حَتَّىٰ تُتِمَّهُ عَنْ آخِرِهِ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مِنْ أَيِّ صَفَحاتِهِ تُصيبُ البَرَكَةَ، ولَعَلَّ آخِرَهُ أَنْفَعُ لَكَ مِنْ أَوَّلِهِ.

---

(1) انظر: إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، لمحمد بن محمد بن الحسيني الزبيدي: 2/ 312.

❖ إِذَا قَضَيْتَ حَاجَتَكَ مِنَ الكِتَابِ؛ فَأَهْدِهِ لِمَنْ تُحِبُّ مِنْ إِخْوَانِكَ المُسْلِمِينَ؛ فَلَعَلَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ؛ فَيَكُونُ لَكَ مِثْلُ أَجْرِهِ، ولَعَلَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ أَكْثَرَ مِنْكَ، وَفِي الحَدِيثِ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي، فَوَعَاهَا، وَحَفِظَهَا، وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ»[1].



(1) أخرجه الترمذي في سننه: 4/ 321، رقم: (2658)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

تَقرِيظ (1)

الحَمْدُ للهِ وكَفَىٰ، وَسَلامٌ عَلَىٰ عِبادِهِ الذِينَ اصْطَفَىٰ، وَبَعْدُ:

فَإِنَّ الصَّلاةَ عِمَادُ الدِّينِ، وَمِعْرَاجُ المُتَّقِينَ، وَطَرِيقُ أَهْلِ الحَقِّ وَالدِّينِ، وَهِيَ مِنْ أَفْضَلِ العِبَادَاتِ وَأَنْفَعِهَا لِلْعَبْدِ، وَلَعَلَّ أَفْضَلَ رُكْنٍ فِيهَا هُوَ السُّجُودُ، وَقَدْ رَغَّبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّجُودِ وَكَثْرَتِهِ؛ فَقَالَ ﷺ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ للهِ؛ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ للهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً» (رَوَاهُ مُسْلِمٌ).

وَحَتَّىٰ يَكُونَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْعَابِدِينَ لَابُدَّ أَنْ يُكْثِرَ مِنَ السُّجُودِ للهِ تَعَالَىٰ.

وَقَدْ جاءَ كِتَابُ «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» لِلْأَخِ الحَبِيبِ الشَّيْخ: زكريا بن طه شحادة، حَفِظَهُ اللهُ، بِهَذِهِ المَعَانِي، وَهَذِهِ الأَفْكَارِ، وَجَاءَ بِشَيْءٍ مِنَ التَّجَارِبِ الَّتِي تَنْفَعُ سَالِكَ طَرِيقِ الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

---

(1) التَّقْرِيظُ: مَدْحُ الحَيِّ وَوَصْفُهُ، والمَقْصُودُ هُنَا مَدْحُ الشَّيْخِ المَادَّةَ وَتَزْكِيَتُهَا؛ بُغْيَةَ تَلَقِّيهَا بالقَبُولِ، انظر: لسان العرب، لابن منظور: 7/ 455.

وَقَدْ قَرَأْتُهُ وَوَقَفْتُ عَلَىٰ عِبَارَاتِهِ وَكَلِمَاتِهِ؛ فَوَجَدْتُهَا سَهْلَةً وَاضِحَةً، وَأُسْلُوبَهُ مَاتِعًا سَهْلًا لَا غُمُوضَ فِيهِ، يَجْذِبُ القَارِئَ وَيَشُدُّهُ. طَرِيقَتُهُ فِي العَرْضِ غَايَةٌ فِي الوُضُوحِ، أُسْلُوبُهُ مُمَيَّزٌ يَجِدُ فِيهِ القَارِئُ وُضُوحَ الفِكْرَةِ، وَحُسْنَ العَرْضِ.

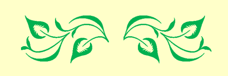
فَجَزَىٰ اللهُ أَخَانَا الشَّيْخَ خَيْرَ الجَزَاءِ، وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَنْفَعَ الطُّلَّابَ وَالتَّلَامِيذَ بِهَذَا الكِتَابِ، وَهُوَ حَرِيٌّ أَنْ يَتَدَاوَلَهُ الطُّلَّابُ فِي حَلَقَاتِ العِلْمِ؛ فَيَحْصُلُونَ فِي وَقْتٍ قَصِيرٍ عَلَىٰ عِلْمٍ كَثِيرٍ.

وَأَرْجُو مِنَ اللهِ أَنْ يُوَفِّقَهُ إِلَىٰ الاسْتِمْرَارِ فِي خِدْمَةِ القُرْآنِ وَأَهْلِهِ، رَاجِيًا مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ أَنْ يَحْشُرَهُ مَعَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، وَأَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَلَنَا أَجْمَعِينَ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الشيخ الدكتور

عبد الباري بن محمّد خِلّة





مُقَدِّمَة

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَىٰ، وَكَمَا يَنْبَغِي لِكَرَمِ وَجْهِهِ، وَعِزِّ جَلَالِهِ، حَمْدًا يَمْلَأُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمَا شَاءَ رَبُّنَا مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، بِمَجَامِعِ حَمْدِهِ كُلِّهَا: مَا عَلِمْنَا مِنْهَا، وَمَا لَمْ نَعْلَمْ؛ عَلَىٰ نِعَمِهِ كُلِّهَا: مَا عَلِمْنَا مِنْهَا، وَمَا لَمْ نَعْلَمْ؛ عَدَدَ مَا حَمِدَ الحَامِدُونَ، وَغَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الغَافِلُونَ، وَعَدَدَ مَا جَرَىٰ بِهِ قَلَمُهُ، وَأَحْصَاهُ كِتَابُهُ، وَأَحَاطَ بِهِ عِلْمُهُ؛ حَمْدًا وَافِيًا تَامًّا كَامِلًا، مِنْ لَدُنْهُ(1) إِلَىٰ مُنْتَهَىٰ عِلْمِهِ.

---

(1) لَدُنْ، أَيْ: من عِنْده، انظر: جَمْهَرَةَ اللُّغَةِ، لابن دريد: 2/ 681.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ وَبَارَكَ عَلَىٰ سَيِّدِنَا وَإِمَامِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ سَائِرِ الأَنْبِيَاءِ وَالمُرْسَلِينَ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَعَنِ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ، وَبَعْدُ:

فَإِنَّ صَلاحَ كُلِّ شَيْءٍ بِصَلَاحِهِ لِمَا خُلِقَ لَهُ مِنْ وَظَائِفَ وأَعْمَالٍ، أَلَا وَإِنَّ وظَائِفَ الإِنْسانِ التِي خُلِقَ لَهَا القِيامُ بِوَظَائِفِ العُبُودِيَّةِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، أَخْبرَ بِذَا رَبُّ العِبَادِ تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ بِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (1)، وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: «الدُّنْيَا لِأَيِّ شَيْءٍ تُرَادُ، إِنْ كَانَ إِنَّمَا تُرَادُ لِلَذَّةٍ؛ فَلا كَانَتِ الدُّنْيَا، وَلا كَانَ أَهْلُهَا، إِنَّمَا تُرَادُ الدُّنْيَا أَنْ يُطَاعَ اللهُ فِيهَا» (2). فَدَوْرُ الإِنْسانِ فِي هَذِهِ الحَيَاةِ بِاخْتِصارٍ وإِيْجازٍ عِبَادَةُ اللهِ تَعَالَىٰ. وَكَمَا أَنَّ أَحَبَّ العُمَّالِ إِلَىٰ سَيِّدِهِ؛ أَطْوَعُهُمْ لَهُ، فَإِنَّ أَحَبَّ العِبَادِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ أَطْوَعُهُمْ لَهُ، وَإِنَّ أَقْرَبَهُمْ مِنْهُ حظْوَةً أَلْزَمُهُمْ لِمَا يُحِبُّهُ مِنْ أُمُورِ العِبَادَةِ، وَإِنَّ أَحَبَّ العِبَادَةِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ

---

(1) الذاريات: 56.

(2) الورع، لأحمد بن حنبل: 1/ 10، وصفة الصفوة، لابن الجوزي: 1/ 506.

الصَّلَاةُ، فالصَّلاةُ «عِمَادُ الدِّينِ، وَغُرَّةُ الطَّاعَاتِ»[1]؛ جاءَتْ بِذَا الأَخْبَارُ عَنِ الصَّادِقِ المَصْدُوقِ ﷺ وَبِذَا يَتَقَرَّرُ أَنَّ أَحبَّ العِبَادِ إِلَىٰ اللهِ تعالَىٰ أَكْثَرُهُمْ سُجُودًا لَهُ.

فَمَنْ أَرَادَ الفَلَاحَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ فَعلَيْهِ؛ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ القُرْبَ مِنَ اللهِ تَعالَىٰ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ أن يَمْتَلِكَ مِفْتَاحَ الجَنَّةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ النُّورَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ قُرَّةَ العَيْنِ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ إِغَاظَةَ الشَّيْطَانِ وقَهْرَهَ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ النَّصْرَ عَلَىٰ الأَعْدَاءِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ تَكَاثَرَتْ عَلَيْهِ الشَّدَائِدُ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَىٰ اللهِ تَعالَىٰ حَاجَةٌ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ التَّوْبَةَ والإِنَابَةَ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ كُلَّ خَيْرٍ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ...

---

(1) مختصر منهاج القاصدين، لابن قدامة المقدسي: 1/ 19.

وَلَقَدْ سُمِّيَتِ الصَّلَاةُ صَلَاةً؛ لِأَنَّهَا صِلَةُ العَبْدِ بِرَبِّهِ ومَوْلَاهُ[1]؛ فَمَنْ أَرَادَ دَوَامَ صِلَتِهِ باللهِ تَعَالَىٰ؛ فَعَلَيْهِ بِدَوَامِ الصَّلَاةِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ

وَإِنَّنا فِي هَذِهِ المَادَّةِ نَسْتَعِينُ باللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ عَرْضِ مَنْهَجِيَّةٍ مُقْتَرَحَةٍ لِعِبَادَةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ، مِنْ خِلَالِ بَيَانِ أَهَمِّيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ للهِ تَعَالَىٰ وَفَضْلِهِ وَمَوَاطِنِهِ، وَعَرْضِ مَشَاهِدَ لِنَمَاذِجَ حَيَّةٍ مِمَّنْ كَانُوا يُكْثِرُونَ السُّجُودَ إِلَىٰ حَدِّ الإِدْمَانِ، فالصَّلاةُ عَلَمُ العُبَّادُ التِي بِهَا يُعْرَفُونَ؛ فَعَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، قالَ: «لَا يُسَمَّىٰ عَابِدٌ أَبَدًا عَابِدًا وَإِنْ كَانَ فِيهِ كُلُّ خَصْلَةِ خَيْرٍ؛ حَتَّىٰ تَكُونَ فِيهِ هَاتَانِ الْخَصْلَتَانِ: الصَّوْمُ وَالصَّلَاةُ؛ لِأَنَّهُمَا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمِهِ»[2]. ثُمَّ نَضَعُ بَيْنَ الأَيَادِي طَرَائِقَ مُقْتَرَحَةً تُعِينُ عَلَىٰ كَثْرَةِ السُّجُودِ، وَضَوابِطَ شَرْعِيَّةٍ عَاصِمَةٍ مِنَ الخَطَأِ؛ حَتَّىٰ تَكُونَ العِبَادَةُ مَضْبُوطَةً بِضَابِطٍ مِنَ الشَّرْعِ أَمِينٍ؛ رَاجِينَ بِذَا أَنْ نُجَدِّدَ عَهْدَ العِبَادَةِ والعُبَّادِ مِنْ خِلَالِ عَرْضِ مَنْهَجِيَّةٍ مُقْتَرَحَةٍ لِعِبَادَةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ؛ فَإِنَّنَا بِتْنَا

---

(1) انظر هذا المعنىٰ: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي: 1/ 390.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْم: 2/ 318.

فِي زَمَانٍ يَكْثُرُ فيهِ كُلُّ شَيْءٍ، وَيَقِلُّ فِيهِ العُبَّادُ، فَأَصْبَحْنَا نَسْمَعُ ونَرَىٰ أَعْلَامًا لِكُلِّ فَنٍّ مِنْ فُنُونِ العِلْمِ، وَبِتْنَا نَفْتَقِدُ أَعْلَامَ العِبَادَةِ والعُبَّادِ، فَصِرْنَا فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ خُطَبَاؤُهُ، قَلِيلٍ عُبَّادُهُ.

وَإِنَّنَا فِي هَذَا الزَّمَانِ، زَمَانِ الغُرْبَةِ واخْتِلاطِ الأُمُورِ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنْ أَبْنَاءِ الأُمَّةِ أَحْوَجُ مَا نَكُونَ إِلَىٰ أَنْ نَعْتَصِمَ بالعِبادَةِ، وَلَا عِبادَةَ أَفْضَلُ مِنَ السُّجُودِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ؛ فَلَقَدْ كانَ المُسْلِمونَ فِي الزَّمَانِ الأَوَّلِ يَعْتَصِمُونَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَيُهاجِرُونَ إِلَيْهِ؛ فِرَارًا مِنَ الفِتَنِ، أَمَا وَقَدْ أُغْلِقَ بَابُ الهِجْرَةِ إِلَيْهِ ﷺ؛ فَلَقَدْ بَقِيَ بَابُ الاعْتِصَامِ بالعِبَادَةِ، فَإِنَّهُ مَنْ لَزِمَ العِبَادَةَ فِي زَمَانِ اخْتِلَاطِ الأُمُورِ كَمَنْ هَاجَرَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ فتحِ مَكَّةَ، واعْتَصَمَ بِهِ[1]، فَإِنَّ المُعْتَصِمَ بالعِبَادَةِ مُعْتَصِمٌ باللهِ تَعالَىٰ عَلَىٰ الحَقِيقَةِ؛ فَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ

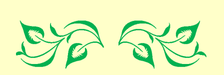
(1) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري: 8/ 3387.

كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ»[1]. والْمُرَادُ بِالْهَرْجِ هُنَا: «الْفِتْنَةُ وَاخْتِلَاطُ أُمُورِ النَّاسِ»[2]، واللهُ تَعالَىٰ المُسْتَعانُ عَلَىٰ هَذَا المَقْصِدِ والمُرَادِ.

فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُفْنِيَ حَيَاتَهُ، وأَنْ يُتْلِفَ بَدَنَهُ، وأَنْ يُهْلِكَ مَالَهُ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ فَلْيَفْعَلْ، جَاءَتْ بِذَا الوَصِيَّةُ عَنِ الصَّادِقِ الصَّدُوقِ الصِّديقِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه، فَمِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّكُمْ تَغْدُونَ وَتَرُوحُونَ لِأَجَلٍ مَعْلُومٍ؛ فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْقَضِيَ الْأَجَلُ، وَهُوَ فِي عَمَلِ اللهِ، فَلْيَفْعَلْ، وَلَنْ تَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِاللهِ عز وجل»[3].

وكتبه

زكريا بن طه شحادة



---

(1) أخرجه مسلم: 4/ 2268، رقم: (2948).

(2) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي: 18/ 88.

(3) سير السلف الصالحين، لإسماعيل بن محمد الأصبهاني: 1/ 56.

الفَصْلُ الأَوَّلُ: فَضَائِلُ كَثْرَةِ السُّجُودِ

أَوَّلًا: كَثْرَةُ السُّجُودِ أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللّهِ تَعَالَى

إِنَّ كَثْرَةَ السُّجُودِ لِلهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنْ أَرْجَىٰ أَعْمَالِ العَبْدِ فِي دُخُولِهِ الجَنَّةَ بِسَلَامٍ، وَمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ والآثَامِ، وَإِنَّهَا أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وأَرْفَعُها فِي دَرَجاتِهِ عِنْدَ اللهِ ﷻ؛ فَمَا تَحَبَّبَ الْمُتَحَبِّبُونَ إِلَىٰ اللهِ تَعَالِىٰ بِمِثْلِ السُّجُودِ للهِ تَعَالَىٰ وَتَعْفِيرِ الجِباهِ لَهُ، وَمَا رَجا الرَّاجُونَ مَا عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ بِمِثْلِ كَثْرَةِ السُّجُودِ وَإِرْغَامِ[1] الأُنُوفِ لَهُ؛ فَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ، قَالَ: «لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللهُ بِهِ الْجَنَّةَ؟ أَوْ قَالَ قُلْتُ: بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ

---

(1) إِرْغَامُ: مِنَ الرَّغَامِ، وَهُوَ التُّرَابُ، فَيُقَالُ: أَرْغَمُ اللهُ تعالَىٰ أنفَهُ، أَيْ: أَلْصَقَهُ بالرَّغَامِ، وهُوَ التُّرابُ؛ إِذْلَالًا لَهُ، انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان: 4/ 2564.

إِلَىٰ اللهِ، فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّالِثَةَ؛ فَقَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ للهِ؛ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ للهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً». قَالَ مَعْدَانُ: ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَسَأَلْتُهُ؛ فَقَالَ لِي: مِثْلَ مَا قَالَ لِي: ثَوْبَانُ[1].

ثَانِيًا: كَثْرَةُ السُّجُودِ طَرِيقُ الاسْتِقَامَةِ

وَإِنَّهُ مَا اسْتَقَامَ الْمُسْتَقِيمُونَ عَلَىٰ صِرَاطِ اللهِ تَعَالَىٰ الْمُسْتَقِيمِ بِمِثْلِ كَثْرَةِ السُّجُودِ للهِ تَعَالَىٰ، فَكَثْرَةُ السُّجُودِ صِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ، وَسَبِيلُهُ الذِي لَا يَمِيلُ؛ فعَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، أَنَّ أَبَا فَاطِمَةَ[2] حَدَّثَهُ قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ

(1) أخرجه مسلم: 1/ 353، رقم: (488).

(2) أَبُو فَاطِمَةَ: هو أَبُو فَاطِمَةَ الليثيُّ، وَيُقَالُ: الأَزْدِيُّ الدَّوْسِيُّ، لَهُ صُحْبَةٌ، قِيلَ: اسْمُهُ أُنَيْسٌ، وَقِيلَ: عَبْدُ اللهِ بنُ أُنَيْسٍ، شَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ، وَسَكَنَ الشَّامَ، وَقَبْرُهُ بالشَّامِ إِلَىٰ جَنْبِ قَبْرِ فُضَالَةَ بنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه، انظر تَرْجَمَتَهُ في: أسد الغابة ط العلمية، لابن الأثير: 6/ 236، وتهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمُزِّيِّ: 34/ 182، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني: 7/ 264، وذخيرة العقبىٰ في شرح المجتبىٰ، للوَلَّوِي: 32/ 243.

اللهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ؛ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ للهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ بِهَا عَنْكَ خَطِيئَةً»[1].

ثَالِثًا: كَثْرَةُ السُّجُودِ عَوْنٌ عَلَى المَشَقَّاتِ

وَإِنَّ كَثْرَةَ السُّجُودِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ عَوْنٌ عَلَىٰ المَشَقَّاتِ كُلِّهَا، فَمَا مِنْ أَمْرٍ يَشُقُّ عَلَىٰ العَبْدِ المُسْلِمِ؛ إِلَّا وَفِي كَثْرَةِ السُّجُودِ تَسْهِيلٌ لِتِلْكَ المَشَقَّاتِ؛ وَإِنَّهَا لَوَصْفَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَوَصِيَّتُهُ لِأَصْحَابِهِ؛ فَعَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ الكِنَانِيِّ رضي الله عنه[2]، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَشَكَوْتُ إِلَيْهِ تَفَلُّتَ الْقُرْآنِ وَمَشَقَّتَهُ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحْمِلْ عَلَيْكَ مَا لَا

---

(1) أخرجه ابن ماجه في سننه: 1/ 457، رقم: (1422)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) اسْمُ أَبِي رَيْحَانَةَ شَمْعُونُ الكِنَانِيُّ، وَقِيلَ: اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بنُ النَّضْرِ، والأَوَّلُ أَصَحُّ، سَكَنَ مِصْرَ، وَمَاتَ بِبَيْتِ المَقْدِسِ وَلَهُ بِهَا ذُرِّيَّةٌ، انظر: الثقات، لابن حبان: 3/ 189.

تُطِيقُ[1]، وَعَلَيْكَ بِالسُّجُودِ[2]» قَالَ عَمِيرَةُ: فَقَدِمَ أَبُو رَيْحَانَةَ ﷺ عَسْقَلَانَ فَكَانَ يُكْثِرُ مِنَ السُّجُودِ[3].

وَلَقَدْ كَانَ مِنْ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِأَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه لَمَّا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَمُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «اعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ للهِ سَجْدَةً؛ إِلَّا رَفَعَ اللهُ لَكَ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»[4].

---

(1) لَعَلَّ مَقْصُودَهُ أَنْ لَا يَتَكَلَّفَ العَبْدُ مِنْ حِفْظِ القُرْآنِ فَوْقَ طَاقَتِهِ، وَأَنَّهُ يَحْفَظُ الآيَاتِ مِنَ القُرْآنِ وَلَا يُكْثِرُ، فَإِذَا مَا أَتْقَنَهَا وأَحْكَمَهَا؛ انْتَقَلَ إِلَىٰ غَيْرِها الشَّيْءَ بَعْدَ الشَّيْءِ؛ حَتَّىٰ لَا يَمَلُّوهُ، واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

(2) لَعَلَّهُ أَرَادَ أَنْ مَنْ شَكَا تَفَلُّتَ القُرْآنِ وَنِسْيَانَهُ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، والمَقْصُودُ كَثْرَةُ تَكْرَارِ القُرْآنِ ومُرَاجَعَتِهِ فِي الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ ثَبَتَ القُرْآنُ فِي صَدْرِهِ، واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

(3) أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني: 4/ 302، رقم: (2327).

(4) أخرجه أحمد في مسنده: 36/ 454، رقم: (22140)، وَصَحَّحَهُ شعيب الأرنؤوط.

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ للهِ سَجْدَةً إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً؛ فَاسْتَكْثِرُوا مِنَ السُّجُودِ»(1).

فَانْظُرْ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِثَوْبَانَ مَوْلَاهُ، وَلِأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَلِأَبِي فَاطِمَةَ اللَّيْثِيِّ، وَلِأَبِي رَيْحَانَةَ، شَمْعُونَ الكِنَانِيِّ الأَنْصَارِيِّ، ولِأَبِي أُمَامَةَ ﵃ وَلِعُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ؛ تَعْلَمْ أَنَّها وَصِيَّةٌ جَامِعَةٌ لِكُلِّ مَنْ أَرَادَ وَصِيَّةً غَالِيَةً نَفِيسَةً، أَوْ شَكَا أَمْرًا مُهِمًّا، وَهِيَ وَصِيَّتُهُ ﷺ لِأُمَّتِهِ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ؛ أَلَا هَلْ مِنْ آخِذٍ بِوَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

رَابِعًا: السُّجُودُ سَبَبٌ فِي مُرَافَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الجَنَّةِ

إِنَّ كَثْرَةَ السُّجُودِ سَبَبٌ فِي نَيْلِ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، ورُفْقَتِهِ ﷺ فِي الجَنَّةِ، وَسَبَبٌ فِي العِتْقِ مِنَ النَّارِ، وَهَلْ فَوْقَ هَذَا يُرْجَىٰ خَيْرٌ، أَوْ يُطْلَبُ نَوَالٌ؟ فَعَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيِّ ﵁، قَالَ: «كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ

---

(1) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ في سننه: 1/ 457، رقم: (1424)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

اللهِ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ[1] وَحَاجَتِهِ، فَقَالَ لِي: سَلْ؛ فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ. قَالَ: أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ. قَالَ: فَأَعِنِّي عَلَىٰ نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[2].

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ رَبِيعةُ: «فَنَظَرْتُ فَقُلْتُ: إِنَّ أَمْرَ الدُّنْيَا يَنْقَطِعُ، فَلَا أَرَىٰ شَيْئًا خَيْرًا مِنْ شَيْءٍ آخُذُهُ لِنَفْسِي لِآخِرَتِي، فَدَخَلْتُ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا حَاجَتُكَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، اشْفَعْ لِي إِلَىٰ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَلْيُعْتِقْنِي مِنَ النَّارِ، فَقَالَ: مَنْ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ فَقُلْتُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، مَا أَمَرَنِي بِهِ أَحَدٌ، وَلَكِنِّي نَظَرْتُ فِي أَمْرِي، فَرَأَيْتُ أَنَّ الدُّنْيَا زَائِلَةٌ مِنْ أَهْلِهَا؛ فَأَحْبَبْتُ أَنْ آخُذَ لِآخِرَتِي، قَالَ: فَأَعِنِّي عَلَىٰ نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»[3].

---

(1) الوَضُوءُ (بِفَتْحِ الوَاوِ): المَاءُ الذِي يُتَوَضَّأُ بِهِ، والوُضُوءُ (بِضَمِّ الوَاوِ): فِعْلُ الوُضُوءِ، انظر: فيض القدير، للمناوي: 3/ 155.

(2) أخرجه مسلم: 1/ 353، رقم: (489).

(3) أخرجه أحمد في مسنده: 27/ 107، رقم: (16579)، وَحَسَّنَهُ شعيب الأرنؤوط.

انْظُرْ طَلَبَ رَبِيعَةَ ﷺ وَهُوَ الفَقِيرُ الأَعْزَبُ، الذِي لَا مَالَ لَهُ، ولا زَوْجَةَ، وَلَا سَكَنَ[1]؛ ثُمَّ هُوَ لَا يَسْأَلُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ؛ وَإِنَّما يَسْأَلُ أَفْضلَ مَا يُؤَمِّلُ المُؤَمِّلُونَ، ويَنَالُ النَّائِلُونَ، وَهُوَ رُفْقَةُ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَعْلَمْ بِذَا فَضْلَ الصَّحَابَةِ ﷺ وسَبْقَهُمْ، ثُمَّ انْظُرْ إِلَامَ أَرْشَدَهُ ﷺ؛ تَعْلَمْ شَرَفَ كَثْرَةِ السُّجُودَ ومَنْزِلَتَهُ عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ.

خَامِسًا: السُّجُودُ قُرْبٌ مِنَ اللّهِ تَعَالَى

السُّجُودُ قُرْبٌ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ أَيَّمَا قُرْبٍ، فَأَقْرَبُ مَا يَكُونُ العَبْدُ مِنَ الأَرْضِ وَهُوَ سَاجِدٌ؛ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَأَرْفَعُ مَا يَكُونُ فِي الدَّرَجَاتِ؛ وفِي ذَلِكَ قالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾[2]، وفِي الحَدِيثِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ، وَهُوَ سَاجِدٌ؛ فَأَكْثِرُوا

---

(1) انظر هذا المعنىٰ في: معجم الصحابة، للبغوي: 2/ 385.

(2) العلق: 19.

الدُّعَاءَ»[1]، فَمَنْ أَرَادَ مِنَ العُبَّادِ أَنْ يَقْتَرِبَ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَلْيُكْثِرْ مِنَ السُّجُودِ أَكْثَرَ، وَمَهْمَا أَكْثَرَ العَبْدُ؛ فاللهُ تعالَىٰ أَكْثَرُ!

سَادِسًا: السُّجُودُ خَيْرُ مَوْضُوعٍ

كَثِيرَةٌ هِيَ أَبْوابُ العِبَادَاتِ ومَوْضُوعاتُهَا التِي يَتَقَرَّبُ بِهَا العِبَادُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَإِنَّ خَيْرَ مَا يَتقرَّبُ بِهِ العِبَادُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ الصَّلَاةُ؛ أَخْبَرَ بِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الصَّلَاةُ خَيْرُ مَوْضُوعٍ؛ فَمَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَسْتَكْثِرَ؛ فَلْيَسْتَكْثِرْ»[2].

وَعَنْ ثَوْبَانَ، مَوْلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «سَدِّدُوا وَقَارِبُوا[3]، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ»[4].

---

(1) أخرجه مسلم: 1/ 350، رقم: (482).

(2) أخرجه الطبراني في الأوسط: 1/ 84، رقم: (243)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(3) سَدِّدُوا، أَي: الْزَمُوا السَّدَادَ، وَهُوَ الصَّوَابُ مِنْ غَيْرِ إِفْرَاطٍ وَتَفْرِيطٍ، وَقَارِبُوا، أَيْ: إِنْ لَمْ تَسْتَطِيعُوا الْأَخْذَ بِالْأَكْمَلِ؛ فَاعْمَلُوا بِمَا يُقَرِّبُ مِنْهُ، انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري: 1/ 173.

(4) أخرجه ابن حبان في صحيحه: 3/ 311، رقم: (1037)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَىٰ وَقْتِهَا»[1]، وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَىٰ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَىٰ مَوَاقِيتِهَا»[2]؛ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَظْفَرَ بِشَرَفِ الخَيْرِيَّةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ.

سَابِعًا: السُّجُودُ عُنْوانُ الفَلَاحِ والنَّجَاحِ

أَلَا وَإِنَّ السُّجُودَ للهِ تَعَالَىٰ عُنْوانُ الفَلَاحِ والنَّجَاحِ، ومِفْتَاحُ كُلِّ خَيْرٍ؛ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾[3]، وَعَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا، قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا، فَحَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 1/ 112، رقم: (527)، ومسلم: 1/ 90، رقم: (85).

(2) أخرجه مسلم: 1/ 89، رقم: (85).

(3) المؤمنون: 1-2.

رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ؛ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ عز وجل: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؛ فَيُكَمَّلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَىٰ ذَلِكَ»(1).

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ، فَإِنْ صَلَحَتْ؛ صَلَحَ لَهُ سَائِرُ عَمَلِهِ، وَإِنْ فَسَدَتْ؛ فَسَدَ سَائِرُ عَمَلِهِ»(2)، ولَمَّا كَانَتِ الصَّلاةُ كَذَلِكَ؛ كانَ النِّدَاءُ لَهَا: قَوْلَ المُؤَذِّنِ: (حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ.. حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ). فَلَا فَلَاحَ أَرْفَعُ وأَشْرَفُ مِنْ كَثْرَةِ السُّجُودِ، مَعَ إِحْسَانِ الصَّلَاةِ وإِتْقَانِهَا.

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه: 1/ 535، رقم: (413)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) أخرجه الطبراني في الأوسط: 2/ 240، رقم: (1859)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

ثَامِنًا: السُّجُودُ سِيمَا[1] أُمَّةِ الإِسْلَامِ

وَإِنَّ السُّجُودَ للهِ تَعَالَىٰ سِيمَا أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وعَلَامَتُهُمْ فِي تَوْرَاةِ مُوسَىٰ عليه السلام، وَأَكْرِمْ بِهَا مِنْ سِمَةٍ وَعَلَامَةٍ؛ أَخْبَرَ بِذَا رَبُّنَا تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ بِقَوْلِهِ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ﴾[2].

قالَ الوَاحِدِيُّ: «﴿تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ يَقُولُ: تَرَاهُمْ رُكَّعًا أَحْيَانًا للهِ تَعالَىٰ فِي صَلَاتِهِمْ، سُجَّدًا أَحْيَانًا، وَذَلِكَ إِخْبَارٌ عَنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهِمْ، وَمُدَاوَمَتِهِمْ عَلَيْهَا»[3].

قَالَ ابنُ جَرِيرٍ: «﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ﴾ يَقُولُ: يَلْتَمِسُونَ بِرُكُوعِهِمْ، وَسُجُودِهِمْ، وَشِدَّتِهِمْ عَلَىٰ الْكُفَّارِ، وَرَحْمَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا؛ فَضْلًا مِنَ

---

(1) سِيمَا: عَلامَةٌ، وسِيمَاهُمْ: عَلَامَتُهُمْ، انظر: الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر الأنباري: 2/ 136.

(2) الفتح: 29.

(3) انظر: التفسير الوسيط، للواحدي: 4/ 146.

اللهِ تَعَالَىٰ، وَذَلِكَ رَحْمَتُهُ إِيَّاهُمْ، بِأَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْهِمْ، فَيُدْخِلَهُمْ جَنَّتَهُ، ﴿وَرِضْوَانًا﴾ يَقُولُ: وَأَنْ يَرْضَىٰ عَنْهُمْ رَبُّهُمْ»[1].

وَقَوْلُهُ: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ يَقُولُ: «عَلَامَتُهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ فِي صَلَاتِهِمْ. ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي السِّيمَا الَّذِي عَنَاهُ اللهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ عَلَامَةٌ يَجْعَلُهَا اللهُ تَعَالَىٰ فِي وُجُوهِ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ يُعْرَفُونَ بِهَا لِمَا كَانَ مِنْ سُجُودِهِمْ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «صَلَاتُهُمْ تَبْدُو فِي وُجُوهِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «بَيَاضًا فِي وُجُوهِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وعَنْ عَطِيَّةَ، قَالَ: «مَوَاضِعُ السُّجُودِ مِنْ وُجُوهِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَشَدُّ وُجُوهِهِمْ بَيَاضًا»، وعَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، قَالَ: «النُّورُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

(1) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 326.

(2) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 326.

وَقَالَ آخَرُونَ: «بَلْ ذَلِكَ سِيمَا الْإِسْلَامِ وَسَمْتُهُ[1] وَخُشُوعُهُ، وَعَنَىٰ بِذَلِكَ أَنَّهُ يُرَىٰ مِنْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا؛ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ بِالَّذِي تَرَوْنَ، وَلَكِنَّهُ سِيمَا الْإِسْلَامِ وَسَحْنَتُهُ[2] وَسَمْتُهُ وَخُشُوعُهُ»، وعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «الْخُشُوعُ وَالتَّوَاضُعُ»[3].

وَقَالَ آخَرُونَ: ذَلِكَ أَثَرٌ يَكُونُ فِي وُجُوهِ الْمُصَلِّينَ فِي الدُّنْيَا، مِثْلُ أَثَرِ السَّهَرِ، الَّذِي يَظْهَرُ فِي الْوَجْهِ، مِثْلَ: الْكَلَفِ[4]، وَالتَّهَيُّجِ[5]، وَالصُّفْرَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يُظْهِرُهُ السَّهَرُ وَالتَّعَبُ فِي الْوَجْهِ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ:

---

(1) السَّمْتُ: هَيْئَةُ أَهْلِ الخَيْرِ مِنَ الهَيْبَةِ والهَدْيِ والطَّرِيقَةِ والسَّكِينَةِ والوَقَارِ، انظر: التوقيف علىٰ مهمات التعاريف، للمناوي: 1/ 197، وتاج العروس، للزبيدي: 4/ 566.

(2) سَحْنَتُهُ: هَيْئَتُهُ، والسَّحْنَةُ: الهَيْئَةُ، انظر: أساس البلاغة، للزمخشري: 1/ 443.

(3) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 326.

(4) الكَلَفُ: لونٌ بَيْنَ السَّوَادِ والحُمْرَةِ يُصِيبُ الوَجْهَ؛ فَيُغَيِّرُ بَشَرَتَهُ، انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان: 9/ 5887.

(5) التَّهَيُّجُ: الثَّوَرَانُ والتَّغَيُّرُ، انظر: تاج العروس، للزبيدي: 10/ 337.

«الصُّفْرَةُ»، وعَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: «تَهَيُّجٌ فِي الْوَجْهِ مِنْ سَهَرِ اللَّيْلِ»[1].

وَقَالَ آخَرُونَ: ذَلِكَ آثَارٌ تُرَىٰ فِي الْوَجْهِ مِنْ ثَرَىٰ الْأَرْضِ، أَوْ نَدَىٰ الطُّهُورِ[2]؛ فعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «ثَرَىٰ الْأَرْضِ، وَنَدَىٰ الطُّهُورِ»، وَعَنْ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: «هُوَ أَثَرُ التُّرَابِ»[3].

قال الثَّعْلَبِيُّ: «وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ نَدْبُ[4] السُّجُودِ، وعَلَامَتُهُ فِي الجَبْهَةِ مِنْ كَثْرَةِ السُّجُودِ. وَبَلَغَنَا فِي بَعْضِ الأَخْبَارِ أَنَّ اللهَ تَعالَىٰ يَقُولُ يومَ القِيَامَةِ: يَا نَارُ أَنْضِجِي، يَا نَارُ أَحْرِقِي، وَمَوْضِعَ السُّجُودِ؛ فَلَا تَقْرَبِي»[5].

---

(1) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 326.

(2) نَدَىٰ الطُّهُورِ: أثر بَقَايا بَلَلِ مَاءِ الطَّهُورِ، انظر: معجم العين، للخليل: 8/ 41، ومقاييس اللغة، لابن فارس: 5/ 412.

(3) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 322.

(4) النَّدْبُ: الأَثَرُ فِي الجِلْدِ، جمهرة اللغة، لابن دريد: 1/ 302.

(5) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي: 9/ 66.

وقَالَ أَبُو حَيَّانَ: ﴿مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ يُفَسِّرُهَا: «أَيْ: مِنَ التَّأْثِيرِ الَّذِي يُؤَثِّرُهُ السُّجُودُ، والْمُرَادُ بِهَا السِّمَةُ الَّتِي تَحْدُثُ فِي جَبْهَةِ السُّجَّادِ مِنْ كَثْرَةِ السُّجُودِ. وَكَانَ كُلٌّ مِنَ الْعَلِيَّيْنِ، عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ، وَعَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، يُقَالُ لَهُ ذُو الثَّفِنَاتِ، لِأَنَّ كَثْرَةَ سُجُودِهِمَا أَحْدَثَتْ فِي مَوَاقِعِهِ مِنْهُمَا أَشْبَاهَ ثَفِنَاتِ الْبَعِيرِ[1]»[2].

وعَنْ أَبِي أَرَاكَةَ، قَالَ: «صَلَّىٰ عَلِيٌّ رضي الله عنه الْغَدَاةَ[3]، ثُمَّ لَبِثَ فِي مَجْلِسِهِ حَتَّىٰ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحٍ[4]، كَأَنَّ عَلَيْهِ كَآبَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ أَثَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَمَا أَرَىٰ أَحَدًا يُشْبِهُهُمْ، وَاللهِ إِنْ كَانُوا لَيُصْبِحُونَ شُعْثًا[5] غُبْرًا صُفْرًا، بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ مِثْلُ رُكَبِ

---

(1) ثَفِنَاتُ الْبَعِيرِ: هُوَ مَا يقعَ علىٰ الأَرْضِ مِن أَعْضائِهِ إِذا اسْتَناخَ ونَزَلَ وغَلُظَ، كالرُّكْبَتَيْنِ وغيرِهِمَا، انظر: تاج العروس، للزبيدي: 34/ 330.

(2) البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان: 9/ 501.

(3) صَلاةُ الغَدَاةِ: صَلاةُ الصُّبح، انظر: تاج العروس، للزبيدي: 39/ 144.

(4) قِيدُ رُمْحٍ: قَدْرُ رُمْحٍ، انظر: جمهرة اللغة، لابن دريد: 2/ 1026.

(5) الأَشْعَثُ: المُغْبَرُّ الرَّأْسِ، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي: 1/ 285.

الْمِعْزَى[1]، قَدْ بَاتُوا يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، يُرَاوِحُونَ بَيْنَ أَقْدَامِهِمْ وَجِبَاهِهِمْ، إِذَا ذُكِرَ اللهُ مَادُوا[2] كَمَا تَمِيدُ الشَّجَرَةُ فِي يَوْمِ رِيحٍ، فَانْهَمَلَتْ أَعْيُنُهُمْ حَتَّى تَبُلَّ وَاللهِ ثِيَابَهُمْ، وَاللهِ لَكَأَنَّ الْقَوْمَ بَاتُوا غَافِلِينَ»[3].

وَيُمْكِنُ الجَمْعُ بَيْنَ هَذَا ومَا قَبْلَهُ، أَنَّهُ إِذَا وافَقَ أَثَرُ السُّجُودِ بَيْنَ العَيْنَيْنِ، أَثَرَهُ فِي السَّمْتِ الحَسَنِ والخُشُوعِ وحُسْنِ الدِّيَانَةِ والاسْتِقَامَةِ؛ فَهِيَ دَاخِلَةٌ فِيهِ، وأَمَّا إِذَا لَمْ تُوافِقْ عَلَامَةُ السُّجُودِ بَيْنَ العَيْنَيْنِ الخُشُوعَ وحُسْنَ السَّمْتِ والاسْتِقَامَةَ؛ فَلَيْسَتْ بِشَيْءٍ؛ فَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «رُبَّما يَكُونُ بَيْنَ عَيْنَيِّ الرَّجُلِ مِثْلُ رُكْبَةِ العَنْزِ، وَهُوَ أَقْسَى قَلْبًا مِنَ الحِجَارَةِ»[4].

---

(1) المِعْزَى: ذواتُ الشَّعْرِ مِنَ الغَنَمِ، خِلَافُ الضَّأْنِ ذَوَاتُ الصّوفِ، لَهَا قَرْنَانِ أَجْوَفَانِ، تُربَّى لِلَبَنِهَا ولَحْمِهَا، انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر: 3/ 2109.

(2) مَادُوا: تَمَايَلُوا، انظر: جمهرة اللغة، لابن دريد: 2/ 685.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 1/ 76.

(4) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي: 9/ 65.

وَقَدْ رَجَّحَ ابْنُ جَرِيرٍ أَنَّ المَعْنَىٰ يَحْتَمِلُ كُلَّ مَا سَبَقَ مِنْ أَقْوالِ العُلَمَاءِ، نَحْوَ: سِيمَاهُمُ الَّذِي كَانُوا يُعْرَفُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا أَثَرُ الإِسْلَامِ، وَذَلِكَ خُشُوعُهُ وَهَدْيُهُ وَزُهْدُهُ وَسَمْتُهُ، وَآثَارُ أَدَاءِ فَرَائِضِهِ وَتَطَوُّعِهِ، وَفِي الْآخِرَةِ مَا أَخبرَ أَنَّهُمْ يُعْرَفُونَ بِهِ، وَذَلِكَ الْغُرَّةُ[1] فِي الْوَجْهِ وَالتَّحْجِيلُ[2] فِي الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلِ مِنْ أَثَرِ الْوضُوءِ، وَبَيَاضُ الْوُجُوهِ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ[3].

وَقَوْلُهُ: «﴿ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ﴾ يَقُولُ: هَذِهِ الصِّفَةُ الَّتِي وَصَفْتُ لَكُمْ مِنْ صِفَةِ أَتْبَاعِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّذِينَ مَعَهُ صِفَتُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ»[4].

---

(1) الْغُرَّةُ: بَيَاضٌ ونُورٌ فِي الجَبْهَةِ، وَغُرَّةُ كُلِّ شَيْءٍ أَكْرمُهُ، انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: 3/ 447.

(2) التَّحْجِيلُ: بَيَاضٌ ونُورٌ فِي الأَيْدِي والأَرْجُلِ، انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: 3/ 447.

(3) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 325.

(4) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 326.

تَاسِعًا: السُّجُودُ وَصِيَّةُ سَيِّدِ المُرْسَلِينَ

ولَمَّا كانَ السُّجُودُ بِهَذَا القَدْرِ وَهَذَا الشَّرَفِ؛ كَانَتْ آخِرَ وَصِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أُمَّتَهُ: فعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «الصَّلاةَ الصَّلاةَ، اتَّقُوا اللهَ، فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ[1]»[2]، وَفِي رِوَايَةٍ: «اتَّقُوا اللهَ فِي الصَّلَاةِ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمانُكُمْ»[3].

عَاشِرًا: السُّجُودُ خِدْمَةُ العَبدِ لِلمَعْبُودِ

وَإِنَّهُ إِذَا كَانَ لِكُلِّ مَلِكٍ خَدَمًا، وَلِكُلِّ خَدَمٍ خِدْمَةٌ، بِهَا يَتَحَبَّبُونَ ويَتَقَرَّبونَ إِلَىٰ مَلِكِهِمْ، وبِهَا يَتَوَسَّلُونَ إِلَىٰ بُلُوغِ حَاجَاتِهِمْ مِنْهُ، فَإِنَّ السُّجُودَ خِدْمَةُ العِبادِ لِرَبِّهم تَبارَكَ وَتَعالَىٰ، فَعَنْ ثابتٍ البُنَانِيِّ، قَالَ:

---

(1) مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ: الأَرِقَّاءُ المَمْلُوكِينَ نِساءً أَمْ رِجالًا، انظر: شرح مصطفىٰ البُغَا علىٰ حاشية صحيح البخاري: 3/ 149.

(2) أخرجه أحمد في مسنده: 2/ 24، رقم: (585)، وأبو داود: 4/ 339، رقم: (5156)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(3) أخرجه السُّيُوطِيُّ في الجامع الصغير: 1/ 105، رقم: (105)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

«الصَّلَاةُ خِدْمَةُ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الْأَرْضِ، وَلَوْ عَلِمَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ؛ مَا قَالَ: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾[1]»[2].

حَادِي عَشَرَ: السُّجُودُ قَرَابِينُ العُبَّادِ

والسُّجُودُ قَرابِينُ[3] المُقَرَّبِينَ، وَهَدَايَا المُحِبِّينَ، بِهَا يَتَحَبَّبُونَ إِلىٰ إِلَهِهِمُ الرَّحِيمِ، وبها يَتَقَرَّبونَ إِلىٰ مَلِكِهِمُ العَظِيمِ بين يَدَيْ حَوَائِجِهِمْ فِي رغَبَاتِهِمْ ورَهَباتِهِمْ. رَوَىٰ المَرْوَزِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «الصَّلَاةُ قُرْبَانٌ، إِنَّمَا مَثَلُ الصَّلَاةِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَرَادَ مِنْ إِمَامٍ حَاجَةً فَأَهْدَىٰ لَهُ هَدِيَّةً»[4]، فالصَّلاةُ خيرُ قَرابينِ العُبَّادِ إِلَىٰ اللهِ تَعالَىٰ؛ ولَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ كَذَلِكَ؛ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَمَلُّ الصَّلَاة، فَعَنْ ثابِتٍ البُنَانِيِّ، قالَ: «كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَشْبَعُ مِنَ الصَّلاةِ»[5].

---

(1) آل عمران: 39.

(2) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المَرْوَزِيِّ: 1/ 99.

(3) قَرابينُ: ما يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَىٰ اللهِ تَعالَىٰ، كالصَّلاةِ والصَّدَقَاتِ، انظر: تفسير غريب القرآن، للكواري: 5/ 27.

(4) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المَرْوَزِيِّ: 1/ 185.

(5) المحبة لله، لأبي إسحاقَ، إبراهيمَ بنِ الجُنَيْد الخُتَّلِيِّ: 1/ 38.

ثَانِي عَشَرَ: السُّجُودُ نورٌ للمُؤْمِنِ

وَإِنَّ السُّجُودَ للهِ تَعَالَىٰ نُورٌ للمُؤْمِنِ أَيَّمَا نُورٍ: نُورٍ فِي دُنْيَاهُ يَسْتَضِيءُ بِضِيَائِهِ، وَيَهْتَدِي بِهُدَاهُ، وَيَنْشَرِحُ بِهِ صَدْرُهُ، ونُورٍ فِي قَبْرِهِ، وَنُورٍ فِي ظُلُمَاتِ القِيَامَةِ يُشْرِقُ بِهِ وَجْهُهُ[1]؛ فعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «والصَّلَاةُ نُورٌ... »[2]، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾[3].

ثَالِثَ عَشَرَ: السُّجُودُ بَابُ الْجَنَّةِ ومِفْتَاحُهَا

وَإِنَّ للجَنَّةِ أَبْوابًا ثَمَانِيَةً، إِحْدَاهَا بابٌ مُخَصَّصٌ لِأَهْلِ السُّجُودِ والصَّلَاةِ؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ

---

(1) انظر هذا المعنىٰ: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي: 3/ 101، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري: 1/ 342.

(2) أخرجه مسلم: 1/ 203، رقم: (223).

(3) النور: 40.

فِي سَبِيلِ اللهِ، نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللهِ هَذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ...»[1].

وَإِنَّ الصَّلاةَ مِفْتَاحُ الجَنَّةِ، فَمَنْ لَا يَمْتَلِكُ المِفْتَاحَ، لَا يُفْتَحُ لَهُ البَابُ؛ فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مِفْتَاحُ الْجَنَّةِ الصَّلَاةُ»[2].

رَابِعَ عَشَرَ: السُّجُودُ يَغِيظُ الشَّيْطَانَ وَيُبَكِّيهِ

وَإِنَّ مِنْ عَظِيمِ أَثَرِ السُّجُودِ فِي الدُّنْيا أَثَرُهُ عَلَىٰ الشَّيْطَانِ، فَالسُّجُودُ يُغِيظُ الشَّيْطَانَ ويُبَكِّيهِ؛ فَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ رضي الله عنه، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ، فَسَجَدَ؛ اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ، -وَفِي رِوَايَةٍ: يَا وَيْلِي-؛ أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ، فَسَجَدَ؛ فَلَهُ الجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ، فَأَبَيْتُ؛ فَلِيَ النَّارُ»[3].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 3/ 25، رقم: (1897)، ومسلم: 2/ 711، رقم: (1027).

(2) أخرجه الترمذي في سننه: 1/ 10، رقم: (4)، وَحَسَّنَهُ السُّيُوطِيُّ، وقال الألباني علىٰ سنن الترمذي: «صحيح لغيره».

(3) أخرجه مسلم: 1/ 87، رقم: (81).

خَامِسَ عَشَرَ: السُّجُودُ قُرَّةُ عُيُونِ العَابِدِينَ

وَإِنَّ السُّجُودَ قُرَّةُ عُيونِ العَابِدِينَ، وَقُرَّةُ العَيْنِ أَعْلَىٰ مَرَاتِبِ الفَرَحِ، وَذَلِكَ أَنَّ الإِنْسَانَ إِذَا فَرِحَ؛ ذَرَفَتْ عَيْنُهُ دُمُوعَ الفَرَحِ، وَدُمُوعُ الفَرَحِ بَارِدَةٌ، وَدُمُوعُ الحُزْنِ سَاخِنَةٌ، والبَرْدُ القَرُّ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِدُمُوعِ الفَرَحِ: قُرَّةُ عَيْنٍ، أَيْ: ذَرَفَتِ القَرَّ، وَهِيَ الدُّمُوعُ البَارِدَةُ، وَيُقَالُ لِدُموعِ الحُزْنِ: سَخِينَةُ عَيْنٍ[1]، وَلَقَدْ أَخبرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الصَّلَاةَ غَايَةُ الفَرَحِ، وَقُرَّةُ العُيُونِ؛ فَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْياكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»[2].

قالَ ابْنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ فِي مَعْنَىٰ الحَدِيثِ: «لَيْسَ فِي الدُّنْيَا نَعيمٌ يُشْبِهُ نَعيمَ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا هَذَا؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْياكُمُ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»، فَأَخْبَرَ أَنَّهُ حُبِّبَ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا شَيْئَانِ: النِّسَاءُ وَالطِّيبُ، ثُمَّ قَالَ: «وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي

---

(1) انظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: 1/ 422.

(2) أخرجه أحمد في مسنده: 19/ 305، رقم: (12293)، وَحَسَّنَهُ شعيب الأرنؤوط.

الصَّلَاة». وَقُرَّةُ الْعَيْنِ فوق الْمَحبَّةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ مَحْبُوبٍ تَقَرُّ بِهِ الْعَيْنُ، وَإِنَّمَا تَقَرُّ الْعَيْنُ بِأَعْلَىٰ المَحْبُوباتِ. فَإِنَّ مَا تَقَرُّ بِهِ الْعَيْنُ أَعلَىٰ مِنْ مُجَرّد مَا يُحِبهُ، فَالصَّلَاة قُرَّةُ عُيُونِ المُحِبِّينَ فِي هَذِه الدُّنْيَا؛ لِمَا فِيهَا من مُنَاجَاةِ مَنْ لَا تَقَرُّ الْعُيُونُ، وَلَا تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ، وَلَا تَسْكُنُ النُّفُوسُ إِلَّا إِلَيْهِ، والتَّنَعُّمِ بِذِكْرِهِ، والتَّذَلُّلِ والخُضُوعِ لَهُ، والقُرْبِ مِنْهُ، وَلَا سِيَّمَا فِي حَالِ السُّجُودِ، وَتلك الْحَالُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ ﷻ فِيهَا، وَمِنْ هَذَا قولُ النَّبِيِّ ﷺ: «يَا بِلَالُ، أَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ»[1]؛ فَأَعْلَمَ بذلِكَ أَنَّ رَاحَتَهُ ﷺ فِي الصَّلَاةِ كَمَا أَخبَرَ أَنَّ قُرَّةَ عَيْنِهِ فِيهَا، فَكَيْفَ لَا تَكُونُ قُرَّةَ العَيْنِ؟ وكَيْفَ تَقَرُّ عَيْنُ المُحِبِّ بِسِواهَا؟»[2].

سَادِسَ عَشَرَ: السُّجُودُ رَاحَةُ بالِ المَهْمُومِينَ مِنْ أَنْكَادِ الدُّنْيَا

والسُّجُودُ رَاحَةُ بالِ المَهْمُومِينَ مِنْ أَنْكَادِ الدُّنْيَا وَهُمُومِهَا وَشَدَائِدِهَا؛ قَالَ الشَّاطِبِيُّ: «فالصلاةُ أَصْلُ مَشْروعِيَّتِها الخُضُوعُ للهِ ﷻ

---

(1) أخرجه أبو داود: 4/ 296، رقم: (4985)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) رسالة ابن القيم إلىٰ أحد إخوانه: 1/ 31-34.

بِإِخْلاصِ التَّوَجُّهِ إليهِ، والانْتِصَابِ عَلَىٰ قَدَمِ الذِّلَّةِ والصَّغَارِ بينَ يَدَيْهِ، وتَذْكِيرِ النَّفْسِ بالذِّكْرِ لهُ، قالَ تَعالَىٰ: ﴿إِنَّنِي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾[1]، والاسْتِرَاحَةِ إِلَيْها مِنْ أَنْكَادِ الدُّنْيا، وَفِي الخَبَرِ: «أَرِحْنَا بِهَا يَا بِلالُ»[2][3].

سَابِعَ عَشَرَ: كَثْرَةُ السُّجُودِ حَارِسَةٌ للعَبْدِ فِي قَبْرِه

وإنَّ كَثْرَةَ السُّجُودِ حَارِسَةٌ للعَبْدِ فِي قَبْرِهِ، تُنَافِحُ[4] عَنْهُ فِي قَبْرِهِ؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ إِنَّهُ يَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ حِينَ يُوَلُّونَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا؛ كَانَتِ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ...، فَيُؤْتَىٰ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، فَتَقُولُ الصَّلَاةُ: مَا قِبَلِي مَدْخَلٌ»[5].

---

(1) طه: 14.

(2) أخرجه أبو داود: 4/ 296، رقم: (4985)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(3) انظر: الموافقات، للشاطبي: 3/ 142.

(4) تُنَافِحُ: تُدَافِعُ، والمُنَافَحَة والمُكافحة: المُدافعةُ والمُضارَبَة، انظر: تاج العروس، للزبيدي: 7/ 190.

(5) أخرجه ابن حبان في صحيحه: 7/ 380، رقم: (3113)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

لِذَلِكَ كَانَتْ حَاجَةُ المَيِّتِ فِي قَبْرِهِ إِلَىٰ السُّجُودِ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَرَكْعَتَانِ يَكْسِبُهُمَا العَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيا ومَا فِيها؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِقَبْرٍ، فَقَالَ: «مَنْ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ؟ فَقَالُوا: فُلَانٌ. فَقَالَ: رَكْعَتَانِ أَحَبُّ إِلَىٰ هَذَا مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ»[1].

ثَامِنَ عَشَرَ: تُحَفُ[2] السَّاجِدِ

وإِنَّ للسَّاجِدِ المُصَلِّي لِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مِنَ التُّحَفِ والكَرَامَاتِ مَا لَا تَقُومُ بالواحِدَةِ مِنْهَا الدُّنْيَا ومَا فِيهَا؛ فعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا أَذِنَ اللهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا، وَأَنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ[3] عَلَىٰ رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَىٰ اللهِ

---

(1) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي مُعْجَمِهِ الأَوْسَطِ: 1/ 282، رقم: (920)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) التُّحَفُ: مَا يُتْحَفُ وَيُكْرَمُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ البِرِّ واللُّطْفِ، انظر: لسان العرب، لابن منظور: 9/ 17.

(3) لَيُذَرُّ: لَيُنْثَرُ، انظر: المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، لأبي موسى المديني: 1/ 697.

بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ»، «يَعْنِي الْقُرْآنَ»[1]، وعَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: «لِلْمُصَلِّي ثَلَاثٌ: تَحُفُّ بِهِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ قَدَمَيْهِ إِلَىٰ عَنَانِ السَّمَاءِ[2]، وَتَنَاثَرُ عَلَيْهِ الْبِرُّ مِنْ عَنَانِ السَّمَاءِ إِلَىٰ مَفْرِقِ رَأْسِهِ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: لَوْ يَعْلَمُ الْمُصَلِّي مَنْ يُنَاجِي مَا انْفَتَلَ[3]»[4].

---

(1) أخرجه أحمد في مسنده: 36/ 644، رقم: (22306)، وَصَحَّحَهُ السُّيُوطِيُّ، وَحَسَّنَهُ ابن حجر.

(2) عَنَانُ السَّمَاءِ: السَّحابُ، الوَاحِدَةُ: عَنَانَةٌ، وعَنَانُ السَّمَاءِ: مَا عنَّ لَكَ مِنَ السَّمَاءِ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا، أَي: مَا بَدَا لَكَ مِنْهَا، انظر: معجم العين، للخليل: 1/ 90، وتهذيب اللغة، للأزهري: 1/ 82.

(3) انْفَتَلَ: انْصَرَفَ، انظر: لسان العرب، لابن منظور: 11/ 514.

(4) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المَرْوَزِيِّ: 1/ 199.

تَاسِعَ عَشَرَ: كَثْرَةُ السُّجُودِ رَحْمَةٌ تَبْلُغُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ والأَرَضِينَ السَّبْعِ

وَإِنَّ مُدَاوَمَةَ كَثْرَةِ السُّجُودِ الْتِمَاسًا[1] لِنَيْلِ مَرْضَاةِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ تُرَضِّي عَنْهُ رَبَّ الأَرْضِ وَرَبَّ السَّمَاءِ، وَتَتَسَبَّبُ بِرَحْمَةِ اللهِ تَعَالَىٰ لَهُ رَحْمَةً خَاصَّةً، تَبْلُغُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ والأَرَضِينَ السَّبْعِ؛ فعَنْ ثَوْبَانَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَلْتَمِسُ مَرْضَاةَ اللهِ، فَلَا يَزَالُ بِذَلِكَ؛ فَيَقُولُ اللهُ لِجِبْرِيلَ: إِنَّ فُلَانًا عَبْدِي يَلْتَمِسُ أَنْ يُرْضِيَنِي؛ أَلَا وَإِنَّ رَحْمَتِي عَلَيْهِ، فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: رَحْمَةُ اللهِ عَلَىٰ فُلَانٍ، وَيَقُولُهَا حَمَلَةُ الْعَرْشِ، وَيَقُولُهَا مَنْ حَوْلَهُمْ؛ حَتَّىٰ يَقُولَهَا أَهْلُ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ، ثُمَّ تَهْبِطُ لَهُ إِلَىٰ الْأَرْضِ»[2].

---

(1) الْتِمَاسًا: طَلَبًا، والالْتِماسُ: الطَّلَبُ، انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان: 9/ 6116.

(2) أخرجه أحمد في مسنده: 37/ 87، رقم: (22401)، وَحَسَّنَهُ شعيب الأرنؤوط.

فَمَا الظَنُّ بِعَبْدٍ يَرْحَمُهُ اللهُ تَعَالَىٰ هَذِهِ الرَّحْمَةَ، وَيُنَادِي جِبْرِيلُ عليه السلام بِهَا، وتَهْتِفُ بِهَا حَمَلَةُ العَرْشِ ومَنْ حَوْلَهُمْ، وتُجَاوِبُهُمْ مَلائِكَةُ السَّمَاوَاتِ؟!

عِشْرُونَ: كَثْرَةُ السُّجُودِ سَبِيلُ مَحَبَّةِ رَبِّ العَالَمِينَ

وَفَوْقَ كُلِّ مَا سَبَقَ مِنَ الفَضَائِلِ، فإنَّ مُلَازَمَةَ نَافِلَةِ[1] كَثْرَةِ السُّجُودِ -التِي هِيَ رَأْسُ النَّوَافِلِ- لَا تَزَالُ بالعَبْدِ؛ حتَّىٰ تُبَلِّغَهُ مَحَبَّةَ رَبِّ العَالَمِينَ، التِي هِيَ مُنْتَهَىٰ غَايَاتِ المُقَرَّبِينَ؛ وإِنَّها إِذَا كَانَتْ مَحَبَّةُ اللهِ تَعالَىٰ للعَبْدِ؛ كَانَتِ الوَلَايَةُ والكِفَايَةُ والرِّعَايَةُ، وكانَ القُرْبُ مِنَ اللهِ تَعَالِىٰ، قُرْبًا لَا يُشْبِهُهُ قُرْبٌ؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: «إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا؛ فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ؛ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ؛ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ

(1) النَّافِلَةُ والنَّفْلُ: مَا تَطَوَّعَ بِهِ العَبْدُ مِمَّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ، وَيُقَالُ تَنَفَّلْتُ بالصَّلَاةِ إِذَا تَطَوَّعْتُ بِهَا، انظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، للأزهري: 1/ 188.

الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي؛ لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي؛ لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ؛ يَكْرَهُ الْمَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»[1].



(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 8/ 105، رقم: (6502).

الفَصْلُ الثَّانِي: مَوَاطِنُ السُّجُودِ

أَوَّلًا: فَزَعُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ الشَّدَائِدِ إِلَى السُّجُودِ

وَلَقَدْ كانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ أَمْرٌ، أَوْ خَشِيَ شَيْئًا؛ يَفْزَعُ إِلَىٰ السُّجُودِ، ويَعْتَصِمُ بِهِ؛ قالَ الإِمَامُ المَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعالَىٰ: «وَلَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَىٰ بِأَهْلِهِ شِدَّةً أَوْ ضِيقًا أَمَرَهُمْ بِالصَّلَاةِ، وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ﴾[1]، وَأَمَرَ اللهُ عِبادَهُ أَنْ يَأْتَمُّوا بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَمَرَهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ إِذَا رَأَوُا الْآيَاتِ الَّتِي يَخَافُونَ فِيهَا الْعَذَابَ أَنْ يَفْزَعُوا إِلَىٰ الصَّلَاةِ؛ فَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا انْكَسَفَتْ فَافْزَعُوا إِلَىٰ الصَّلَاةِ»، وَفَزِعَ هُوَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ، وَلَا نَعْلَمُ طَاعَةً يَدْفَعُ اللهُ تَعالَىٰ بِهَا

---

(1) طه: 132.

الْعَذَابَ مِثْلَ الصَّلَاةِ، فَصَلَّىٰ عِنْدَ الْكُسُوفِ بِزِيَادَةٍ فِي الرُّكُوعِ، وَبَكَىٰ فِي سُجُودِهِ، وَتَضَرَّعَ»[1].

ثَانِيًا: فَزَعُهُ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ إِلَى السُّجُودِ

وَلَمَّا كانَ أَوَّلُ مَشْهَدٍ مِنْ مَشَاهِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَعَ الكُفَّارِ يَوْمَ بَدْرٍ؛ فَزِعَ إِلَىٰ السُّجُودِ، واعْتَصَمَ بِهِ، وَأَخَذَ يُنَاجِي رَبَّهُ، وَيَسْتَنْصِرُهُ؛ فعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ مُضَرِّبٍ، سَمِعَ عَلِيًّا رضي الله عنه، يَقُولُ: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا لَيْلَةَ بَدْرٍ وَمَا فِينَا إِلَّا نَائِمٌ غَيْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَيَدْعُو حَتَّىٰ أَصْبَحَ»[2].

وعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ، قَاتَلْتُ شَيْئًا مِنْ قِتَالٍ، ثُمَّ جِئْتُ مُسْرِعًا إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنْظُرَ مَا فعَلَ، فَجِئْتُ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ: «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ» لَا يَزِيدُ عَلَىٰ ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ الْقِتَالِ، ثُمَّ جِئْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَىٰ الْقِتَالِ، ثُمَّ

---

(1) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المَرْوَزِيِّ: 1/ 230.

(2) أخرجه ابن حبان في صحيحه: 6/ 32، رقم: (2257)، وَصَحَّحَهُ شعيب الأرنؤوط.

رَجَعْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَىٰ الْقِتَالِ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ ذَلِكَ؛ فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ»(1).

ثَالِثًا: فَزَعُهُ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ إِلَى السُّجُودِ

وَلَمَّا تَحَزَّبَتِ الأَحْزَابُ عَلَىٰ مَدِينَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، واشْتَدَّ الأَمْرُ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ، وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، وبَلَغَتِ القُلُوبُ الحَنَاجِرَ؛ فَزَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَىٰ السُّجُودِ؛ يَسْتَغِيثُ بِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ؛ فَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، قال: «رَجَعْتُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ، وَهُوَ مُشْتَمِلٌ فِي شَمْلَةٍ يُصَلِّي، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ(2)؛ صَلَّىٰ»(3).

---

(1) أخرجه الحاكم في مستدركه: 1/ 334، رقم: (809)، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، وَحَسَّنَهُ الهيثمي».

(2) حَزَبَهُ أمرٌ: أَصَابَهُ وَغَشِيَهُ، انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان: 3/ 1430.

(3) أخرجه أبو داود: 1/ 420، رقم: (1319)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

رَابِعًا: فَزَعُ الْمَلَائِكَةِ إِلَى السُّجُودِ عِنْدَ الأُمُورِ العِظَامِ

وإِنَّ السُّجُودَ مَفْزَعُ مَلَائِكَةِ السَّمَاءِ عِنْدَمَا يَقْضِي اللهُ تَعَالَىٰ الأَمْرَ، وَعِنْدَ الأُمُورِ العِظَامِ، قالَ الإِمَامُ المَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: «فَالصَّلَاةُ مَفْزَعُ كُلِّ مُرِيدٍ عِنْدَ الشَّدَائِدِ، وَعِنْدَ حَوَادِثِ عَظِيمِ النِّعَمِ شُكْرًا للهِ، فَإِذَا لَمْ تُمْكِنِ الصَّلَاةُ فَالسُّجُودُ لَهُ عِنْدَ حَوَادِثِ النِّعَمِ، وَذَلِكَ لِمَا عَرَّفَهُمْ مِنْ عِظَمِ قَدْرِ الصَّلَاةِ عِنْدَهُ، حَتَّىٰ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ فِي السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ إِذَا رُعِبُوا فَأَصَابَهُمْ هَوْلٌ[1]؛ اعْتَصَمُوا بِالسُّجُودِ»[2].

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُوحِيَ بِأَمْرِهِ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ، فَإِذَا تَكَلَّمَ؛ أَخَذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ، أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ؛ خَوْفًا مِنَ اللهِ، فَإِذَا سَمِعَ بِذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ؛ صَعِقُوا، وَخَرُّوا للهِ سُجُودًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، فَيَمْضِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَىٰ

---

(1) الهَوْلُ: المَخَافَةُ مِنْ أَمْرٍ لَا تَدْرِي عَلَىٰ مَا تَهْجُمُ عَلَيْهِ مِنْهُ، انظر: معجم العين، للخليل: 4/ 86.

(2) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المروزي: 1/ 199.

الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَمَاءٍ[1] سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ كَمَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»[2].

وعَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «إِذَا تَكَلَّمَ اللهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ صَلْصَلَةً[3] كَصَلْصَلَةِ السِّلْسِلَةِ عَلَىٰ

---

(1) قَوْلُهُ: «بِسَمَاءٍ سَمَاءٍ»، أَيْ: كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ بَعْدَ سَمَاءٍ.

(2) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة: 1/ 236، رقم: (216)، وابن جرير في تفسيره: 20/ 397، وابن خزيمة في التوحيد:1/ 349، وللحديث شواهد.

(3) الصَّلْصَلَةُ: صَوْتُ الحَدِيدِ والجَرَسِ والفَخَّارِ مِمَّا لَهُ طَنِينٌ، انظر: مشارق الأنوار علىٰ صحاح الآثار، لأبي الفضل السبتي: 2/ 44.

الصَّفْوَانِ[1]، فَيَخِرُّونَ سُجَّدًا، ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ فَيَقُولُونَ: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾؟[2]، فَيُقَالُ: قَالَ: ﴿الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾[3]»[4].

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا قَضَىٰ اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَىٰ صَفْوَانٍ، حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: قَالَ: الْحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ»[5].

خَامِسًا: سُجُودُ أَهْلِ السَّمَاءِ

وإِنَّ السُّجُودَ مَفْزَعُ سُكَّانِ العَالَمِ العُلْوِيِّ مِنَ المَلَائِكَةِ، عِنْدَمَا يَتَجَلَّىٰ الجَبَّارُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَىٰ، كَمَا هُوَ مَفْزَعُ النَّبِيِّينَ والصَّالِحِينَ فِي

---

(1) الصَّفْوَانُ: الحَجَرُ الأَمْلَسُ، انظر: مجمل اللغة، لابن فارس: 1/ 535.

(2) سبأ: 23.

(3) سبأ: 23.

(4) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة: 1/ 237، رقم: (217)، وابن حبان في صحيحه: 1/ 223، رقم: (37)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه: 6/ 122، رقم: (4800).

العَالَمِ السُّفْلِيِّ، قالَ الإمَامُ المَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: «وَيُرْوَىٰ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِذَا نَزَلَ إِلَىٰ السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ نَادَىٰ مُنَادٍ: أَلَا نَزَلَ الْخَالِقُ الْعَلِيمُ؛ فَيَسْجُدُ أَهْلُ السَّمَاءِ، فَلَا يَمُرُّ بِأَهْلِ سَمَاءٍ إِلَّا وَهُمْ سُجُودٌ، وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْهَا أَرْبَعُ أَصَابِعَ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ سَاجِدٌ؛ يُخْبِرُكَ أَنَّ جَمِيعَ أَهْلِ السَّمَوَاتِ لَيْسَ شَيْءٌ عِنْدَهُمْ أَعْظَمَ مِنَ السُّجُودِ، إِذَا عَلِمُوا أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَدْ تَجَلَّىٰ لِلسَّمَوَاتِ اعْتَصَمُوا بِالسُّجُودِ؛ تَعْظِيمًا وَإِجْلَالًا لَهُ»[1].

وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ؛ فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ الْعُلْيَا: أَلَا نَزَلَ الْخَالِقُ الْعَلِيمُ؛ فَيَسْجُدُ لَهُ أَهْلُ السَّمَوَاتِ، ثُمَّ يُنَادِي فِيهِمْ مُنَادٍ بِذَلِكَ، فَلَا يَمُرُّ بِأَهْلِ سَمَاءٍ إِلَّا وَهُمْ سُجُودٌ»[2].

وعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ «مَا مِنْ لَيْلَةٍ إِلَّا وَيَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ إِلَىٰ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَا يَمُرُّ بِأَهْلِ سَمَاءٍ؛ إِلَّا

---

(1) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة: 1/ 357.

(2) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة: 1/ 357، رقم: (248).

سَجَدُوا لَهُ، فَلَا يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ حَتَّىٰ يَرْجِعَ، فَإِذَا نَزَلَ إِلَىٰ سَمَاءِ الدُّنْيَا تَأَطَّتْ[1]، وَرَعَدَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَعَالَىٰ، فَإِذَا بَقِيَ ثُلُثُ اللَّيْلِ نَادَىٰ: أَلَا مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ؟ أَلَا مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟ أَلَا مِنْ دَاعٍ فَأُجِيبَهُ؟ حَتَّىٰ يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ»[2].

وعنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ ﷺ، إِذْ قَالَ لَهُمْ: «هَلْ تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ؟» قَالُوا: مَا نَسْمَعُ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَسْمَعُ أَطِيطَ السَّمَاءِ وَمَا تُلَامُ أَنْ تَئِطَّ، وَمَا فِيهَا مَوْضِعُ شِبْرٍ إِلَّا وَعَلَيْهِ مَلَكٌ سَاجِدٌ أَوْ قَائِمٌ»[3].

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحَقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا

---

(1) تَأَطَّتِ السَّمَاءُ، أَيْ: صَاحَتْ، وَأَنَّتْ مِنْ ثِقَلِ مَا عَلَيْهَا مِنِ ازْدِحَامِ الْمَلَائِكَةِ، وَكَثْرَةِ السَّاجِدِينَ مِنْهُم، مِنَ الأَطِيطِ: وَهُوَ صَوْتُ الرَّحلِ والإِبلِ مِنْ حَمْلِ أَثْقَالِهَا، انظر: فيض القدير، للمناوي: 1/ 536.

(2) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة: 1/ 358، رقم: (249).

(3) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة: 1/ 358، رقم: (250)، والطبراني في الكبير: 3/ 201، رقم: (3122)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا للهِ، وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ؛ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَىٰ الفُرُشِ، وَلَخَرَجْتُمْ إِلَىٰ الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُونَ إِلَىٰ اللهِ»[1].

سَادِسًا: السُّجُودُ لِلسَّهْوِ

وَإِذا مَا سَهَا المُصَلِّي فِي صَلَاتِهِ بِزِيادَةٍ أَوْ نَقْصٍ؛ فَجَبْرُ نُقْصانِ صَلاتِهِ بالسُّجُودِ؛ عنِ ابنِ مَسْعُودٍ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»[2].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنِ اثْنَتَيْنِ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: نَعَمْ. فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّىٰ اثْنَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَوْ أَطْوَلَ»[3].

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه: 4/ 556 رقم: (2312)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) أخرجه مسلم: 1/ 403، رقم: (572).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: 1/ 144، رقم: (714).

سَابِعًا: السُّجُودُ لِلاِسْتِخَارَةِ

وَإِذَا أَشْكَلَ عَلَىٰ العَبْدِ أَمْرٌ، لَا يَدْرِي الخَيْرَ فِيهِ أَمْ فِي غَيْرِهِ؛ فَيَسْجُدُ للهِ تَعالَىٰ، وَيَسْتَخِيرُهُ؛ فَيَخْتَارُ اللهُ تَعالَىٰ لَهُ الأَرْشَدَ الأَصْلَحَ؛ فعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاِسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ القُرْآنِ، يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ، وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ-؛ فَاقْدُرْهُ لِي، وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي -أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ-؛ فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي. قَالَ: وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ»(1).

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 8/ 81، رقم: (6382).

ثَامِنًا: السُّجُودُ للحَاجَةِ

وَلَيْسَ للعَبْدِ المُسْلِمِ إِذَا احْتَاجَ أَمْرًا مِنْ حَوائِجِ الدُّنْيا والآخِرَةِ إِلَّا أَنْ يَتَوَضَّأَ، ويَدْخُلَ عَلَىٰ رَبِّهِ تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ، ويَسْجُدُ لَهُ، وَيَسْأَلُهُ حَوائِجَهُ؛ فَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ يُتِمُّهُمَا؛ أَعْطَاهُ اللهُ مَا سَأَلَ مُعَجِّلًا، أَوْ مُؤَخِّرًا»[1].

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ فِي صَلَاتِي؟ قَالَ: «سَبِّحِي اللهَ عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِيهِ حَاجَتَكِ؛ يَقُلْ: نَعَمْ، نَعَمْ»[2]. وَمَحِلُّ هَذَا الذِّكْرِ والدُّعَاءِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ وقَبْلَ التَّسْلِيمِ، واللهُ تَعالَىٰ أَعْلَمُ[3].

---

(1) أخرجه أحمد في مسنده: 45/ 489، رقم: (27497)، وَحَسَّنَهُ ابن حجر في الفتوحات الربانية، وصَحَّحَهُ ابن حجر في أماليه، وصَحَّحَهُ الشوكاني في الفوائد المجموعة، وَحَسَّنَهُ السُّيُوطِيُّ.

(2) أخرجه النسائي في سننه الصغرىٰ: 3/ 51، رقم: (1299)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(3) انظر: ذخيرة العقبىٰ في شرح المجتبىٰ، للوَلَّوِي: 15/ 216.

تَاسِعًا: السُّجُودُ للتَّوْبَةِ

وَإِذَا مَا أَذْنبَ العَبْدُ، وَأَرَادَ أَنْ يَتُوبَ إِلَىٰ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَيُنِيبَ إِلَيْهِ؛ فَلْيَتَوَضَّأْ، ويَدْخُلْ عَلَىٰ رَبِّهِ تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ، ويَسْجُدُ لَهُ، وَيَسْأَلُهُ التَّوْبَةَ؛ فَسَيَجِدُ اللهَ تَعَالَىٰ تَوَّابًا غَفُورًا؛ فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُذنِبُ ذنبًا، فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ، ثمَّ يَقُومُ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثمَّ يَسْتَغْفِرُ اللهَ؛ إِلَّا غَفَرَ اللهُ لَهُ». ثمَّ قَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ﴾ [1] إِلَىٰ آخِرِ الآيَةِ[2].

عَاشِرًا: السُّجُودُ عِنْدَ حَوَادِثِ النِّعَمِ شُكْرًا للّهِ عَزَّ وَجَلَّ

وَإِذَا مَا أَنْعَمَ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ عَبْدِهِ نِعْمَةً صَغِيرَةً أَوْ كَبِيرَةً؛ فَحَقُّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَلَيْهَا الشُّكْرُ؛ فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ «إِذَا جَاءَهُ أَمْرُ سُرُورٍ أَوْ بُشِّرَ بِهِ؛ خَرَّ سَاجِدًا شَاكِرًا للهِ»[3].

---

(1) آل عمران: 135.

(2) أخرجه الترمذي في سننه: 5/ 228، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(3) أخرجه أبو داود: 3/ 89، رقم: (2774)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

وَقَالَ الْمَرْوَزِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: «وَأَمَّا الصَّلَاةُ وَالسُّجُودُ عِنْدَ حَوَادِثِ النِّعَمِ شُكْرًا للهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمِنْ ذَلِكَ»[1] عَنْ أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهَا ذَكَرَتْ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّىٰ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّىٰ صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»[2].

وعَنِ السُّدِّيِّ، فِي قَوْلِهِ: «﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾[3]، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْفَكُّ مِنْهُمْ مُصَلٍّ»[4].

حَادِي عَشَرَ: السُّجُودُ لِلجِهَادِ

وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ انْتَدَبَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ أَنْ يَتَوَسَّلُوا بِسُجُودِهِمْ وصَلَاتِهِمْ بَيْنَ يَدَيْ جِهَادِهِمْ، وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ وَجَاهِدُوا فِي

---

(1) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المروزي: 1/ 240.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: 2/ 45، رقم: (1103).

(3) سبأ: 13.

(4) الشكر، لابن أبي الدنيا: 1/ 28، وتعظيم قدر الصلاة، للمروزي: 1/ 242.

اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ﴾ [1].

فَانْظُرْ كَيْفَ جَاءَ الأَمْرُ بالسُّجُودِ والرُّكُوعِ قَبْلَ الجِهَادِ، والأَمْرَ بالصَّلاةِ بَعْدَهُ؛ تَعْلَمْ عَظِيمَ أَثَرِ السُّجُودِ فِي الجِهَادِ والنَّصْرِ عَلَىٰ الأَعْدَاءِ، وَعَظِيمَ قَدْرِ السُّجُودِ عِنْدَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

ثَانِي عَشَرَ: السُّجُودُ للشَّهَادَةِ

وَكَما أَنَّ السُّجُودَ مَنْدُوبٌ بينَ يَدَيِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَهُوَ كَذَلِكَ عِنْدَ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ؛ لِمَنْ قَدَرَ عَلَيْهِ؛ وَلَقَدْ كَانَ مِنْ خَبَرِ خُبَيْبِ بْنِ عَدِيٍّ رضي الله عنه أَنَّهُ لَمَّا وَقَعَ فِي أَسْرِ قُرَيْشٍ، «وخَرَجُوا بِهِ مِنَ الحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الحِلِّ، قَالَ لَهُمْ خُبَيْبٌ: دَعُونِي أُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَتَرَكُوهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللهِ لَوْلَا أَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ

---

(1) الحج: 77، 78.

لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ

فَلَسْتُ أُبَالِي حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا *** عَلَىٰ أَيِّ جَنْبٍ كَانَ للهِ مَصْرَعِي

وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ *** يُبَارِكْ عَلَىٰ أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعِ[1]»[2].

ثَالثَ عَشَرَ: السُّجُودُ لِلوُضُوءِ

كَمَا يُسَنُّ للعبدِ أنْ يُصَلِّيَ لِكُلِّ وُضوءٍ رَكْعتَينِ، يُتِمُّ قِيامَهُمَا وَرُكُوعَهُمَا وسُجُودَهُمَا وخُشُوعَهُمَا؛ لِحَديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ لبلالٍ عندَ صلاةِ الفجرِ: «يَا بِلالُ، حَدِّثني بِأَرْجَىٰ عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلامِ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ[3] نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ،

---

(1) أَوْصَالٌ: جَمْعُ وَصْلٍ، وَهُوَ المِفْصَلُ أَوْ مُجْتَمَعِ العِظَامِ، وَشِلْوٌ: عُضْوٌ أَوْ قِطْعَةٌ مِنَ اللَّحْمِ، ومُمَزَّعٌ: مُقَطَّعٌ، انظر: شرح مصطفىٰ البُغَا علىٰ حاشية صحيح البخاري: 4/ 68.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: 5/ 78، رقم: (3989).

(3) دَفَّ نَعْلَيْكَ: أَيْ: صَوْتَهُمَا عِنْدَ مَشْيِكَ فِيهِمَا، انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري: 3/ 984.

قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَىٰ عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ»[1].

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[2].

رَابِعَ عَشَرَ: السُّجُودُ لِدُخُولِ المَسْجِدِ

كَمَا يُسَنُّ للعَبْدِ أَنْ يَسْجُدَ عِنْدَ دُخُولِهِ المَسْجِدَ رَكْعَتَينِ؛ تَحِيَّةً لَهُ، وَتَعْظِيمًا لَهُ؛ فَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»[3].

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 2/ 53، رقم: (1149)، ومسلم: 4/ 1910، رقم: (2458).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: 1/ 43، رقم: (159)، ومسلم: 1/ 204، رقم: (226).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: 3/ 161، رقم: (2604).

خَامِسَ عَشَرَ: السُّجُودُ لِدُخُولِ البَيْتِ والخُرُوجِ مِنْهُ

كَمَا يُسْتَحَبُّ للعَبْدِ أنْ يَسْجُدَ عِنْدَ دُخُولِهِ البَيْتَ، والخُرُوجِ مِنْهُ رَكْعَتَينِ؛ تَكْفِيانِهِ كُلَّ مَا يَخَافُهُ ويَحْذَرُهُ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا خَرَجْتَ مِنْ مَنْزِلِكَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ؛ تَمْنَعانِكَ مَخْرَجَ السَّوْءِ، وَإِذَا دَخَلْتَ مَنْزِلَكَ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ؛ تَمْنَعانِكَ مَدْخَلَ السَّوْءِ»[1].

سَادِسَ عَشَرَ: السُّجُودُ لِلْكِفَايَةِ سَائِرَ النَّهَارِ

كَمَا شُرِعَ صَلَاةُ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ صَدْرَ النَّهَارِ؛ مَنْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ يُكْفَ مَا يَهُمُّهُ سَائِرَ نَهَارِهِ؛ فعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، عَنِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أَنَّهُ قَالَ: «ابْنَ آدَمَ ارْكَعْ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ؛ أَكْفِكَ آخِرَهُ»[2].

---

(1) أخرجه البزار في مسنده: 15/ 187، رقم: (8567)، والبيهقي في شعب الإيمان: 3/ 124، رقم: (3078)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) أخرجه الترمذي في سننه: 2/ 340، رقم: (475)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

قالَ عَلِيٌّ القَارِي: «الْمُرَادُ بالأَرْبَعِ رَكَعَاتٍ صَلَاةُ الضُّحَىٰ، وَقِيلَ: سُنَّةُ الصُّبْحِ وَفَرْضُهُ؛ لِأَنَّهُ أَوَّلُ فَرْضِ النَّهَارِ الشَّرْعِيِّ وقوله: (أَكْفِكَ آخِرَهُ)، أَيْ: أَيْ: أَكْفِيكَ مُهِمَّاتِكَ إِلَىٰ آخِرِ النَّهَارِ، قَالَ الطِّيبِيُّ، أَيْ: أَكْفِكَ شُغْلَكَ وَحَوَائِجَكَ، وَأَدْفَعُ عَنْكَ مَا تَكْرَهُهُ بَعْدَ صَلَاتِكَ إِلَىٰ آخِرِ النَّهَارِ، وَالْمَعْنَىٰ فَرِّغْ بَالَكَ بِعِبَادَتِي فِي أَوَّلِ النَّهَارِ؛ أُفَرِّغْ بَالَكَ فِي آخِرِهِ بِقَضَاءِ حَوَائِجِكَ، وَهُوَ مَعْنَىٰ مَنْ كَانَ للهِ تَعَالَىٰ؛ كَانَ اللهُ ﷻ لَهُ»[1].

سَابِعَ عَشَرَ: السُّجُودُ لِعَوْدَةِ المُسَافِرِ

كَمَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ المُسَافِرُ العَائِدُ مِنْ سَفَرِهِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِ اللهِ تَعَالَىٰ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ بَيْتَهُ؛ فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵁، يَقُولُ: بِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بَعِيرًا فِي سَفَرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا المَدِينَةَ؛ قَالَ: «ائْتِ المَسْجِدَ؛ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»[2].

---

(1) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري: 3/ 980.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: 1/ 96، رقم: (2604).

ثَامِنَ عَشَرَ: افْتِخَارُهُ ﷺ بِأَنَّهُ أَوَّلُ مَأْذُونٍ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيامَةِ

وَمِنْ عَظِيمِ مَواطِنِ السُّجُودِ سُجُودُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْ رَبِّ العِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، حِينَ يَسْأَلُهُ الشَّفَاعَةَ العُظْمَىٰ للأُمَمِ، والشَّفَاعَةَ الخَاصَّةَ بِأُمَّتِهِ، قال المَرْوَزِيُّ: «ثُمَّ النَّبِيُّ ﷺ يَبْتَهِجُ، وَيُخْبِرُ أُمَّتَهُ تَعْظِيمَ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْهِ، مِمَّا يَخُصُّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَنْ يَجْعَلَهُ أَوَّلَ مَأْذُونٍ لَهُ بِالسُّجُودِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ إِذَا قَصَدَ إِلَىٰ اللهِ ﷻ؛ لِيَشْفَعَ لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ خَرَّ سَاجِدًا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ ﷻ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّىٰ يُؤْمَرَ بِرَفْعِ رَأْسِهِ، وَيُجَابَ إِلَىٰ مَا سَأَلَ»(1)؛ فعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَهْتَمُّونَ لِذَلِكَ، وَيَقُولُونَ: لَوِ اسْتَشْفَعْنَا إِلَىٰ رَبِّنَا؛ حَتَّىٰ يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ؛ حَتَّىٰ يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا

---

(1) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المروزي: 1/ 269.

هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ[1]، وَلَكِنِ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللهُ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللهُ خَلِيلًا، فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا مُوسَىٰ الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ، فَيَأْتُونَ مُوسَىٰ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا عِيسَىٰ رَوْحَ اللهِ وَكَلِمَتَهُ، فَيَأْتُونَ عِيسَىٰ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوا مُحَمَّدًا، عَبْدًا قَدْ غَفَرَ اللهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَيَأْتُونِي، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَىٰ رَبِّي، فَيَأْذَنُ لِي، فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ، وَقَعْتُ لَهُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، قُلْ؛ يُسْمَعْ، وَسَلْ؛ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ؛ تُشَفَّعْ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا[2]، فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُودُ فَأَقَعُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ أَنْ يَدَعَنِي، ثُمَّ يُقَالُ لِي: ارْفَعْ يَا مُحَمَّدُ رَأْسَكَ، قُلْ؛ يُسْمَعْ، وَسَلْ؛ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ؛ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ

---

(1) لَسْتُ هُنَاكُمْ، مَعْنَاهُ: لَسْتُ أَهْلًا لِذَلِكَ، انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للنووي: 3/ 55.

(2) فَيُحَدُّ لِي حَدًّا، أَيْ: يُعَيَّنُ لِي طَائِفَةٌ مُعينَةٌ، انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني: 25/ 132.

رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ عَلَّمَنِيهُ، ثُمَّ أَشْفَعُ، فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَمِ الرَّابِعَةِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ(1)، أَيْ: وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ»(2).

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لَأَوَّلُ النَّاسِ تَنْشَقُّ الْأَرْضُ عَنْ جُمْجُمَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، وَأُعْطَىٰ لِوَاءَ الْحَمْدِ(3) وَلَا فَخْرَ، وَأَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، آتِي بَابَ الْجَنَّةِ فَآخُذُ بِحَلْقَتِهَا فَيَقُولُونَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَقُولُ: مُحَمَّدٌ، فَيَفْتَحُونَ لِي فَأَدْخُلُ، فَأَجِدُ الْجَبَّارَ

---

(1) حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، أَيْ: مَنْ أَخْبَرَ الْقُرْآنُ بِأَنَّهُ يَخْلُدُ فِي النَّارِ، انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني: 11/ 440.

(2) أخرجه مسلم: 1/ 180، رقم: (193).

(3) لِوَاءُ الْحَمْدِ: اللِّوَاءُ: الرَّايَةُ يُمْسِكُهَا صَاحِبُ الْجَيْشِ، فَيَكُونُ لِحَمْدِهِ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ، يُسَمَّىٰ لِوَاءَ الْحَمْدِ، لِيَأْوِيَ إِلَىٰ لِوَائِهِ الْأَوَّلُونَ وَالْآخَرُونَ، وَإِلَيْهِ الإشارة بقوله: «آدَمُ وَمَنْ دُونَهُ تَحْتَ لِوَائِي»، انظر: تحفة الأحوذي، للمباركفوري: 8/ 465.

تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ مُسْتَقْبِلِي؛ فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَتَكَلَّمْ أَسْمَعْ مِنْكَ، وَقُلْ يُقْبَلْ مِنْكَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: اذْهَبْ إِلَىٰ أُمَّتِكَ، فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، فَأُقْبِلُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ ذَلِكَ، فَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، فَأَرَىٰ الْجَبَّارَ مُسْتَقْبِلِي، فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَتَكَلَّمْ؛ أَسْمَعْ مِنْكَ، وَقُلْ؛ يُقْبَلْ، وَاشْفَعْ؛ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: اذْهَبْ إِلَىٰ أُمَّتِكَ، فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ حَبَّةٍ مِنْ شَعِيرٍ ثَابِتٍ مِنَ الْإِيمَانِ، فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، فَأَذْهَبُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَلِكَ أَدْخَلْتُهُمُ الْجَنَّةَ، فَأَجِدُ الْجَبَّارَ مُسْتَقْبِلِي، فَأَسْجُدُ لَهُ فَيَقُولُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ، وَتَكَلَّمْ؛ يُسْمَعْ مِنْكَ، وَقُلْ؛ يُقْبَلْ مِنْكَ، وَاشْفَعْ؛ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ: أُمَّتِي أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: اذْهَبْ إِلَىٰ

أُمَّتِكَ، فَمَنْ وَجَدْتَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ[1] مِنَ الْإِيمَانِ فَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، فَأَذْهَبُ فَمَنْ وَجَدْتُ فِي قَلْبِهِ ذَلِكَ أَدْخَلْتُهُمُ الْجَنَّةَ، وَفَرَغَ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ، وَأُدْخِلُ مَنْ بَقِيَ مِنْ أُمَّتِي النَّارَ مَعَ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ أَهْلُ النَّارِ: مَا أَغْنَىٰ عَنكُمْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ اللهَ لَا تُشْرِكُونَ بِهِ شَيْئًا، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: بِعِزَّتِي لَأُعْتِقَنَّهُمْ مِنَ النَّارِ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدِ امْتُحِشُوا[2]، فَيَدْخُلُونَ فِي نَهَرِ الْحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا يَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي غُثَاءِ السَّيْلِ، يُكْتَبُ بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ: هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ

---

(1) الخَرْدَلَةُ: واحِدَةُ الخَرْدَلِ، وهو: نبات له حب صغيرٌ أسودُ، يُسْتَعْمَلُ في التوابِلِ والطِّبِّ، زِنَةُ الخردلة ربع سمسمة، انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني: 8/ 250، ومعجم لغة الفقهاء، للقلعجي: 1/ 184.

(2) امْتُحِشُوا: احْتَرَقُوا، انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي: 3/ 138.

اللهِ، فَيُذْهَبُ بِهِمْ فَيُدْخَلُونَ الْجَنَّةَ، فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: هَؤُلَاءِ الْجَهَنَّمِيُّونَ، فَيَقُولُ الْجَبَّارُ: هَؤُلَاءِ عُتَقَاءُ الْجَبَّارِ»(1).



(1) أخرجه أحمد في مسنده: 19/ 452، رقم: (12469)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة: 1/ 276، رقم: (268)، وقال شعيب الأرنؤوط: «إسناده جيد»، وقال الألباني: «إسناده صحيح، وله شاهد».

الفَصْلُ الثَّالِثُ:

مَشَاهِدُ مِنْ كَثْرَةِ سُجُودِ السَّلَفِ رضي الله عنهم

جُبِلَتِ[1] النُّفُوسُ علَىٰ حُبِّ الكُمَّلِ مِنَ النَّاسِ، والتَّأَسِّي بِهِمْ، وإِنَّهُ لَا شَيْءَ أَرْجَىٰ للعَبْدِ فِي تَغْيِيرِ حَالِهِ، وعُلُوِّ هِمَّتِهِ وَنَشَاطِهِ فِي الخَيْرِ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ سِيَرَ الصَّالِحِينَ مِمَّنْ سَلَفَ، مِمَّنْ رُزِقوا هِمَّةً ونَشَاطًا فِي عِبَادَةِ اللهِ تَعَالَىٰ، فَلَرُبَّمَا حَصَلَ بِمُطَالَعَةِ أَخْبَارِهِمْ مِنَ النَّشَاطِ فِي عِبَادَةِ اللهِ تَعَالَىٰ مَا لَمْ يَحْصُلْ بِكَثِيرٍ مِنَ المَوَاعِظِ والدُّرُوسِ، قَالَ سُفْيانُ بنُ عُيَيْنَةَ: «عِنْدَ ذِكْرِ الصَّالِحِينَ تَتَنَزَّلُ الرَّحْمَةُ»، وَقَالَ سُفْيانُ للفُضَيْلِ: «إِنْ لَمْ نَكُنْ صَالِحِينَ؛ فَإِنَّا نُحِبُّ الصَّالِحِينَ»[2]. «فَسِيَرُهُمْ أَفْضَلُ السِّيَرِ عَلَىٰ

---

(1) جُبِلَتْ: طُبِعَتْ وخُلِقَتْ، انظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: 1/ 105.

(2) الغنية (فهرست شيوخ القاضي عياض)، لأبي الفضل السبتي: 1/ 107.

الإِطْلَاقِ وأَبْرَكُهَا، وَفِيها كُلُّ الفَضَائِلِ والخَيْراتِ؛ فَكَيْفَ لَا تَصْلُحُ القُلُوبُ بِهَا، وَهُمُ المُصْلِحُونَ حَقًّا»[1].

فَإِذَا مَا طَالَعَ العَبْدُ أخبارَ المُكْثِرِينَ مِنَ السُّجُودِ مِنَ العُبَّادِ؛ فَسَيَحْمِلُهُ مَا سَمِعَهُ مِنْ ذِكْرِ أَحْوالِهِمْ إِلَىٰ التَّشَبُّهِ بِهِمْ، وَكَمْ مِنْ فَاتِرِ هِمَّةٍ أَحْدَثَ لَهُ مُطَالَعَةُ أَخْبَارِ الصَّالِحِينَ مِمَّن قَبْلَهُ نَشَاطًا فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَىٰ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ قَبْلُ؛ مَا رَفَعَهُ وأَعْلَىٰ قَدْرَهُ. وَإِنَّنَا سَنُورِدُ هُنَا -إِنْ شَاءَ اللهُ تعالَىٰ- ذِكْرَ عِشْرِينَ أُنْمُوذَجًا لِمَشَاهِدَ مِنَ العُبَّادِ الصَّالِحِينَ المُكْثِرِينَ مِنَ السُّجُودِ للهِ رَبِّ العَالَمينَ، الذِينَ يَصْلُحُ أَنْ نَتَأَسَّىٰ بِهِمْ، وَنَأْنَسَ بِذِكْرِهِمْ؛ وَهَاكُم أَخْبَارُهُمْ:

الأَوَّلُ: عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رضي الله عنه

هَذَا عَبْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ رضي الله عنه الصَّحَابِيُّ؛ ابنُ الصَّحابِيِّ، الوَرِعُ العَابِدُ، كَثيرُ السُّجُودِ للهِ رَبِّ العَالَمينَ، فعَنْ نَافِعٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ العِشَاءُ فِي جَمَاعَةٍ، أَحْيَا بَقِيَّةَ لَيلتِهِ».

---

(1) انظر: أرشيف منتدىٰ الألوكة: 2، (ترقيم الشاملة).

وعَنْ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ زَيْدٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَهُ مِهْرَاسٌ[1] فِيْهِ مَاءٌ، فَيُصَلِّي فِيْهِ مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ يَصِيْرُ إِلَىٰ الفِرَاشِ، فَيُغْفِي إِغْفَاءةَ الطَّائِرِ، ثُمَّ يَقُومُ، فَيَتَوضَّأُ وَيُصَلِّي، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي اللَّيْلِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَوْ خَمْسَةً»[2].

الثَّانِي: أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه

وهَذَا الصَّحابِيُّ الزَّاهِدُ العَابِدُ السَّاجِدُ؛ أَبُو ذَرٍّ الغِفَارِيُّ رضي الله عنه، يُكْثِرُ السُّجُودَ؛ حتَّىٰ يَظُنَّ مَنْ يَرَاهُ أَنَّهُ لَا يَدْرِي كَمْ يُصَلِّي؛ فعَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، قَالَ: «كُنْتُ فِي حَلْقَةٍ بِالْمَدِينَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ لَا يَقْعُدُ فِيهَا، فَقُلْتُ: مَا أَرَىٰ هَذَا يَدْرِي، لِيَنْصَرِفْ عَلَىٰ شَفْعٍ أَوْ وِتْرٍ[3]، فَقَالُوا: أَلَا تَقُولُ لَهُ؟ فَلَمَّا صَلَّىٰ، قُلْتُ

---

(1) المِهْرَاسُ: صَخْرَةٌ مَنْقُورَةٌ تَسَعُ كَثِيرًا مِنَ المَاءِ، وَقَدْ يُعْمَلُ مِنْهَا حِيَاضٌ للمَاءِ، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: 5/ 259.

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 4/ 309.

(3) «السُّنَّةُ فِي تَطَوُّعِ اللَّيْلِ والنَّهَارِ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ سَلَّمَ مِنْ رَكْعَةٍ واحِدَةٍ؛ جَازَ عِنْدَ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَجُوزُ»، انظر: رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، للدمشقي: 1/ 49.

لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ: لَكِنَّ اللهَ يَدْرِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَجَدَ لِلهِ؛ رَفَعَ اللهُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً» قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَبُو ذَرٍّ، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: لَا أَعْلَمُ جُلَسَاءَ أَشَرَّ مِنْكُمْ؛ أَمَرْتُمُونِي أَنْ آتِيَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأُعَلِّمَهُ»[1].

وعَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ يُصَلِّي، يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقُلْتُ: لَا أَنْتَهِي حَتَّىٰ أَنْظُرَ أَيَدْرِي عَلَىٰ شَفْعٍ يَنْصَرِفُ أَمْ عَلَىٰ وِتْرٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْتُ لَهُ: أَتَدْرِي عَلَىٰ شَفْعٍ تَنْصَرِفُ أَمْ عَلَىٰ وِتْرٍ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ أَدْرِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ يَدْرِي، حَدَّثَنِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، ثُمَّ بَكَىٰ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ، ثُمَّ بَكَىٰ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ

---

(1) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المروزي: 1/ 311.

يَسْجُدُ للهِ سَجْدَةً؛ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً» فَتَقَاصَرَتْ(1) إِلَيَّ نَفْسِي، قَالَ الْفِرْيَابِيُّ: هُوَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ»(2).

الثَّالِثُ: أَبُو سُفيانَ بنُ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ومِنْ أَعْلامِ العِبَادَةِ، وكَثْرَةِ السُّجُودِ: أَبُو سُفيانَ بنُ الحَارِثِ بنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ علَىٰ مَا كانَ مِنْهُ مِنْ تَأَخُّرِ إِسْلامِهِ؛ فعنْ سعيدِ بنِ المُسَيَّبِ: «أنَّ أَبَا سُفيانَ بنَ الحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كانَ يُصَلِّي فِي الصيفِ نِصْفَ النَّهارِ، حتَّىٰ تُكْرَهَ الصَّلاةُ، ثُمَّ يُصَلِّي مِنَ الظُّهْرِ إِلَىٰ العَصْرِ»(3)، وكَأَنَّهُ يَسْتَدْرِكُ ما فَاتَهُ مِنْ عبادَةِ اللهِ؛ لِتَأَخُّرِ إسلامِهِ رَضِيَ اللهُ تَعالَىٰ عَنْهُ.

الرَّابِعُ: أُوَيْسٌ القَرَنِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

وهذا المُحِبُّ للهِ تعالَىٰ، «سَيِّدُ الْعُبَّادِ، وَعَلَمُ الْأَصْفِيَاءِ مِنَ الزُّهَّادِ، كَثِيرُ السُّجُودِ للهِ تَعالَىٰ، أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ الْقَرَنِيُّ، بَشَّرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِهِ

---

(1) تَقَاصَرَتْ: تَصاغَرَتْ، وَتَضاءَلَتْ، واحْتَقَرْتُها، انظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: 2/ 738.

(2) تعظيم قدر الصلاة، لمحمد بن نصر المروزي: 1/ 312.

(3) الطبقات الكبير، لابن سعد: 4/ 49، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: 1/ 205.

وَأَوْصَىٰ بِهِ أَصْحَابَهُ»[1]؛ فعَنِ الرَّبيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، قالَ: «أَتَيْتُ أُوَيْسًا القَرَنِيَّ، فوَجَدْتُهُ جالِسًا يُصَلِّي الفَجْرَ، فَقُلْتُ: لَا أَشْغَلُهُ عنِ التَّسْبيحِ، فَمَكَثَ مَكانَهُ، ثُمَّ قامَ إِلَىٰ الصَّلاةِ، حَتَّىٰ صلَّىٰ الظُّهْرَ، ثُمَّ قامَ إِلَىٰ الصلاةِ، فَقُلْتُ: لَا أَشْغَلُهُ عَنِ العَصْرِ، فَصَلَّىٰ العَصْرَ، ثُمَّ صلَّىٰ المَغْرِبَ، فَقُلْتُ: لا بُدَّ لَهُ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ، فَيُفْطِرَ، فَثَبَتَ مَكانَهُ، حَتَّىٰ صَلَّوْا العِشاءَ الآخِرَةَ، فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ يُفْطِرُ بَعْدَ العِشاءِ الآخِرَةِ، فَثَبَتَ مَكانَهُ، حتَّىٰ صَلَّىٰ الفَجْرَ، ثُمَّ جَلَسَ فَغَلَبَتْهُ عَيْناهُ، فَانْتَبَه، وقالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أعوذُ بِكَ مِنْ عَيْنٍ نَوَّامَةٍ، ومِنْ بَطْنٍ لا يَشْبَعُ، فَقُلْتُ: حَسْبِي مَا عَايَنْتُ مِنْهُ؛ فَرَجَعْتُ»[2].

الخَامِسُ: أَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ رضي الله عنه

وَهَذَا التَّابِعِيُّ الجَلِيلُ، كَثيرُ الجِدِّ والاجْتِهادِ، كَثِيرُ السُّجُودِ والرُّكُوعِ، القَائِلُ: «أَتَظُنُّ الصَّحَابَةَ أنْ يَسْتَأْثِرُوا بِمُحَمَّدٍ ﷺ دُونَنَا؟ واللهِ

---

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 2/ 79.

(2) تاريخ دمشق، لابن عساكر: 9/ 444.

لأُزَاحِمَنَّهُمْ عَلَيْهِ زِحَامًا حَتَّىٰ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ خَلَّفُوا رجالًا»(1)؛ فَعَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ «أَنَّ رَجُلَيْنِ لَقِيَا أَبَا مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيَّ فِي مَنْزِلِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِهِ: هُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَوَجَدَاهُ يَرْكَعُ، فَانْتَظَرَا انْصِرَافَهُ، وَأَحْصَيَا رُكُوعَهُ، فَأَحْصَىٰ أَحَدُهُمَا أَنَّهُ رَكَعَ ثَلَاثَمِائَةٍ، وَالْآخَرُ أَرْبَعَمِائَةٍ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، فَقَالَا: يَا أَبَا مُسْلِمٍ كُنَّا قَاعِدَيْنِ خَلْفَكَ؛ نَنْتَظِرُكَ، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَوْ عَلِمْتُ مَكَانَكُمَا؛ لَانْصَرَفْتُ إِلَيْكُمَا، مَا كَانَ لَكُمَا أَنْ تُحْصِيَا عَلَيَّ صَلَاتِي، وَأُقْسِمُ لَكُمَا أَنَّ كَثْرَةَ السُّجُودِ خَيْرٌ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ»(2).

وَعَنْ عثمانَ بن أَبِي العَاتِكَةِ، قَالَ: «عَلَّقَ أَبُو مُسْلِمٍ سَوْطًا، فكانَ يقولُ: أَنَا أَوْلَىٰ بالسَّوْطِ مِنَ البَهائِمِ، فَإِذَا فتَرَ؛ مَشَقَ(3) سَاقَيْهِ سَوْطًا أَوْ

---

(1) التبصرة، لابن الجوزي: 1/ 500.

(2) الزهد، لأحمد بن حنبل: 1/ 319.

(3) المَشْقُ: الضَّرْبُ بالسَّوْطِ، انظر: تهذيب اللغة، للأزهري: 8/ 265.

سوطَيْنِ. قَالَ: وكانَ يقولُ: لَوْ رَأَيْتُ الجَنَّةَ عِيَانًا، أَوِ النَّارَ عِيانًا مَا كانَ عِنْدِي مُسْتزَادٌ»[1].

السَّادِسُ: عَامِرُ بنُ عبدِ اللهِ رضي الله عنه

وَهَذا العَابِدُ المُجْتَهِدُ كَثيرُ السُّجُودِ والعِبَادَةِ إِلَىٰ الحَدِّ الكَثيرِ؛ عامِرُ بنُ عبدِ اللهِ رضي الله عنه؛ فَعَنِ الحَسَنِ، قالَ: «كانَ عامِرُ بنُ عبدِ اللهِ إذا صلَّىٰ الصبحَ تنحَّىٰ في ناحيةِ المَسْجدِ، فقال: مَنْ أُقْرِئُهُ؟ قال: فَيَأْتِيهِ قومٌ فيُقْرِئُهُمْ، حَتَّىٰ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وأَمْكَنَتْهُ الصَّلاةُ[2]، قامَ يُصَلِّي إِلَىٰ أَنْ يَنْتَصِفَ النَّهارُ، ثُمَّ يَرْجعُ إِلَىٰ منزلِهِ فَيَقِيلُ[3]، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَىٰ المَسْجدِ إذا زالَتِ الشَّمْسُ، فَيُصَلِّي حتىٰ يُصَلِّيَ الظُّهْرَ، ثم يُصَلِّي إلىٰ العصرِ، فإذا صلَّىٰ العصرَ، تَنَحَّىٰ في ناحيةِ المَسْجدِ، ثم يقولُ: مَنْ أُقْرِئُهُ؟ قَالَ: فَيَأْتِيهِ

---

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 4/ 9.

(2) أَمْكَنَتْهُ الصَّلَاةُ، أَيْ: إِلَىٰ أَنْ تَتَيَسَّرَ لَهُ صَلَاةُ الضُّحَىٰ، وَتَصِيرَ مُمْكِنَةً؛ فَقَدْ جَاءَ مَوْعِدُهَا، وَيَسْتَطِيعُ الإِتْيَانَ بِهَا.

(3) يَقيلُ: ينامُ نَوْمَةَ القَيْلُولَةِ، والقَيلولَةُ: نَومَةُ نِصْفِ النَّهَارِ، وَهِي القَائِلَةُ، انظر: تهذيب اللغة، للأزهري: 9/ 232.

قومٌ فَيُقْرِئُهُمْ، حتَّىٰ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ صَلَّىٰ المَغْرِبَ، ثُمَّ يُصَلِّي حتَّىٰ يُصَلِّيَ العِشاءَ الآخِرَةَ، ثُمَّ يرجعُ إلىٰ منزِلِهِ، فَيَتَنَاوَلُ أَحَدَ رَغِيفَيْهِ، فيأكلُ، ثم يَهْجَعُ هَجْعَةً خفيفةً، ثُمَّ يقومُ. فإذا أَسْحَرَ[1] تناوَلَ رغيفَهُ الآخَرَ، فَأَكَلَهُ ثم شَرِبَ عَلَيْهِ شَرْبَةً مِنْ ماءٍ، ثُمَّ يخرجُ إلىٰ المَسْجِدِ»[2].

وعَنْ سُحَيْمٍ مَوْلَىٰ بَنِي تَمِيمٍ، قالَ: «جَلَسْتُ إِلَىٰ عامِرِ بْنِ عبدِ اللهِ، وَهُوَ يُصَلِّي، فَتَجَوَّزَ[3] فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فقالَ: أَرِحْنِي بِحَاجَتِكَ، فإِنِّي أُبَادِرُ[4]؟ قلتُ: وما تُبَادِرُ؟ قال: مَلَكُ المَوْتِ رَحِمَكَ اللهُ؟ قالَ: فَقُمْتُ عنهُ، وَقامَ إِلَىٰ صلاتِهِ»[5].

---

(1) أَسْحَرَ: جاءَ وَقْتُ السَّحَرِ، وهُوَ مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ الآخِرِ إِلَىٰ طُلُوعِ الْفجْرِ، والمَقْصُودُ هُنَا: سَحُورُهُ للصَّوْمِ، انظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده: 3/ 184.

(2) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2/ 119.

(3) تَجَوَّزَ: خَفَّفَ، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي: 3/ 871.

(4) أُبَادِرُ: أَتَرَقَّبُ، انظر: تهذيب اللغة، للأزهري: 14/ 82.

(5) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2/ 119.

السَّابِعُ: ثابِتٌ البُنَانِيُّ رضي الله عنه

وَهَذَا ثَابِتٌ البُنَانِيُّ رضي الله عنه، صَاحِبُ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، كَثِيرُ السُّجُودِ، طَوِيلُ العِبَادَةِ؛ فَعَنْ حُمَيْدٍ، قالَ: «كُنَّا نأتِي أَنَسَ بْنَ مالِكٍ وَمَعَنا ثابتٌ، فَكُلَّمَا مَرَّ بِمَسْجِدٍ صَلَّىٰ فيه، فَكُنَّا نأتِي أَنَسًا فيقولُ: أَيْنَ ثَابِتٌ؟ أَيْنَ ثَابِتٌ؟ إِنَّ ثابِتًا دُوَيْبَةٌ[1] أُحِبُّهَا»[2].

(1) دُوَيْبَةٌ: تَصْغِيرُ كلمة دَابَّةٍ، وَكُلُّ ماشٍ عَلَىٰ الأَرْضِ دَابَّةٌ، انظرِ: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي: 1/ 124.

(2) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2/ 154.

وعَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: «رُبَّمَا مَشَيْنَا مَعَ ثَابِتٍ، فَإِذَا عُدْنَا مَرِيضًا؛ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ الَّذِي فِي بَيْتِ الْمَرِيضِ[1]، فَرَكَعَ فِيهِ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَرِيضَ»[2].

وعَنِ ابْنِ أَبِي رَزِينٍ، «أَنَّ ثَابِتًا قَالَ: كَابَدْتُ الصَّلَاةَ عِشْرِينَ سَنَةً، وَتَنَعَّمْتُ بِهَا عِشْرِينَ سَنَةً»[3].

---

(1) يَحْسُنُ تَخْصيصُ مكانٍ في البيتِ، يُعْرَفُ بمسجدِ البيتِ، يُصَلِّي فيه أهلُ البيتِ، جَماعاتٍ وفُرَادَىٰ، فقد أخرجَ البخاريُّ في صحيحِهِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَىٰ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ، سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّىٰ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ، قَالَ عِتْبَانُ: فَغَدَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّىٰ دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ، قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَىٰ نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ».

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 2/ 321.

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 5/ 224.

وعَنْ جعْفَرٍ، قَالَ: «كَانَ ثَابِتٌ يَخْرُجُ إِلَيْنَا، وَقَدْ جلَسْنَا فِي الْقِبْلَةِ فَيَقُولُ: يَا مَعَاشِرَ الشَّبَابِ، حُلْتُمْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَبِّي أَنْ أَسْجُدَ لَهُ، وَكَانَ قَدْ حُبِّبَتْ إِلَيْهِ الصَّلَاةُ»[1].

وعَنْ يُوسُفَ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: «سَمِعْتُ ثَابِتًا، يَقُولُ لِحُمَيْدٍ الطَّوِيلِ: هَلْ بَلَغَكَ يَا أَبَا عُبَيْدٍ أَنَّ أَحَدًا يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ إِلَّا الْأَنْبِيَاءَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ ثَابِتٌ: «اللهُمَّ إِنْ أَذِنْتَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِكَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي قَبْرِهِ؛ فَأْذَنْ لِثَابِتٍ أَنْ يُصَلِّيَ فِي قَبْرِهِ» قَالَ: وَكَانَ ثَابِتٌ يُصَلِّي قَائِمًا؛ حَتَّىٰ يَعْيَا، فَإِذَا أَعْيَا؛ جَلَسَ فَيُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ»[2].

الثَّامِنُ: عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ رضي الله عنه

وَهَذَا حَفِيدُ عَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، عَلِيُّ بنُ الحُسَيْنِ رضي الله عنه، كَثِيرُ السُّجُودِ والرُّكُوعِ؛ فعَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: «كَانَ عَلِيُّ بنُ

---

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 2/ 322.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 2/ 319.

الحُسَيْنِ إِذَا مَشَىٰ لَا تُجَاوِزُ يَدُهُ فَخِذَيْهِ، وَلَا يَخْطِرُ[1] بِهَا، وَإِذَا قَامَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ، أَخَذَتْهُ رِعْدَةٌ وَنَفْضَةٌ، فَقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: تَدْرُوْنَ بَيْنَ يَدَيْ مَنْ أَقُوْمُ وَمَنْ أُنَاجِي؟! وَعَنْهُ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ؛ اصْفَرَّ»[2].

قالَ الذَّهَبِيُّ: «وَلَقَدْ بَلَغَنِي: أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَلْفَ رَكْعَةٍ إِلَىٰ أَنْ مَاتَ، وَكَانَ يُسَمَّىٰ: زَيْنُ العَابِدِيْنَ؛ لِعِبَادَتِهِ»[3].

التَّاسِعُ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بنِ العَبَّاسِ رضي الله عنه

وَهَذَا ابْنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه؛ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ بنِ العَبَّاسِ رضي الله عنه، كَثِيرُ السُّجُودِ والرُّكُوعِ؛ وَلَقَدْ كَانَ يَسْجُدُ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ سَجْدَةٍ؛ فَسُمِّيَ

---

(1) يَخْطِرُ: يَمْشِي مُتَبَخْتِرًا، يُحَرِّكُ يَدَهُ فِي مِشْيتِهِ، انظر: المخصص، لابن سيده: 1/ 309.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 3/ 133، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: 4/ 392.

(3) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 4/ 392.

السَّجَّادَ[1]. وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ الجَوْزِيِّ: «كانَ أَجْمَلَ قُرَشِيٍّ عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ، وأَكْثَرَهُمْ صَلَاةً، وكَانَ يُقَالُ لَهُ السَّجَّادُ»[2].

العَاشِرُ: صِلَةُ بنُ أَشْيَمَ العَدَوِيُّ رضي الله عنه

وهَذَا العَبْدُ السَّاجِدُ للهِ تعالَىٰ، المُجاهِدُ الخَفِيُّ، القَانِتُ للهِ تعالَىٰ، القائِمُ لَهُ فِي خُفْيَةٍ مِنَ النَّاسِ؛ فعَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: «قَالَتْ مُعَاذَةُ: مَا كَانَ صِلَةُ يَجِيءُ مِنْ مَسْجِدِ بَيْتِهِ إِلَىٰ فِرَاشِهِ إِلَّا حَبْوًا، يَقُومُ حَتَّىٰ يَفْتُرَ؛ فَمَا يَجِيءُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ إِلَّا حَبْوًا»[3].

وعَنْ حَمَّادِ بْنِ جَعفَرِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا فِي غُزَاةٍ إِلَىٰ كَابِلَ، وَفِي الْجَيْشِ صِلَةُ بْنُ أَشْيَمَ، فَنَزَلَ النَّاسُ عِنْدَ الْعَتْمَةِ، فَقُلْتُ: لأَرْمِقَنَّ[4] عَمَلَهُ، فَصَلَّىٰ. ثُمَّ اضْطَجَعَ، فَالْتَمَسَ غَفْلَةَ النَّاسِ، ثُمَّ وَثَبَ

---

(1) التبصرة، لابن الجوزي: 1/ 52.

(2) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 1/ 361.

(3) الزهد، لأحمد بن حنبل: 1/ 171.

(4) لأَرْمِقَنَّ: لأَنْظُرَنَّهُ ولَأَرْقُبَنَّهُ، رمَق الشَّيءَ: نَظر إليه وأتبعه بصره يرقبُه ويتعهَّدُه، انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر: 2/ 943.

فَدَخَلَ غَيْضَةً[1]، فَدَخَلْتُ فِي أَثَرِهِ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَافْتَتَحَ الصَّلاةَ. وَجَاءَ أَسَدٌ حَتَّىٰ دَنَا مِنْهُ، فَصَعِدْتُ فِي شَجَرَةٍ، قالَ: أَفَتَرَاهُ الْتَفَتَ إِلَيْهِ، أَوْ عَدَّهُ جُرَذًا[2]، حَتَّىٰ سَجَدَ؟ فَقُلْتُ: الآنَ يَفْتَرِسُهُ فَلا شَيْءَ، فَجَلَسَ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ: أَيُّهَا السَّبُعُ، اطْلُبِ الرزقَ مِنْ مَكَانٍ آخَرَ، فَوَلَّىٰ الأَسَدُ، وَإِنَّ لَهُ لَزَئِيرًا، أقولُ: تَصَدَّعُ مِنْهُ الجِبالُ. فَمَا زَالَ كَذَلِكَ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ جَلَسَ، فَحَمِدَ اللهَ بِمَحَامِدَ لَمْ أَسْمَعْ بِمِثْلِهَا، إلا مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ رَجَعَ، وَقَدْ أَصْبَحْتُ وَبِي مِنَ الْفَتْرَةِ شَيْءٌ اللهُ بِهِ عَلِيمٌ»[3].

انظرْ هذا العَبْدَ المُطِيعَ للهِ تعالَىٰ؛ فَقَدْ غلبَتْ مَحَبَّةُ اللهِ تعالَىٰ علَىٰ قَلْبِهِ؛ فَلَمْ يَجِدْ مَعَ حُبِّ اللهِ تعالَىٰ حُبًّا لغيرِهِ، ولا خَشْيَةً لغيرِهِ، فَحَمَلَهُ حُبُّهُ ذَلِكَ عَلَىٰ كَثْرَةِ السُّجُودِ للهِ تَعَالَىٰ فِي مَواطِنِ العُذْرِ والخَوْفِ،

---

(1) الغَيْضَةُ: الأَجَمَةُ والمَوْضِعُ يَكْثُرُ فِيهِ الشَّجَرُ ويَلْتَفُّ، انظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: 2/ 668.

(2) الجُرَذُ: الفَأْرُ، انظر: معجم العين، للخليل: 6/ 94.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْم: 2/ 240، وصفة الصفوة، لابن الجوزي: 2/ 128، وتاريخ الإسلام، للذهبي: 5/ 79.

وانظرْ كرامَةَ اللهِ تعالَىٰ لَهُ، بانْصِرافِ الأَسَدِ حَسِيرًا؛ فَإِنَّ مَنْ خشِيَ اللهَ تعالَىٰ وأَحَبَّهُ؛ أخافَ مِنْهُ كُلَّ شَيْءٍ، وأَحَبَّهُ كُلُّ شَيْءٍ.

الحَادِي عَشَرَ: مُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ رضي الله عنه

وَهَذَا العَبْدُ الشَّكُورُ، كَثيرُ الصَّلاةِ والسُّجُودِ، مُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ رضي الله عنه؛ فَعنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الْمُبَارَكِ، قالَ: حَدَّثَنا رَجُلٌ، عَنْ مُرَّةَ الطَّيِّبِ، قَالَ: «لَمَّا كَانَتِ فِتْنَةٌ، عَصَمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ مِنْهَا؛ فَقَالَ: عُصِمْتُ مِنْهَا؛ لَأُحْدِثَنَّ للهِ تَعَالَىٰ شُكْرًا؛ فَكَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ خَمْسِينَ رَكْعَةً، يَخْتِمُ فِيهَا الْقُرْآنَ، فَلَمَّا كَانَتْ فِتْنَةُ ابْنِ الزُّبَيْرِ عُصِمَ مِنْهَا، فَقَالَ: عُصِمْتُ مِنْهَا؛ لَأُحْدِثَنَّ للهِ شُكْرًا، فَكَانَ يُصَلِّي فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ عَدَدَ سُوَرِ الْقُرْآنِ، مِائَةَ رَكْعَةٍ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، يَخْتِمُ فِيهَا الْقُرْآنَ»[1].

وَقَالَ عَطَاءٌ: «كَانَ مُرَّةُ يُصَلِّي كُلَّ يَوْمٍ سِتَّمِائَةِ رَكْعَةٍ، وَنُقِلَ عَنْهُ أَنَّهُ سَجَدَ حَتَّىٰ أَكَلَ التُّرَابُ جَبْهَتَهُ»[2].

---

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 4/ 162.

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 5/ 31.

وعَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْأَيَامِيِّ، قَالَ: «كُنَّا نَأْتِي مُرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ، فَيَخْرُجُ فَنَرَىٰ أَثَرَ السُّجُودِ فِي جَبْهَتِهِ وَكَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ، وَقَدَمَيْهِ، قَالَ: فَيَجْلِسُ مَعَنَا هُنَيَّةً[1] ثُمَّ يَقُومُ، فَإِنَّمَا هُوَ رُكُوعٌ وَسُجُودٌ»[2].

وعَنِ ابْنِ أَبِي الْهُذَيْلِ، قَالَ: «قُلْتُ لِمُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، وَكَانَ قَدْ كَبِرَ: كَمْ بَقِيَ مِنْ صَلَاتِكِ؟ قَالَ: شَطْرٌ، مِائَتَانِ وَخَمْسُونَ رَكْعَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ»[3].

وهَذَا الاخْتِلَافُ فِي عَدَدِ رَكَعَاتِ صَلَاةِ مُرَّةَ، إِنَّما هُوَ لِاخْتِلافِ أَحْوالِهِ فِي تَقَلُّبَاتِ أَيَّامِهِ ولَيالِيهِ رضي الله عنه.

الثَّانِي عَشَرَ: سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ رضي الله عنه

وَهَذَا العَبْدُ العَابِدُ، الرَّاكِعُ السَّاجِدُ، الصَّابِرُ عَلَىٰ الفِتَنِ والمِحَنِ، سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ رضي الله عنه؛ فعَنْ حَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، قَالَ: «مَا أَتَيْنَا سُلَيْمَانَ التَّيْمِيَّ فِي سَاعَةٍ يُطَاعُ اللهُ عز وجل فِيهَا إِلَّا وَجَدْنَاهُ مُطِيعًا، إِنْ كَانَ فِي سَاعَةِ صَلَاةٍ؛ وَجَدْنَاهُ مُصَلِّيًا، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ سَاعَةُ صَلَاةٍ وَجَدْنَاهُ إِمَّا مُتَوَضِّئًا، أَوْ عَائِدًا

---

(1) هُنَيَّةٌ: وَقْتٌ قَصِيرٌ جِدًّا، انظر: تكملة المعاجم العربية، للدوزي: 11/ 24.

(2) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 5/ 31.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 4/ 162.

مَرِيضًا، أَوْ مُشَيِّعًا لِجَنَازَةٍ، أَوْ قَاعِدًا فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَكُنَّا نَرَىٰ أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يَعْصِي اللهَ عَزَّ وَجَلَّ»[1].

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: «كَانَ التَّيْمِيُّ عَامَّةَ دَهْرِهِ يُصَلِّي الْعِشَاءَ وَالصُّبْحَ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، وَلَيْسَ وَقْتُ صَلَاةٍ إِلَّا وَهُوَ يُصَلِّي، وَكَانَ يُسَبِّحُ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَىٰ الْمَغْرِبِ، وَيَصُومُ الدَّهْرَ، وَانْصَرَفَ النَّاسُ يَوْمَ عِيدٍ مِنَ الْجِبَانِ[2] فَأَصَابَتْهُمُ السَّمَاءُ، فَدَخَلُوا مَسْجِدًا، فَتَعَاطَوْا فِيهِ، فَإِذَا رَجُلٌ مُتَقَنِّعٌ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَنَظَرُوا فَإِذَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ»[3]. «وَكَانَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ يَتَعَجَّبُ مِنْ صَبْرِ التَّيْمِيِّ»[4] يَعْنِي عَلَىٰ طولِ العِبادَةِ.

---

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 3/ 28، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: 6/ 324.

(2) الجَبَّانُ والجَبَّانَةُ: الصَّحراءُ، وتُسَمَّىٰ بها المقابرُ، انظر: معجم الصواب اللغوي، لأحمد عمر: 1/ 286.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 3/ 29.

(4) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 3/ 29.

الثَّالِثَ عَشَرَ: عَاصِمُ بنُ أَبِي النَّجُودِ رضي الله عنه

وهذا عَاصِمُ بنُ أَبِي النَّجُودِ رضي الله عنه؛ القَارِئُ المُقْرِئُ، النَّاسِكُ السَّاجِدُ، كَثِيرُ الرُّكُوعِ والسُّجُودِ؛ فَعَنْ زِيَادِ بنِ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: «كَانَ عَاصِمٌ عَابِدًا خَيِّرًا، يُصَلِّي أَبَدًا، رُبَّمَا أَتَىٰ حَاجَةً، فَإِذَا رَأَىٰ مَسْجِدًا، قَالَ: مِلْ بِنَا، فَإِنَّ حَاجَتَنَا لَا تَفُوتُ، ثُمَّ يَدْخُلُ، فَيُصَلِّي»[1].

الرَّابِعَ عَشَرَ: كُرْزُ بْنُ وَبَرَةَ رضي الله عنه

وَهَذا كُرْزُ بْنُ وَبَرَةَ رضي الله عنه؛ كَثِيرُ السُّجُودِ إِلَىٰ الحَدِّ البَعِيدِ، وَلَقَدْ «كَانَ يُعَصِّبُ رِجْلَيْهِ بِالْخِرَقِ[2] لِكَثْرَةِ صَلاتِهِ»[3]. وعنِ ابْنِ شُبْرُمَةَ، قَالَ: «صَحِبْتُ كُرْزًا فِي سَفَرٍ، فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِبُقْعَةٍ نَظِيفَةٍ؛ نَزَلَ فَصَلَّىٰ»[4].

---

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 9/ 306.

(2) الْخِرَقُ: جَمْعُ خِرْقَةٍ، وَهِيَ القِطْعَةُ المُمَزَّقَةُ مِنَ الثَّوْبِ، انظر: معجم العين، للخليل: 3/ 138.

(3) التبصرة، لابن الجوزي: 1/ 52.

(4) الزهد، لأحمد بن حنبل: 1/ 138.

وعَنْ شَبْرِمَةَ، قالَ: «صحِبْنَا كُرْزًا، فَكُنَّا إِذَا نَزَلْنَا إِلَىٰ الأَرْضِ، فَإِنَّما هُوَ قائِلٌ بِبَصَرِهِ هَكَذَا، يَنْظُرُ، فَإِذا رَأَىٰ بُقْعَةً تُعْجِبُهُ؛ ذَهَبَ، فَصَلَّىٰ فيها حتَّىٰ يَرْتَحِلَ»[1].

وعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «كَانَ لِكُرْزٍ عُودٌ عِنْدَ الْمِحْرَابِ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ إِذَا نَعَسَ»[2].

وعَنْ خَلَفِ بْنِ تَمِيمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ قَالَ: «قَدِمَ عَلَيْنَا كُرْزُ بْنُ وَبَرَةَ الْحَارِثِيُّ مِنْ جُرْجَانَ، فَانْجَفَلَ[3] إِلَيْهِ قُرَّاءُ الْكُوفَةِ، فَكُنْتُ فِيمَنْ أَتَاهُ، وَمَا سَمِعْتُ مِنْهُ إِلَّا كَلِمَتَيْنِ، قَالَ: صَلُّوا عَلَىٰ نَبِيِّكُمْ ﷺ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيْهِ، قَالَ: وَقَالَ: «اللهُمَّ اخْتِمْ لَنَا بِخَيْرٍ» وَمَا رَأَيْتُ فِي

---

(1) صفة الصفوة، لابن الجوزي: 2/ 70.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 5/ 80.

(3) انْجَفَلَ: ذَهَبُوا مُسْرِعِينَ نَحْوَهُ، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: 1/ 279.

هَذِهِ الْأُمَّةِ أَعْبَدَ مِنْ كُرْزٍ، كَانَ لَا يَفْتُرُ يُصَلِّي فِي الْمَحْمَلِ[1]، فَإِذَا نَزَلَ مِنَ الْمَحْمَلِ؛ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ»[2].

وعن أَبِي سُلَيْمَانَ الْمُكْتِبِ، قَالَ: «صَحِبْتُ كُرْزًا إِلَىٰ مَكَّةَ، فَكَانَ إِذَا نَزَلَ أَخْرَجَ ثِيَابَهُ فَأَلْقَاهَا فِي الرَّحْلِ[3]، ثُمَّ تَنَحَّىٰ لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا سَمِعَ رُغَاءَ الْإِبِلِ، أَقْبَلَ فَاحْتَبَسَ يَوْمًا عَنِ الْوَقْتِ، فَانْبَثَّ أَصْحَابُهُ فِي طَلَبِهِ، فَكُنْتُ فِيمَنْ طَلَبَهُ، قَالَ: فَأَصَبْتُهُ فِي وَهْدَةٍ[4] يُصَلِّي فِي سَاعَةٍ حَارَّةٍ، وَإِذَا سَحَابَةٌ تُظِلُّهُ، فَلَمَّا رَآنِي أَقْبَلَ نَحْوِي، فَقَالَ: يَا أَبَا سُلَيْمَانَ، لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا حَاجَتُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: أُحِبُّ أَنْ تَكْتُمَ مَا رَأَيْتَ، قَالَ:

---

(1) المَحْمَلُ: مَحَامِلُ الهَوْدَجِ، وَهُوَ مَرْكَبٌ يُرْكَبُ عَلَيهِ عَلَىٰ البَعِيرِ، انظر: معجم لغة الفقهاء، للقلعجي: 1/ 414.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 5/ 81، وصفة الصفوة، لابن الجوزي: 2/ 71.

(3) الرَحْلُ: مَسْكَنُ الرَّجُلِ وَمَا يَسْتَصْحِبُهُ مِنَ الأَثَاثِ، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي: 4/ 1706.

(4) الوَهْدَةُ: الهُوَّةُ والمكان المنخفض من الأَرْضِ، انظر: تاج العروس، للزبيدي: 9/ 331.

قُلْتُ: ذَلِكَ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، فَقَالَ: أَوْثِقْ لِي[1]، فَحَلَفْتُ أَلَّا أُخْبِرَ بِهِ أَحَدًا حَتَّىٰ يَمُوتَ»[2].

الخَامِسَ عَشَرَ: ضَيْغَمُ بنُ مَالِكٍ رضي الله عنه

وهذا ضَيْغَمُ بنُ مَالِكٍ رضي الله عنه؛ كانَ لَا يَمَلُّ السُّجُودَ والرُّكُوعَ لَيْلًا ولَا نَهارًا؛ فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: قَالَ بَشَّارٌ: رَأَيْتُ ضَيْغَمًا صَلَّىٰ نَهَارَهُ وَلَيْلَهُ، حَتَّىٰ بَقِيَ رَاكِعًا لا يَقْدِرُ أَنْ يَسْجُدَ، فَرَأَيْتُهُ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَىٰ السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: قُرَّةَ عَيْنِي، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ وَهُوَ سَاجِدٌ: إِلَهِي كَيْفَ عَزَفَتْ[3] قُلُوبُ الْخَلِيقَةِ عَنْكَ؟ فَرُبَّمَا أَصَابَتْهُ الْفَتْرَةُ[4]، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ؛ اغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ بَيْتًا فَأَغْلَقَ بَابَهُ، وَقَالَ: إِلَهِي إِلَيْكَ جِئْتُ،

---

(1) أَوْثِقْ لِي، أَيْ: وَثِّقْ لِي عَهْدَكَ وقَوْلَكَ بالقَسَمِ.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 5/ 81، وصفة الصفوة، لابن الجوزي: 2/ 71.

(3) عَزَفَتْ: انْصَرَفَتْ، انظر: تهذيب اللغة، للأزهري: 2/ 86.

(4) الْفَتْرَةُ: السُّكُونُ والكَسَلُ بَعْدَ النَّشَاطِ، لسان العرب، لابن منظور: 5/ 43.

فَيَعُودُ إِلَىٰ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَكَانَ وِرْدُهُ كُلَّ يَومٍ أَرْبَعَمِائَةِ رَكْعَةٍ»[1].

السَّادِسَ عَشَرَ: سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رضي الله عنه

وَهَذَا العَالِمُ العَابِدُ، رَأْسُ الوَرَعِ فِي زَمَانِهِ، كَثِيرُ السُّجُودِ والرُّكُوعِ؛ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رضي الله عنه؛ فَعَنْ عبدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قالَ: «تُعْجِبُنِي مَجَالِسُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: كُنْتُ إِذَا شِئْتُ رَأَيْتُهُ فِي الْوَرَعِ، وَإِذَا شِئْتُ رَأَيْتُهُ مُصَلِّيًا، وَإِذَا شِئْتُ رَأَيْتُهُ غَائِصًا فِي الْفِقْهِ»[2].

وَعَنِ الْحَوَارِيِّ بْنِ أَبِي الْحَوَارِيِّ، أَبِي عِيسَىٰ، قَالَ: «رَأَيْتُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ يُصَلِّي قَائِمًا؛ حَتَّىٰ تَغْلِبَهُ عَيْنَاهُ، ثُمَّ يُصَلِّي قَاعِدًا حَتَّىٰ يَعِيَ[3]؛ فَيَضْطَجِعَ فَيُصَلِّيَ مُضْطَجِعًا»[4].

---

(1) حفظ العمر، لابن الجوزي: 1/ 52.

(2) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 6/ 59.

(3) يَعِيَ: مِنَ الإِعْيَاءِ، وَهُوَ التَّعَبُ والعَجْزُ، انظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني: 1/ 600.

(4) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 7/ 59.

وَعَنِ الْفِرْيَابِيِّ، قَالَ: «كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يُصَلِّي، ثُمَّ يَلْتَفِتُ إِلَىٰ الشَّبَابِ فَيَقُولُ: إِذَا لَمْ تُصَلُّوا الْيَوْمَ، فَمَتَىٰ؟»[1].

السابِعَ عَشَرَ: الجُنَيْدُ بنُ مُحَمَّدٍ رضي الله عنه

وهَذَا الزَّاهِدُ العَابِدُ، الجُنَيْدُ بنُ مُحَمَّدٍ رضي الله عنه، يُصَلِّي حتَّىٰ تَنْقَطِعَ مِنْهُ الأَنْفَاسُ؛ فَعَنْ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قال: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْعَطَّارَ يَقُولُ: حَضَرْتُ الْجُنَيْدَ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا، وَيَثْنِي رِجْلَهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ وَيَسْجُدَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّىٰ خَرَجَتِ الرُّوحُ مِنْ رِجْلَيْهِ، فَثَقُلَ عَلَيْهِ حَرَكَتُهُمَا، وَكَانَتْ رِجْلاهُ قَدْ تَوَرَّمَتَا، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذِهِ نِعَمٌ، اللهُ أَكْبَرُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاتِهِ قَالَ لَهُ الجَرِيرِيُّ: لَوِ اضْطَجَعْتَ؟ فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ هَذَا وَقْتٌ نُؤْخَذُ مِنْهُ، اللهُ أَكْبَرُ، فَلَمْ يَزَلْ عَلَىٰ هَذِهِ الْحَالَةِ حَتَّىٰ خَرَجَتْ رُوحُهُ»[2].

---

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 7/ 59.

(2) حفظ العمر، لابن الجوزي: 1/ 46.

انظرْ هذَا العَبْدَ المُحِبَّ للهِ تعالَىٰ، شُغْلُهُ بالصَّلاةِ حتَّىٰ آخِرِ نَفسٍ مِنْ أَنْفاسِهِ، يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيا، ومَا قَضَىٰ وَطَرَهُ[1] مِنْ عِبادَةِ اللهِ تعالَىٰ، فآخِرُ عَهْدِهِ بالدُّنْيا الصلاةُ، ومَا وَفَّقَهُ الله تعالىٰ لِذَلِكَ فِي شِدَّةِ المَوْتِ؛ إلا بما وَجَدَ في قلبِهِ مِنْ حبِّ اللهِ تعالَىٰ، وتَعَلُّقِ قَلْبِهِ بِهِ.

الثَّامِنَ عَشَرَ: أحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ رضي الله عنه

وَهَذَا العَالِمُ العَابِدُ، الثَّابِتُ للفِتْنَةِ، الذِي عَصَمَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ الأُمَّةَ، كَثيرُ السُّجُودِ عَلَىٰ مَا كانَ مِنْهُ مِنَ الاشْتِغَالِ بالعِلْمِ؛ فعَنْ عبدِ اللهِ بْنِ أحمدَ بنِ حنبلٍ، قالَ: «كان أَبِي يُصَلِّي في كُلِّ يومٍ وليلةٍ ثلاثَ مِائَةِ ركعةٍ، فَلَمَّا مَرِضَ مِنْ تلكَ الأسواطِ التي أَضْعَفَتْهُ؛ فكانَ يُصَلِّي في كُلِّ يومٍ وليلةٍ مِائَةً وخمسينَ ركعةً، وقدْ كانَ قَرُبَ مِنَ الثمانِينَ»[2].

---

(1) وَطَرَهُ: حاجته، الوَطَرُ: كلُّ حاجةٍ كان لصاحبها فيها همّة فهي وَطَرُه، انظر: معجم العين، للخليل: 7/ 446.

(2) انظر: تاريخ دمشق، لابن عساكر: 5/ 300، وسير أعلام النبلاء، للذهبي: 11/ 212.

التَّاسِعَ عشَرَ: عَبْدُ الغَنِيِّ المَقْدِسِيُّ رضي الله عنه

وَهَذا العَالِمُ العَابِدُ، المُتَشَبِّهُ بِأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ؛ عَبْدُ الغَنِيِّ المَقْدِسِيُّ رضي الله عنه، كَثيرُ الرُّكُوعِ والسُّجُودِ؛ فَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ بنِ النَّجَّارِ قالَ فِي وَصْفِ عَبْدِ الغَنِيِّ المَقْدِسِيِّ، صَاحِبِ عُمْدَةِ الأَحْكَامِ: «وكَانَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- وَرِعًا زَاهِدًا عَابِدًا، مُتَمَسِّكًا بِالسُّنَّةِ عَلَىٰ قَانُونِ[1] السَّلَفِ، يُصَلِّي كُلَّ يَوْمٍ ثَلاثَمِائَةِ رَكْعَةٍ مثلَ وِرْدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ-، وَيَقُومُ اللَّيْلَ، وَيَصُومُ عَامَّةَ السَّنَةِ، فَكَانَ يُصَلِّي الفَجْرَ وَيُلَقِّنُ القُرْآنَ، وَرُبَّمَا لَقَّنَ

---

(1) قَانُونٌ: نَهْجٌ وَطَرِيقَةٌ، انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر: 3/ 1864.

* وقَوْلُهُمْ: (عَلَىٰ قانونِ السَّلَفِ) مُشْعِرٌ أَنَّ العِلْمَ والعَمَلَ والتَّعْلِيمَ سُنَّةُ الرَّبَّانِيِّينَ مِمَّنْ سَلَفَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَهَدْيُهُمْ هُوَ خَيرُ الهَدْيِ، إِذْ هُوَ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَشَرَّفَ بالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمْ؛ فَعَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ عَلَىٰ قَانُونِهِمْ مِنَ العِلْمِ والعَمَلِ والتَّعْلِيمِ، قالَ ابنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: «فَإِنَّ السَّلَفَ مُجْمِعُونَ عَلَىٰ أَنَّ الْعَالِمَ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يُسَمَّىٰ رَبَّانِيًّا حَتَّىٰ يَعْرِفَ الْحَقَّ وَيَعْمَلَ بِهِ وَيُعَلِّمَهُ، فَمَنْ عَلِمَ وَعَمِلَ وَعَلَّمَ فَذَاكَ يُدْعَىٰ عَظِيمًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ» (زاد المعاد في هدي خير العباد: 3/ 9).

الحَدِيثَ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَوَضَّأُ، وَيُصَلِّي ثَلَاثَمِائَةِ رَكْعَةٍ بالفَاتِحَةِ والمُعَوِّذَتَيْنِ إِلَىٰ قُبَيْلِ الظُّهْرِ»[1].

العِشْرُونَ: أَحْمَدُ بُنْبَا السِّنْغَالِيُّ رضي الله عنه

وَهَذا العَابِدُ المُجَاهِدُ أَحْمَدُ بُمْبَا السِّنْغَالِيُّ رضي الله عنه، مُحِبُّ السُّجُودِ والرُّكُوعِ؛ ذُكِرَ أَنَّهُ كانَ رَجُلٌ مِنَ السَّنْغَالِ[2]، مِنَ الزِّنْجِ[3]، يُحارِبُ الفِرَنْسِيينَ، اسْمُهُ أَحْمَدُ بُنْبَا، فَوَقَعَ فِي الأَسْرِ، فَلَمَّا حُرِّرَ، رَجَعَ إِلَىٰ مُورِيتَانِيَا، وكانَ كُلَّما مَرَّ بِأَرْضٍ مُعْشِبَةٍ -وكانَ الوَقْتُ خَرِيفًا- يَقُولُ: سُبْحانَ اللهِ، مَا أَجْدَرَ أَنْ يُسْجَدَ للهِ تَعالَىٰ بِهَا؛ فَكَانَ تَمْضِي السَّاعَاتُ، وَهُوَ سَاجِدٌ[4].

---

(1) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير: 13/ 39، وتذكرة الحفاظ، للذهبي: 4/ 114، وطبقات الحفاظ، للسُّيُوطِيِّ: 1/ 488.

(2) السَّنْغَالُ: قَرْيَةٌ بِأَرْمِينِيَةَ، انظر: لسان العرب، لابن منظور: 11/ 348.

(3) الزِّنْجُ: جِيلٌ مِنَ السُّودَانِ، انظر: معجم العين، للخليل: 6/ 71.

(4) نقلًا عن محمد وِلْدُ الدَّدُو، عَنْ بَرْنَامج مفاهيم.

كَلِمَةٌ وتَعْقِيبٌ

وَبَعْدَ مَا رَأَيْتَ مَا رَأَيْتَ مِنْ تِلْكُمُ المَشَاهِدِ لِأُولَئِكَ العُبَّادِ الأَفْذَاذِ؛ مَا بَقِيَ إِلَّا أَنْ تَشُدَّ المِئْزَر[1] وَتَجْتَهِدَ؛ فيكونَ لَكَ مِمَّا كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ؛ وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَدِّثَكَ نَفْسُكَ فتقولَ: وَمَنْ يُطِيقُ هذا في هذا الزمانِ؟ وإنَّ زمانَهُمْ ليسَ كَزَمَانِنَا، فَإِنَّ الخيرَ باقٍ فِي الأمةِ، وَفِي الحَديثِ: عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «فِي كُلِّ قَرْنٍ مِنْ أُمَّتِي سَابِقُونَ»[2]؛ فَفِيهِ بِشارَةٌ عظيمةٌ لهذِهِ الأُمَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ بِاسْتِمْرَارِ العَامِلِينَ بِأَحْكَامِ اللهِ فِي كُلِّ قَرْنٍ. فَاجْتَهِدْ؛ لَعَلَّكَ تَكُونُ مِنْهُمْ.

---

(1) شَدُّ الْمِئْزَرِ: الِاجْتِهَادُ فِي الْعِبَادَاتِ زِيَادَةً عَلَىٰ العَادَةِ، وَمَعْنَاهُ: التَّشْمِيرُ فِي الْعِبَادَةِ، يُقَالُ: شَدَدْتُ فِي هَذَا الْأَمْرِ مِئْزَرِي، أَيْ: تَشَمَّرْتُ لَهُ وَتَفَرَّغْتُ، انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري: 4/ 1441.

(2) أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول في أحاديث الرسول ﷺ: 1/ 369، وأبو نُعَيم في حِلْيَةِ الأولياء وطبقات الأصفياء: 1/ 8، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

خُذْ نَفْسَكَ بِالْجِدِّ والعزيمةِ، وَاحْمِلْهَا علَىٰ العبادةِ حَمْلًا ولا تُقِرَّها علَىٰ الراحةِ وَطُولِ البِطَالَةِ[1]، فَإِنَّ النَّفْسَ كَالدَّابَّةِ إذا ارتاضَتْ وَحُثَّتْ؛ سَارَتْ وَأَسْرَعَتْ، وإذا تُرِكَتْ؛ تَبَلَّدَتْ وَقَعَدَتْ، قالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ فِيمَا مَضَىٰ كَانَتْ أَنْفُسُهُم تُؤَاتِيهِمْ[2] عَلَىٰ الْخَيْرِ عَفْوًا، وَإِنَّ أَنْفُسَنَا لا تَكَادُ تُؤَاتِينَا إِلا عَلَىٰ كَرْهٍ، فَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نُكْرِهَهَا»[3].

فَسَارِعُوا وَ«أَدُّوا إِلَىٰ اللهِ مِنْ أعمالِكُمْ خيرًا في هذا الليلِ والنَّهارِ؛ فإنَّهما مَطِيَّتانِ تُقْحِمانِ الناسَ إلىٰ آجالِهِم، يُقَرِّبانِ كُلَّ بعيدٍ، ويُبْلِيَانِ كُلَّ جديدٍ، وَيَجِيئَانِ بِكُلِّ مَوْعُودٍ، إِلَىٰ يومِ القيامةِ»[4].

---

(1) البِطَالَةُ (بكسر الباء): التَّعَطُّلُ والفَرَاغُ مع اللهو واللعب، انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس: 1/ 258-259.

(2) تُؤَاتِيهِمْ: تُطَاوِعُهُمْ، المُؤَاتَاةُ: المُطَاوَعَةُ، انظر: جَمْهَرَةَ اللُّغَةِ، لابن دريد: 2/ 1033.

(3) حِفْظ العمر، لابن الجوزي: 1/ 60.

(4) الأَثَرُ مَرْوِيٌّ عَنْ قَتَادَةَ، انظر: تفسيرَ ابن رجب: 1/ 535.

أَئِمَّةُ العُلَمَاءِ يُؤَكِّدُونَ الأَخْبَارَ

ثُمَّ إِيَّاكَ أَنْ تَسْتَغْرِبَ هذهِ الأخبارَ، وَتَرُدَّها؛ لِأَجْلِ ما فيها مِنْ غَرَابَةٍ في اجتهادِ العُبَّادِ، فَإِنَّ هذهِ الأخبارِ وأمثالِها، ذَكَرَها الأَئِمَّةُ الحُفَّاظُ النُّقَّادُ، كَأَمْثالِ الخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، وابنِ عَسَاكِرَ، والذَّهَبِيِّ، وابْنِ رَجَبٍ، وابنِ حَجَرٍ، وَغَيْرِهِمْ، وَأَقَرُّوهَا فِي كُتُبِهِمْ، وَقَدْ حَمَلَها العلماءُ عَلَىٰ ما جَعَلَ اللهُ لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ المُخْلِصِينَ مِنْ بَرَكَةِ الأوقاتِ ما لا يَكُونُ لِغَيْرِهِمْ، فَيَقُومُونَ بالأعمالِ التي تَحتاجُ إِلَىٰ الزَّمَنِ الطويلِ في الزمانِ القصيرِ، وما ذَلِكَ عَلَىٰ اللهِ بِعَزِيزٍ. قالَ ابْنُ حَجَرٍ: «البَرَكَةُ قَدْ تَقَعُ في الزَّمَنِ اليَسِيرِ؛ حَتَّىٰ يَقَعَ فيهِ العَمَلُ الكثيرُ»[1]، وقالَ بَدْرُ الدِّينِ العَيْنِيُّ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَطْوِي الزَّمَانَ لِمَنْ شَاءَ مِنْ عبادِهِ كَمَا يَطْوِي الْمَكَانَ»[2]، وقالَ الإِمَامُ القَسْطَلَّانِيُّ: «البَرَكَةُ قَدْ تَقَعُ في الزَّمَنِ اليَسِيرِ، حتىٰ يَقَعَ فيهِ العَمَلُ الكثيرُ، فَمِنْ ذلكَ أَنَّ بَعْضَهُمْ كانَ يَقْرَأُ أَرْبَعَ خَتَمَاتٍ بالليلِ وأَرْبَعًا بالنهارِ، وَقَدْ أُنْبِئْتُ عَنِ الشيخِ أَبِي الطَّاهِرِ المَقْدِسِيِّ أَنَّهُ يَقْرَأُ في اليومِ

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني: 6/ 455.

(2) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العَيْنِيِّ: 19/ 28.

واللَيلةِ خَمسَ عَشْرَةَ خَتْمَةً، وهذا الرَّجُلُ قَدْ رَأَيْتُهُ بِحَانُوتِهِ بِسُوقِ القِمَاشِ فِي الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ سَنَةَ سَبْعٍ وَسِتِّينَ وَثَمَانِمِائَةٍ، وَقَرَأْتُ فِي الإِرشادِ أَنَّ الشيخَ نَجْمَ الدِّينِ الأَصْبَهَانِيَّ رَأَىٰ رَجُلًا مِنَ اليَمَنِ بِالطَّوَافِ خَتَمَ فِي شَوْطٍ، وهذا لا سبيلَ إِلَىٰ إِدْرَاكِهِ إِلَّا بِالْفَيْضِ الرَّبَّانِيِّ وَالمَدَدِ الرَّحْمَانِيِّ»[1]. وَلَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ مِمَّا أَكْرَمَ اللهُ تعالَىٰ بِهِ شَيْخَ الإسلامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ مِنْ بركةِ الوقتِ فَقالَ: «وَقَدْ شاهَدْتُ مِنْ قوةِ شيخِ الإسلامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ فِي سُنَنِهِ وكلامِهِ وإِقْدَامِهِ وكِتابِهِ أَمْرًا عَجِيبًا، فكانَ يكتبُ في اليومِ مِنَ التصنيفِ ما يكتبُهُ الناسِخُ فِي جُمُعَةٍ وَأَكْثَرَ»[2].

وَقَدْ سَبَقَ فِي مَشَاهِدِ العُبَّادِ سَابِقًا نَمَاذِجُ لِعُبَّادٍ لَا يَنْقَطِعُونَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ المُطْلَقَةِ، إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ وَقْتُ الكَرَاهَةِ، أَوِ الطَّعَامِ، أَوْ مَا لَابُدَّ لَهُمْ مِنْهُ؛ فَيُمْسِكُونَ لِذَلِكَ، وَهُمْ يَتَحَرَّقُونَ شَوْقًا لِمُعَاوَدَةِ الصَّلَاةِ مِنْ جَدِيدٍ؛ لِطِيبِ مَا يَجِدُونَ مِنْ مُتْعَةِ السُّجُودِ وَلَذِيذِ الصَّلَاةِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

---

(1) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقَسْطَلَّانِي: 7/ 207.

(2) الوابل الصيب من الكلم الطيب، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّة: 77.

فَمَا عليكَ بَعْدَ هذا إلَّا أَنْ تُخْلِصَ نِيَّتَكَ، وَتَجْمَعَ هَمَّكَ عَلَىٰ رَبِّكَ، وَتَسْتَعِينَ بِهِ، وَتتَوَكَّلَ عليهِ، ثُمَّ ضَعْ قَدَمَكَ أَوَّلَ الطريقِ علَىٰ عَتَبَةِ العبوديةِ، وَمُدَّ يَدَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ، وَقُلْ: (يا الله...)؛ فَسَتَجِدُ مِنْ توفيقِ اللهِ تعالَىٰ لَكَ ما لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِكَ، وما لَمْ يَكُنْ يَخْطُرُ لَكَ علَىٰ بالٍ، وَسَيَنْقُلُكَ مِنْ عبادةٍ إِلَىٰ أُخْرَىٰ، وَمِنْ مَنْزِلٍ إِلَىٰ مَنْزِلٍ، وَمِنْ مَقَامٍ إِلَىٰ مَقَامٍ، مِنْ حيثُ لا تَحْتَسِبُ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ، وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَصْفَةٌ للاجْتِهَادِ فِي عُبُودِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ

إنَّ فِي جَمْعِ الهَمِّ والفِكْرِ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الصَّلَاةِ، وَتَدَبُّرِ مَعَانِي أَلْفَاظِهَا وَأَفْعَالِهَا، وَتَحْرِيكِ القَلْبِ بِمَعَانِي القُرْآنِ والذِّكْرِ، والإِقْبَالِ عَلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، قَلْبًا وَقَالَبًا؛ أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي ذَوْقِ لَذَّةِ الصَّلَاةِ وَوُجْدَانِ حَلَاوَتِهَا.

كَمَا فِي طَلَبِ العَوْنِ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ كَثْرَةِ السُّجُودِ؛ بالدُّعَاءِ فِي مَوَاطِنِ الدُّعَاءِ: السُّجُودِ وَعَقِبِ التَّشَهُّدِ، بِحُضُورِ قَلْبٍ وَتَعَلُّقٍ باللهِ تَعَالَىٰ؛ أَثَرٌ كَبِيرٌ فِي ذَوْقِ لَذَّةِ الصَّلَاةِ وَوُجْدَانِ حَلَاوَتِهَا، لَاسِيَّمَا دُعَاءَ:

(اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ)، و(اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيَّ الصَّلَاةَ)، و(اللَّهُمَّ خَفِّفْ عَلَيَّ الصَّلَاةَ)، وأَشْبَاهَ ذَلِكَ.

وَعَلَىٰ النَّقِيضِ مِمَّا سَبَقَ؛ فَإِنَّ الغَفْلَةَ واشْتِغَالَ الهَمِّ والفِكْرِ بِغَيْرِ اللهِ تَعَالَىٰ فِي الصَّلَاةِ مَدْعَاةٌ للمَلَلِ والسَّآمَةِ والفُتُورِ والانْقِطَاعِ.

وَإِنَّهُ مَا خَفَّتِ الصَّلاةُ والعِبَادَةُ عَلَىٰ أُولَئِكَ العُبَّادِ، وَمَا حُبِّبَتْ إِلَيْهِمْ؛ إِلَّا بِمَا وَجَدُوهُ مِنْ لَذَّةِ الصَّلاةِ وَعُذُوبَةِ مَا فِيهَا مِنَ الخُشُوعِ، ومَعَانِي التَّعَبُّدِ والتَّحَبُّبِ إِلَىٰ اللهِ تعالَىٰ، قَالَ ضَيْغَمٌ: «قَوَوْا عَلَىٰ الاجْتِهَادِ بِمَا يَدْخُلُ قُلُوْبَهُم مِنْ حَلَاوَةِ العِبَادَةِ»[1].

كَمَا أَنَّ مِمَّا يُعِينُ عَلَىٰ عُبُودِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ تَلَمُّحَ أَجْرِ مَا وَعْدَ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَتَمْنِيَةَ النَّفْسِ وتَرْجِيَتَهَا بِهِ؛ وَلا رَيْبَ أَنَّ فِي ذَلِكَ أَثَرًا كَبِيرًا عَلَىٰ الاجْتِهَادِ فِي عُبُودِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ، وَالمُدَاوَمَةِ عَلَيْهَا، فَكُلَّمَا وَنَتِ النَّفْسُ، أَوْ فتَرَتْ، أَوْ هَمَّتْ بالانْقِطَاعِ؛ تَذَكَّرَ وَصِيَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «أَعِنِّي عَلَىٰ نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ»؛ رَدًّا عَلَىٰ طَلَبِ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه: «أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ»، وَإِنَّ هَذَا

---

(1) سير أعلام النبلاء، للذهبي: 8/ 421.

لَيْسَ لِرَبِيعَةَ ﷺ خَاصَّةً، وَإِنَّمَا هُوَ لِكُلِّ مَنْ سَأَلَ سُؤَالَ رَبِيعَةَ، وَطَلَبَ طِلْبَتَهُ لِنَفْسِهِ إِلَىٰ مُنْتَهَىٰ الدُّنْيا.

فَمَا حُبِّبَتِ الصَّلَاةُ إِلَىٰ مَنْ حُبِّبَتْ إِلَيْهِ، وَلَا خُفِّفَتْ عَلَىٰ مَنْ خُفِّفَتْ عَلَيْهِ إِلَّا بِمِثْلِ هَذَا.



الفَصْلُ الرَّابِعُ: طَرائِقُ العُبَّادِ فِي كَثْرَةِ السُّجُودِ، وضَوابِطِهَا

أَوَّلًا: طَرائِقُ العُبَّادِ فِي كَثْرَةِ السُّجُودِ

إِنَّنَا وَبَعْدَ أَنْ عَرَضْنَا مَشَاهِدَ حَيَّةً لِعُبَّادٍ اشْتُهِرُوا بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، اجْتَهَدْنَا فِي وَضْعِ طَرَائِقَ مُقْتَرَحَةٍ حَافِزَةٍ عَلَىٰ العَمَلِ بِمَنْهَجِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ، وَهِيَ مَحْضُ اقْتِرَاحٍ، لَا نَعْتَقِدُ سُنِّيَّتَهَا، وَلَا نَرَىٰ إِلْزَامَ أَحَدٍ بِهَا، وَإِنَّمَا يَأْخُذُ مِنْهَا كُلُّ عَبْدٍ مَا يُنَاسِبُهُ، أَوْ يَقِيسُ عَلَيْهَا، فَيَضَعُ لِنَفْسِهِ طَرِيقَةً يَسِيرُ عَلَيْها؛ حَمْلًا للنَّفْسِ عَلَىٰ النَّشَاطِ فِي عُبُودِيَّةِ تَكْثِيرِ السُّجُودِ؛ فَإِنَّ النَّفْسَ إِذَا خُطَّتْ لَهَا الطَّرِيقُ، وَدُفِعَتْ فِيهَا، وَسِيقَتْ مِنْ خِلَالِهَا؛ انْسَاقَتْ، وَإِنْ أُهْمِلَتْ، وَتُرِكَتْ وَشَأْنَهَا؛ فَمِنْ طَبْعِهَا الخُلُودُ للرَّاحَةِ، والْتِمَاسُ الأَعْذَارِ للكَسَلِ والقُعُودِ، وَإِنَّنَا مِنْ خِلَالِ تَتَبُّعِ طَرَائِقِ عُبَّادِ

السَّلَفِ المُكْثِرِينَ مِنَ السُّجُودِ وَجَدْنَا أَنَّهَا تَكَادُ تَكُونُ مَحْصُورَةً فِي ثَلاثِ طَرَائِقَ: طَرِيقَةِ الأَمَاكِنِ، وطَرِيقَةِ الأَزْمَانِ، وطَرِيقَةِ المَواضِيعِ.

۞ الطَّرِيقَةُ الأُولَى: طَرِيقَةُ الأَمَاكِنِ

وَهِيَ أَنْ يُصَلِّيَ العَبْدُ مَا شَاءَ اللهُ تَعالَىٰ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَمَاكِنَ مُخَصَّصَةٍ، وَفْقَ الآتِي:

* **الأَوَّلُ**: أَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ كُلِّ عَمُودٍ مِنْ أَعْمِدَةِ المَسْجِدِ رَكْعَتَيْنِ أَوْ أَرْبَعًا، فَلَوْ كَانَ فِي المَسْجِدِ مَثَلًا عَشَرَةُ أَعْمِدَةٍ؛ يَكُونُ قَدْ صَلَّىٰ عِشْرِينَ رَكْعَةٍ في الوَقْتِ الوَاحِدِ.

* **الثَّانِي**: أَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي كُلِّ غُرْفَةٍ مِنْ غُرَفِ البَيْتِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلَوْ كَانَ فِي البَيْتِ مَثَلًا ثَلاثُ غُرَفٍ، وقَاعَةٌ، وَمَمَرٌّ؛ يَكُونُ قَدْ صَلَّىٰ عِشْرِينَ رَكْعَةٍ في الوَقْتِ الوَاحِدِ.

* **الثَّالِثُ**: أَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ خَلْفَ كُلِّ شَجَرَةٍ رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَتِ الحَدِيقَةُ قَلِيلَةَ الأَشْجارِ؛ جَعَلَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ.

* الرَّابِعُ: أَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ دُخُولِ البَيْتِ، وَعِنْدَ الخُرُوجِ مِنْهُ، وَعِنْدَ دُخُولِ المَسْجِدِ، وعِنْدَ نُزُولِهِ مَكَانَ العَمَلِ، وَعِنْدَ نُزُولِ أَيِّ مَكَانٍ يَحْسُنُ الصَّلَاةُ فِيهِ.

* وَلَهُ أَنْ يُدْخِلَ فِي حِسَابِ عَدَدِ رَكَعَاتِ اليَوْمِ السُّنَنَ الرَّاتِبَةَ لِصلاةِ الصُّبْحِ والظُّهْرِ والعَصْرِ(1) والمَغْرِبِ والعِشَاءِ.

* ولَهُ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةَ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ كَثْرَةً مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ، وَحَسْبُهُ أَنْ يَكُونَ اللهُ تَعَالَىٰ وَكِيلَهُ فِي الحِسَابِ، يَحْسِبُ لَهُ.

وَإِنَّ فِي تَنْوِيعِ الأَمَاكِنِ فَوَائِدَ، أَهَمُّهَا: دَفْعُ المَلَلِ عَنِ النَّفْسِ، واسْتِدْرَاجُهَا للصَّلَاةِ بِرِفْقٍ، وَتَكْثِيرُ المَوَاضِعِ التِي تَشْهَدُ للعَبْدِ عِنْدَ رَبِّهِ تَبَارَكَ وتَعَالَىٰ، فَعَنْ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْصِنِي، فَقَالَ: «اعْبُدِ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، واعْدُدْ نَفْسَكَ فِي المَوْتَىٰ، واذْكُرِ

---

(1) يُشْرَعُ لِصَلَاةِ العَصْرِ سُنَّةٌ قَبْلَ الفَرِيضَةِ؛ فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللهُ امْرَأً صَلَّىٰ قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا»، أخرجه الترمذي في سننه: 2/ 295، رقم: (430)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

اللهَ ﷻ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ، وَعِنْدَ كُلِّ شَجَرٍ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً، فَاعْمَلْ بِجَنْبِهَا حَسَنَةً: السِّرَّ بالسِّرِّ، والعَلَانِيَةَ بالعَلَانِيَةِ»[(1)].

وعَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ فِي أَرْضِ قِيٍّ -يَعْنِي قَفْرٍ[(2)]- فَلْيَتْخَيَّرْ لِلصَّلَاةِ، وَلْيَرْمِ بِبَصَرِهِ يَمِينًا، وَشِمَالًا، فَلْيَنْظُرْ أَسْهَلَهَا مَوْطِئًا، وَأَطْيَبَهَا لِمُصَلَّاهُ، فَإِنَّ الْبِقَاعَ تَنَافَسُ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ كُلُّ بُقْعَةٍ تُحِبُّ أَنْ يُذْكَرَ اللهُ فِيهَا، فَإِنْ شَاءَ أَذَّنَ، وَإِنْ شَاءَ أَقَامَ»[(3)].

وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: «إِنَّ الْجَبَلَ يُنَادِي الْجَبَلَ بِاسْمِهِ، يَا فُلَانُ، هَلْ مَرَّ بِكَ الْيَوْمَ للهِ ذَاكِرٌ؛ اسْتِبْشَارًا بِذِكْرِ اللهِ؟»[(4)].

وَعَنْ عَوْنِ بنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: «إِنَّ البِقَاعَ لَيُنَادِي بَعْضُها بَعْضًا: يَا جَارَتَاهُ، أَمَرَّ بِكِ اليَوْمَ أَحَدٌ يَذْكُرُ اللهَ تَعَالَىٰ؟ فَقَائِلَةٌ: نَعَمْ، وقَائِلَةٌ: لَا»[(5)].

---

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: 20/ 175، رقم: (374)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) القَفْرُ: الخَالِيَةُ، انظر: غريب الحديث، لإبراهيم الحربي: 2/ 370.

(3) مصنف عبد الرزاق الصنعاني: 1/ 509، ومصنف ابن أبي شيبة: 1/ 198.

(4) شعب الإيمان، للبيهقي: 2/ 73.

(5) الوابل الصيب من الكلم الطيب، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: 1/ 80.

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: أَتَىٰ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ﴾[1]، فَهَلْ تَبْكِي السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ عَلَىٰ أَحَدٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْخَلَائِقِ إِلَّا لَهُ بَابٌ فِي السَّمَاءِ مِنْهُ يَنْزِلُ رِزْقُهُ، وَفِيهِ يَصْعَدُ عَمَلُهُ، فَإِذَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ، فَأُغْلِقَ بَابُهُ مِنَ السَّمَاءِ الَّذِي كَانَ يَصْعَدُ فِيهِ عَمَلُهُ، وَيَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُهُ؛ بَكَىٰ عَلَيْهِ، وَإِذَا فَقَدَهُ مُصَلَّاهُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَ يُصَلِّي فِيهَا، وَيَذْكُرُ اللهَ تَعَالَىٰ فِيهَا؛ بَكَتْ عَلَيْهِ، وَإِنَّ قَوْمَ فِرْعَوْنَ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ آثَارٌ صَالِحَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ يَصْعَدُ إِلَىٰ السَّمَاءِ مِنْهُمْ خَيْرٌ، قَالَ: فَلَمْ تَبْكِ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ»[2].

---

(1) الدخان: 29.

(2) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري: 21/ 42.

الطَّرِيقَةُ الثَّانِيَةُ: طَرِيقَةُ الأَزْمَانِ

وَهِيَ أَنْ يُصَلِّيَ العَبْدُ مَا شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَوْقَاتٍ مُخَصَّصَةٍ، وَفْقَ الآتِي:

* **الأَوَّلُ**: أَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ، وارْتِفَاعِ الكَرَاهَةِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَقُبَيْلَ وَقْتِ النَّهْيِ مِنَ الزَّوَالِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، وَمَا بَيْنَ الظُّهْرِ إِلَىٰ العَصْرِ أَرْبَعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ومَا بينَ المَغْرِبِ والعِشَاءِ سِتَّ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ فَتِلْكَ خَمْسُونَ رَكْعَةً غَيْرُ صَلاةِ اللَّيْلِ.

وَإِنْ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ نَشَاطًا؛ فَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ بَعْدَ شُرُوقِ الشَّمْسِ، وارْتِفَاعِ الكَرَاهَةِ عِشْرِينَ رَكْعَةً، وَقُبَيْلَ وَقْتِ النَّهْيِ مِنَ الزَّوَالِ عِشْرِينَ رَكْعَةً، وَمَا بَيْنَ الظُّهْرِ إِلَىٰ العَصْرِ ثَلاثِينَ رَكْعَةً، ومَا بينَ المَغْرِبِ والعِشَاءِ ثَلاثِينَ رَكْعَةً؛ فَتِلْكَ مِائَةُ رَكْعَةٍ غَيْرُ صَلاةِ اللَّيْلِ.

أَمَّا صَلاةُ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي رَكْعَاتٍ حِسَانٍ طَوِيلَاتٍ: رَكْعَتَيْنِ، رَكْعَتَيْنِ. يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ رُبُعِ حِزْبٍ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، أَوْ أَزْيَدَ أَوْ أَقَلَّ؛ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ؛ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ؛ سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ؛ تَعَوَّذَ، يُطِيلُ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا:

يَكُونُ رُكُوعُهُ فِيهَا قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ وَقِرَاءَتِهِ، وَيَكُونُ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ وَقِيَامِهِ؛ فَهَكَذَا كَانَ هَدْيُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَيَجْتَهِدُ فِي سُجُودِهِ بِالدُّعَاءِ لِنَفْسِهِ وَلِعُمُومِ المُسْلِمِينَ، وَلِأُمَّةِ الإِسْلَامِ. وَلَا بَأْسَ أَنْ يَقْرَأَ عَنِ المُصْحَفِ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ حِفْظِ القُرْآنِ.

* **الثَّانِي**: أَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَقْتَ التَّبْكِيرِ لِلصَّلَاةِ خَمْسِينَ رَكْعَةً، مَا بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّي عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ عِشْرِينَ صَلَاةً، فَتِلْكَ خَمْسُونَ رَكْعَةً بِخَمْسِمائَةِ صَلَاةٍ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ.

وَإِنْ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ نَشَاطًا؛ فَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّي عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ عِشْرِينَ صَلَاةً، فَتِلْكَ مِائَةُ رَكْعَةٍ بِأَلْفِ صَلَاةٍ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ.

وللعَبْدِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الطَّرِيقَةِ الأُولَىٰ والثَّانِيَةِ، كَأَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ فِي كُلِّ وَقْتٍ أَنْ يُصَلِيَ فِي مَكَانٍ مُعَيَّنٍ كالمَسْجِدِ مَثَلًا أَوِ البَيْتِ عَدَدًا مُعَيَّنًا مِنَ الرَّكَعَاتِ.

۞ الطَّرِيقَةُ الثَّالِثَةُ: طَرِيقَةُ المَوَاضِيعِ

وَهِيَ أَنْ يُصَلِّيَ العَبْدُ مَا شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ مَعَ مَوَاضِيعَ مُخَصَّصَةٍ، وَفْقَ الآتِي:

* **الأَوَّلُ**: أَنْ يَجْعَلَ الطالبُ والقَارِئُ والبَاحِثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الفَرَاغِ مِنْ دِرَاسَةِ مَوْضُوعٍ أَوْ صَفْحَةٍ مِنْ كِتَابٍ.

* **الثَّانِي**: أَنْ يَجْعَلَ المُعَلِّمُ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الفَرَاغِ مِنْ حِصَّتِهِ الدِّرَاسِيَّةِ، فِي حِصَّةِ اسْتِرَاحَتِهِ.

* **الثَّالِثُ**: أَنْ يَجْعَلَ الطَّبِيبُ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الشُّرُوعِ فِي عَمَلِيَّتِهِ الجِرَاحِيَّةِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الفَرَاغِ مِنْهَا؛ يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَىٰ فِي الأُولَيَيْنِ التَّوْفِيقَ، ويَحْمَدُهُ فِي الأُخْرَيَيْنِ عَلَىٰ السَّلَامَةِ، وَيَسْأَلُهُ تَمَامَ التَّوْفيقِ. وَمَا يُقَالُ فِي حَقِّ الطَّبِيبِ يُقَالُ فِي حَقِّ كُلِّ عَامِلٍ وَمُوَظَّفٍ بِحَسَبِ المُسْتَطَاعِ؛ مَعَ مُرَاعَاةِ أَلَّا تُؤَدِّيَ الصَّلَاةُ إِلَىٰ تَضْيِيعِ حُقُوقِ العِبَادِ، فَلَا يَأْخُذْ مِنْ أَوْقَاتِ النَّاسِ شَيْئًا، كَأَنْ يَتْرُكَ الطَّبِيبُ والمُوَظَّفُ النَّاسَ يَنْتَظِرُونَهُ، وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ؛ فَحُقُوقُ العِبَادِ هُنَا مُقَدَّمَةٌ.

* **الرَّابِعُ**: أَنْ تَجْعَلَ المَرْأَةُ عَلَىٰ نَفْسِهَا أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الفَرَاغِ مِنْ كُلِّ عَمَلٍ: الغَسْلِ، والطَّبْخِ، والعَجْنِ، ...

* **الخَامِسُ**: أَنْ يَجْعَلَ قَارِئُ القُرْآنِ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ قِرَاءَةِ كُلِّ رُبُعِ حِزْبٍ، أَوْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ كُلِّ قِرَاءَةِ نِصْفِ حِزْبٍ.

* **السَّادِسُ**: أَنْ يَجْعَلَ عَلَىٰ نَفْسِهِ أَنْ يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ عِنْدَ كُلِّ حَالٍ تَطْرَأُ لَهُ، فَيَسْجُدُ عِنْدَ حَوادِثِ النِّعَمِ؛ شُكْرًا للهِ تَعَالَىٰ، وَيُصَلِّي عِنْدَ حَوادِثِ النِّقَمِ؛ اعْتِصَامًا باللهِ تَعالَىٰ، وَيُصَلِّي عِنْدَ حَاجَتِهِ التِي يُرِيدُ مِنَ اللهِ تَعالَىٰ، وَيُصَلِّي عِنْدَ الإِقْدَامِ عَلَىٰ أَمْرٍ؛ يَسْتَخِيرُ اللهَ تَعَالَىٰ، وَيُصَلِّي عِنْدَ الكُسُوفِ والخُسُوفِ والجَدْبِ، وَعِنْدَ كُلِّ حَالٍ شُرِعَ السُّجُودُ فِيهَا.

وَقَدْ اسْتُفِيدَتْ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ مِمَّا نُقِلَ عَنِ البُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللهُ تَعالَىٰ؛ قَالَ الكُشْمِيْهَنِيُّ سَمِعْتُ الفَرَبْرِيَّ يَقُولُ: «قَالَ لِي مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ: مَا وَضَعْتُ فِي كِتَابِي الصَّحِيحِ حَدِيثًا إِلَّا اغْتَسَلْتُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ»[1]، وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْفَرَبْرِيِّ، قَالَ: حدثَنَا الإِمَامُ

(1) تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني: 9/ 48.

البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ، قَالَ: «مَا أَدْخَلْتُ فِيهِ حَدِيثًا إِلَّا بَعْدَمَا اسْتَخَرْتُ اللهَ تَعَالَىٰ، وَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، وتَيَقَّنْتُ صِحَّتَهُ»[1].

ويَنْبَغِي أَلَّا يُعْتَقَدَ سُنِّيَةَ أَيِّ طَرِيقَةٍ مِنَ الطَّرَائِقِ السَّابِقَةِ، وَإِنَّمَا هِيَ طَرَائِقُ مُقْتَرَحَةٌ لِتَعْزِيزِ مَنْهَجِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَلَنَا فِي مِثْلِ كُلِّ طَرِيقَةٍ أُسْوَةٌ مِنَ السَّلَفِ سَبَقَ الإِشَارَةُ إِلَيْهِمْ، وللعَبْدِ أَنْ يَأْخُذَ بِإِحْدَاهَا، أَوْ أَنْ يَقِيسَ عَلَيْهَا، وَيَأْخُذَ بِغَيْرِهَا مِمَّا يَفْتَحُ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَيْهِ.

ثَانِيًا: قَوَاعِدُ وَضَوَابِطُ

ثَمَّةَ قَوَاعِدُ وَضَوَابِطُ يَجْمُلُ التَّقَيُّدُ بِهَا عِنْدَ العَمَلِ بِمَنْهَجِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ؛ حَتَّىٰ لَا يَقَعَ العَابِدُ فِي الخَطَأِ مِنْ حَيْثُ يُرِيدُ الإِحْسَانَ، «كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَنْ عَبَدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ، والأَعْمَالُ إِنَّمَا تَتَفَاوَتُ فِي الْقَبُولِ وَالرَّدِّ بِحَسَبِ مُوافَقَتِهَا للْعِلْمِ ومُخَالَفَتِهَا لَهُ، فَالْعَمَلُ الْمُوَافِقُ للْعِلْمِ هُوَ المَقْبُولُ، والمُخَالِفُ لَهُ هُوَ

---

(1) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العَيْنِيِّ: 1/ 5.

الْمَرْدُودُ، فالعِلْمُ هُوَ الْمِيزَانُ، وَهُوَ المِحَكُّ»[1][2]، وَإِنَّنَا هُنَا نَضَعُ ضَوابِطَ لِعِبَادَةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ، وَهِيَ عَلَىٰ النَّحْوِ الآتِي:

۞ الأَوَّلُ: مَنْهَجِيَّةُ تَكْثِيرِ السُّجُودِ تَقُومُ عَلَى تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ

إِنَّ مَنْهَجِيَّةَ تَكْثِيرِ السُّجُودِ تَقُومُ عَلَىٰ تَخْفِيفِ الصَّلَاةِ، وَعَدَمِ الإِطَالَةِ فِيهَا، كَأَنْ يَقْرَأَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِقِصَارِ السُّوَرِ، أَوْ بِالآيَةِ والآيَتَيْنِ والثَّلاثَةِ مِنْ طِوَالِ السُّوَرِ، مَعَ مُرَاعَاةِ صِحَّتِهَا، وَعَدَمِ الإِخْلَالِ بِهَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ عَبْدَ الغَنِيِّ المَقْدِسِيَّ كانَ يُصَلِّي ثَلَاثَمِائَةِ رَكْعَةٍ بالفَاتِحَةِ والمُعَوِّذَتَيْنِ إِلَىٰ قُبَيْلِ الظُّهْرِ، ويُمْكِنُ أَنْ يُضَافَ للمُعَوِّذَتَيْنِ سُورَتَا الإِخْلَاصِ والكَافِرُونَ، فَيُصَلِّي فِي رَكْعَتَيْنِ بالإِخْلَاصِ والفَلَقِ، وبالتِي تَلِيهِمَا بالكَافِرُونَ والنَّاسِ، أَوْ مَا شَاءَ اللهُ تَعَالَىٰ مِنْ قِصَارِ السُّوَرِ.

ويَجْمُلُ أَنْ يَذْكُرَ المُصَلِّي رَبَّهُ عَزَّوَجَلَّ مَا بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ: بِتَسْبِيحٍ، وتَحْمِيدٍ، وتَهْلِيلٍ، وتَكْبِيرٍ، أَوِ اسْتِغْفَارٍ، أَوْ صَلَاةٍ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ أَيِّ

(1) المِحَكُّ: المِعْيارُ، انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد عمر: 1/ 537.

(2) مِفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: 1/ 82.

ذِكْرٍ آخَرَ مَشْروعٍ، مُدَّةَ انْتِقَالِهِ مَا بَيْنَ الرَّكَعاتِ، خَاصَّةً إِذَا انْتَقَلَ مِنْ مَكَانٍ إِلَىٰ مَكَانٍ.

وَيُقَدَّرُ مُتَوَسِّطُ الزَّمَنِ المُطْلوبِ بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ لِكُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِثَلاثِ دَقَائِقَ تَقْرِيبًا، وَعَلَيْهِ فالعِشْرُونَ رَكْعَةٍ تُصَلَّىٰ فِي ثَلاثِينَ دَقِيقَةٍ، نِصْفِ سَاعَةٍ تَقْرِيبًا، تَزِيدُ قَلِيلًا، أَوْ تَقِلُّ قَلِيلًا.

۞ الثَّانِي: تَخْفِيفُ الصَّلاةِ وَعَدَمُ الإِطَالَةِ فِيهَا لَا يَعْنِي الإِخْلَالَ بِصِفَةِ الصَّلاةِ

تَخْفِيفُ الصَّلاةِ وَعَدَمُ الإِطَالَةِ فِيهَا لَا يَعْنِي الإِخْلَالَ بِصِفَةِ الصَّلَاةِ الثَّابِتَةِ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يُحْسِنُ صَلَاتَهُ، فَفِي حَدِيثِ المُسِيءِ صَلَاتَهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمَنْ لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَسُجُودَهُ: «ارْجِعْ فَصَلِّ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ، ثَلَاثًا»[1]، فَلَمْ يَعُدَّ الصَّلَاةَ الَّتِي لَا اطْمِئْنَانَ فِيهَا شَيْئًا، وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «صَلَّىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ جَلَسَ فِي طَائِفَةٍ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَقَامَ يُصَلِّي،

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 1/ 158، رقم: (793)، ومسلم: 1/ 298، رقم: (397).

فَجَعَلَ يَرْكَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرَوْنَ هَذَا، مَنْ مَاتَ عَلَىٰ هَذَا، مَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ، يَنْقُرُ صَلَاتَهُ كَمَا يَنْقُرُ الْغُرَابُ الدَّمَ، ...؛ أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»[1]. والصَّلَاةُ الصَّحِيحَةُ مَا صَحَّ فِيها ظَاهِرُ الصَّلَاةِ وبَاطِنُهَا.

الثَّالِثُ: صَلَاةُ النَّافِلَةِ للمَرِيضِ والسَّلِيمِ

وَلِلمَرِيضِ أَوِ المُتْعَبِ أَنْ يُصَلِّيَ عَنِ المُصْحَفِ قَاعِدًا، حتَّىٰ لَوْ كَانَ يَسْتَطِيعُ القِيامَ، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ بِلَا كَرَاهَةٍ فِي النَّافِلَةِ، وَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القَائِمِ، وَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ نَائِمًا إِنْ كَانَ مَرِيضًا؛ فَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه -وَكَانَ مَبْسُورًا[2]- قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ الرَّجُلِ قَاعِدًا، فَقَالَ: «إِنْ صَلَّىٰ قَائِمًا؛ فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّىٰ قَاعِدًا؛ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القَائِمِ، وَمَنْ صَلَّىٰ نَائِمًا؛ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القَاعِدِ»[3].

---

(1) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه: 1/ 355، رقم: (665)، وَحَسَّنَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(2) مَبْسُورًا: فِيهِ بَواسِيرُ، وَهُوَ مَرَضٌ يَكُونُ فِي مَخْرَجِ الإِنْسانِ مِنَ الدُّبُرِ، انظر: شرح مصطفىٰ البغا علىٰ صحيح البخاري: 2/ 47.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه: 2/ 47، رقم: (1115).

ولِمَنْ يَتَعَبَّدُ بِتِلَاوَةِ القُرْآنِ أَنْ يُصَلِّيَ، وَيَقْرَأَ عَنِ المُصْحَفِ فِي صَلاتِهِ؛ فَهُوَ مَشْرُوعٌ، فَيَرْكَعُ لِكُلِّ صَفْحَةٍ رَكْعَةً، أَوْ لِكُلِّ رُبُعِ حِزْبٍ، أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ، وَهَكَذَا مَا إِنْ يَتِمُّ وِرْدَهُ مِنْ جُزْءٍ مِنَ القُرْآنِ، إِلَّا وَيَكُونُ قَدْ صَلَّىٰ مَا يَقْرُبُ مِنْ عِشْرِينَ رَكْعَةً، فَيَكُونُ بِذَا قَدْ أَصَابَ عِبَادَتَيْنِ مَعًا: تِلَاوَةَ القُرْآنِ، والصَّلَاةَ، وَإِنْ دَعَا اللهَ تَعَالَىٰ فِي صَلَاتِهِ؛ يَكُونُ قَدْ أَصَابَ عُبُودِيَّةً ثَالِثَةً، وَهِيَ الدُّعَاءُ.

الرَّابِعُ: الصِّحَّةُ شَرْطٌ

وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ صِحَّةَ عِبَادَةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ شَرْطٌ لابُدَّ مِنْهُ، فَإِنَّ العَمَلَ الذي يَتَقَبَّلُهُ اللهُ تَعَالَىٰ لَابُدَّ أَنْ يَتَحَقَّقَ فِيهِ شَرْطَانِ: الإِخْلاصُ والصِّحَّةُ؛ فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْأَشْعَثِ قال: «سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[1] قَالَ: أَخْلَصُهُ وَأَصْوَبُهُ، قُلْتُ: مَا أَخْلَصُهُ وأَصْوَبُهُ؟ قَالَ: إِنَّ العَمَلَ إِذَا كَانَ خَالِصًا، ولَمْ يَكُنْ صَوَابًا؛ لَمْ يُقْبَلْ، وَإِذَا كَانَ صَوَابًا، وَلَمْ

---

(1) هود: 7.

يَكُنْ خَالِصًا؛ لَمْ يُقْبَلْ؛ حَتَّىٰ يَكُونَ خَالِصًا صَوابًا. وَالْخَالِصُ إِذَا كَانَ للهِ تَعَالَىٰ، وَالصَّوَابُ إِذَا كَانَ عَلَىٰ السُّنَّةِ»[1].

فَمَدَارُ قَبُولِ الأَعْمَالِ وَرَدِّهَا إِنَّمَا هُوَ وَفْقَ هَذَيْنِ الأَصْلَيْنِ، «فَلَا يَقْبَلُ اللهُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا لِوَجْهِهِ، عَلَىٰ مُتَابَعَةِ السُّنَّةِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَىٰ عَامِلِهِ، يُرَدُّ عَلَيْهِ أَحْوَجَ مَا هُوَ إِلَيْهِ هَبَاءً مَنْثُورًا، وَكُلُّ عَمَلٍ بِلَا اقْتِدَاءٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ عَامِلَهُ مِنَ اللهِ إِلَّا بُعْدًا»[2]، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْحَوَارِيِّ: «مَنْ عَمِلَ بِلَا اتِّبَاعِ سُنَّةٍ؛ فَبَاطِلٌ عَمَلُهُ»[3]، «وكَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: مَنْ عَبَدَ اللهَ تَعَالَىٰ بِغَيْرِ

---

(1) حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الأَصْفِيَاءِ، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 8/ 95، والكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعالبي: 9/ 356.

(2) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: 1/ 105.

(3) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: 3/ 116.

عِلْمٍ؛ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكثرَ مِمَّا يُصْلِحُ»[1]، ونَافِلَةُ السُّنَّةِ مِنْ حَيْثُ العَمَلِ قِسْمَانِ:

* **القِسْمُ الأَوَّلُ:** نَافِلَةٌ مُقَيَّدَةٌ، كَالسُّنَنِ الرَّاتِبَةِ التَّابِعَةِ للفَرَائِضِ الخَمْسِ؛ وَهَذِهِ السُّنَنُ لَا مَجَالَ فِيهَا للاجْتِهَادِ، فَالعُبَّادُ مُقَيَّدُونَ فِيها بِمَا ثَبَتَ مِنْهَا؛ فَلا يَصِحُّ أَنْ تُصَلَّىٰ سُنَّةُ الفَجْرِ الرَّاتِبَةُ مَثَلًا أَرْبَعَ رَكَعاتٍ.

* **القِسْمُ الثَّانِي:** نَافِلَةٌ مُطْلَقَةٌ، كالصَّلَاةِ فِي غَيْرِ وَقْتِ النَّهْيِ مُطْلَقًا؛ فَمَسَاحَةُ الاجْتِهَادِ فِيهَا وَاسِعَةٌ بِحَسَبِ هِمَّةِ كُلِّ عَامِلٍ، وَلَكِنْ بِشَرْطِ التَّقَيُّدِ بالضَّوَابِطِ الشَّرْعِيَّةِ لِكُلِّ عِبَادَةٍ.

وَإِنَّ مَنْهَجِيَّةَ كَثْرَةِ السُّجُودِ تَقَعُ فِي هَذَا القِسْمِ الثَّانِي مِنْ أَقْسَامِ النَّوَافِلِ، قِسْمِ النَّافِلَةِ المُطْلَقَةِ.

كَيْفِيَّةُ صَلَاةِ النَّافِلَةِ المُطْلَقَةِ

أَمَّا عَنْ كَيْفِيَّةِ صَلَاةِ النَّافِلَةِ المُطْلَقَةِ سَوَاءٌ كَانَتْ بالليْلِ أَمْ بالنَّهَارِ، فَقَدْ ذَكَرَ لَهَا الفُقَهَاءُ كَيْفِيَّاتٍ عِدَّةً، قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: «التَّطَوُّعُ المُطْلَقُ الذِي لَا سَبَبَ لَهُ، لَا حَصْرَ لَهُ، وَلَا لِعَدَدِ رَكَعَاتِ الوَاحِدَةِ مِنْهُ،

---

(1) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: 1/ 82.

وَلَهُ أَنْ يَنْوِيَ عَدَدًا، وَلَهُ أَنْ لَا يَنْوِيَهُ، بَلْ يَقْتَصِرُ عَلَىٰ نِيَّةِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا شَرَعَ فِي تَطَوُّعٍ، ولَمْ يَنْوِ عَدَدًا؛ فَلَهُ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ رَكْعَةٍ، وَلَهُ أَنْ يَزِيدَ؛ فَيَجْعَلَهَا رَكْعَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ عَشْرًا، أَوْ مِائَةً، أَوْ أَلْفًا، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، وَلَوْ صَلَّىٰ عَدَدًا لَا يَعْلَمُهُ، ثُمَّ سَلَّمَ صَحَّ بِلَا خِلَافٍ، وَرَوَىٰ الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ، أَنَّ أَبَا ذَرٍّ ﷺ صَلَّىٰ عَدَدًا كَثِيرًا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ لَهُ الأَحْنَفُ بنُ قَيْسٍ رَحِمَهُ اللهُ: هَلْ تَدْرِي انْصَرَفْتَ عَلَىٰ شَفْعٍ، أَمْ عَلَىٰ وِتْرٍ؟ قَالَ: إِلَّا أَكُنْ أَدْرِي؛ فَإِنَّ اللهَ يَدْرِي؛ إِنِّي سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: ... ثُمَّ بَكَىٰ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ خَلِيلِي أَبَا القَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ للهِ سَجْدَةً؛ إِلَّا رَفَعَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ فِي مُسْنَدِهِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ»[1].

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ كَيْفِيَّاتِ النَّافِلَةِ المُطْلَقَةِ تَأْتِي عَلَىٰ صُوَرٍ، ذَكَرَهَا الفُقَهَاءُ، مِنْهَا:

* **الأُولَىٰ:** أَنْ يُصَلِّيَ المُصَلِّي صَلَاةً مُتَوَاصِلَةً، ويَتَشَهَّدَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَإِنْ كَثُرَتِ التَّشَهُّدَاتُ، وَيَتَشَهَّدَ فِي الآخِرَةِ.

---

(1) المجموع شرح المهذب، للنووي: 4/ 49.

* **الثَّانِيَةُ:** لَه أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَىٰ تَشَهُّدٍ وَاحِدٍ؛ فَلَا يَجْلِسُ إِلَّا فِي الآخِرَةِ، وَقَدْ ثَبَتَ فِعْلُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ.

* **الثَّالِثَةُ:** لَهُ أَنْ يَتَشَهَّدَ فِي كُلِّ أَرْبَعٍ أَوْ ثَلَاثٍ أَوْ سِتٍّ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَشَهَّدَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؛ لِأَنَّهُ اخْتِرَاعُ صَوْرَةٍ فِي الصَّلَاةِ لَا عَهْدَ بِهَا.

* **الرَّابِعَةُ:** لَهُ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ويَتَشَهَّدَ فِي الآخِرَةِ.

* **الخَامِسَةُ:** لَهُ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَةٍ، يَتَشَهَّدَ فِي آخِرِ كُلِّ رَكْعَةٍ[1]، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللهِ الدِّمَشْقِيُّ: «فالسُّنَّةُ فِي تَطَوُّعِ اللَّيْلِ والنَّهَارِ أَنْ يُسَلِّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ سَلَّمَ مِنْ رَكْعَةٍ واحِدَةٍ؛ جَازَ عِنْدَ مَالِكٍ والشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَجُوزُ»[2].

---

(1) انْظُرِ الطُّرُقَ السَّابِقَةَ في: صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، لأبي مالك كمال بن السيد سالم: 1/ 371.

(2) انظر: رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، للدمشقي: 1/ 49.

«وَلَا خِلَافَ فِي أَنَّ الأَفْضَلَ أَنْ يُسَلِّمَ المُصَلِّي مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ فِي نَوَافِلِ اللَّيْلِ والنَّهَارِ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ والنَّهَارِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ»[1]»[2].

سُنَّتَا السُّتْرَةِ والسِّوَاكِ حَسَنَتَانِ

كَمَا يَحْسُنُ أَنْ يُحَافِظَ العَبْدُ المُصَلِّي عَلَىٰ السُّنَنِ، فَيَتَّخِذَ سُتْرَةً لِصَلاتِهِ كُلِّهَا؛ فَإِنَّها سُنَّةٌ، فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تُصَلِّ إِلَّا إِلَىٰ سُتْرَةٍ، وَلَا تَدَعْ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَإِنْ أَبَىٰ؛ فَلْتُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ»[3].

---

(1) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه، دون كلمة (والنهار)، وهي واردة في موطأ مالك، انظر: صحيح البخاري: 2/ 24، رقم: (990)، وموطأ مالك: 2/ 163، رقم: (391).

(2) صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، لأبي مالك كمال بن السيد سالم: 1/ 371.

(3) أَخْرَجُهُ ابنُ حِبَّان في صحيحه: 6/ 126، رقم: (2362)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

كما يُسَنُّ أَنْ يَسْتاكَ لِكُلِّ رَكْعَتَيْنِ؛ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»[1]، ويَقْصِدُ العَبْدُ بِتَسَوُّكِهِ تَطْهِيرَ الفَمِ؛ لاسْتِقْبَالِ المَلَكِ؛ فَفِي الحَدِيثِ: «إِذَا قَامَ الرَّجُلُ يَتَوَضَّأُ لَيْلًا أَوْ نَهَارًا، فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، وَاسْتَنَّ[2]، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّىٰ؛ أَطَافَ بِهِ الْمَلَكُ، وَدَنَا مِنْهُ حَتَّىٰ يَضَعَ فَاهُ عَلَىٰ فِيهِ، فَمَا يَقْرَأُ إِلَّا فِي فِيهِ، وَإِذَا لَمْ يَسْتَنَّ، أَطَافَ بِهِ، وَلَا يَضَعُ فَاهُ عَلَىٰ فِيهِ»[3]؛ «فَطَهِّرُوا أَفْوَاهَكُمْ لِلقُرْآنِ»[4].

الخَامِسُ: تَجَنُّبُ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يَلْتَزِمَهُ العَبْدُ فِي عُبُودِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ تَجَنُّبُ الصَّلَاةِ فِي أَوْقَاتِ النَّهْيِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَىٰ أَنْ يُصَلَّىٰ فِي ثَلَاثَةِ أَوْقَاتٍ: وَقْتِ شُرُوقِ الشَّمْسِ، وَوَقْتِ زَوَالِهَا، وَوَقْتِ غُرُوبِهَا؛ فَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 2/ 682، رقم: (711).

(2) اسْتَنَّ: تَسَوَّكَ، انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمُنَاوِيِّ: 2/ 238.

(3) أخرجه محمد بن نصر في قيام الليل: 2/ 832، رقم: (836)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

(4) هذه الزيادة ذكرها البزّار في مسنده: 2/ 214، رقم: (603).

الْجُهَنِيِّ، قَالَ: «ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا: حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّىٰ تَرْتَفِعَ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّىٰ تَمِيلَ الشَّمْسُ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّىٰ تَغْرُبَ»[1].

وَيَحْسُنُ أَنْ تُعْمَرَ أَوْقَاتُ النَّهْيِ بِقِرَاءَةِ الأَذْكَارِ، وَأَوْرَادِ القُرْآنِ، ومُذَاكَرَةِ العِلْمِ، وَأَبْوابِ البِرِّ الأُخْرَىٰ، مِنْ صِلَةِ رَحِمٍ، وَعِيَادَةِ المَرْضَىٰ، وَزِيارَةِ الإِخْوانِ والجِيرانِ...

۞ السَّادِسُ: التَّقَيُّدُ بِأَحْكَامِ القَطْعِ الصَّحِيحِ عِنْدَ الرُّكُوعِ

وَيَجْدُرُ بالعَبْدِ أَنْ يَلْتَزِمَ فِي حَالِ القِرَاءَةِ مِنْ طِوَالِ السُّوَرِ الرُّكُوعَ عِنْدَ رُؤُوسِ الآيَاتِ؛ فَلا يَقْطَعُ القِرَاءَةَ، وَيَرْكَعَ إِلَّا عَلَىٰ مَوْضِعٍ يَحْسُنُ القَطْعُ عَلَيْهِ، مُتَقَيِّدًا بِأَحْكَامِ الوَقْفِ والابْتِدَاءِ.

۞ السَّابِعُ: عَظَمَةُ المُكَافَأَةِ تُنَشِّطُ عَلَى كَثْرَةِ السُّجُودِ

وإِنَّ الذِي يُنَشِّطُ عَلَىٰ كَثْرَةِ السُّجُودِ مَا يَتَلَمَّحُ العَبْدُ مِنْ عَظَمَةِ المُكَافَأَةِ والجَائِزَةِ؛ فَلَوْ صَلَّىٰ العَبْدُ فِي اليَوْمِ خَمْسِينَ رَكْعَةً، فِي

---

(1) أخرجه مسلم: 1/ 568، رقم: (831).

سَجْدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؛ فَتِلْكَ مِائَةُ سَجْدَةٍ، ولَقَدْ سَبَقَ فِي الحَدِيثِ أَنَّ العَبْدَ يَرْتَفِعُ مَعَ كُلِّ سَجْدَةٍ دَرَجَةً، فَتِلْكَ مِائَةُ دَرَجَةٍ يَرْتَفِعُهَا العَبْدُ عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ، وَكُلُّ دَرَجَةٍ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ، وعَلَىٰ حِسَابِ العَامِ، مِائَةٌ فِي اليَّوْمِ فِي ثَلاثِمِائَةٍ وسِتِّينَ يَوْمًا تَقْرِيبًا، يَرْتَفِعُ فِي العَامِ الوَاحِدِ سِتَّةً وثلاثين أَلْفَ دَرَجَةٍ: (36000). فَإِذَا لَزِمَ العَبْدُ هَذِهِ المَنْهَجِيَّةَ عَشْرَ سَنَوَاتٍ مِنْ عُمُرِهِ؛ فَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ يَرْتَفِعُ ثَلَاثَمِائَةٍ وسِتِّينَ أَلْفَ دَرَجَةٍ: (360000)، هَذَا مِنْ حَيْثُ الدَّرَجاتُ، أَمَّا المَوْعُودُ مِنْ حَيْث بُلُوغُ مَنْزِلَةِ القُرْبِ، ورُفْقَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الجَنَّةِ؛ إِذَا مَا وَافَقَ كَثْرَةُ السُّجُودِ أَعْمَالَ القُلُوبِ مِنْ إِخْلَاصِ العِبَادَةِ ومَحَبَّةِ اللهِ تَعَالَىٰ وتَعْظِيمِهِ والافْتِقَارِ لَهُ؛ فَهَذِهِ جَائِزَةٌ فَوْقَ كُلِّ مَا يُرْجَىٰ وَمَا يُؤَمَّلُ مِنَ الجَوَائِزِ والهِبَاتِ، فَكَرَمُ اللهِ تَعَالَىٰ وَاسِعٌ، وَفَضْلُهُ عَمِيمٌ، ومَا عَلَىٰ العَبْدِ إِلَّا أَنْ يَجْتَهِدَ، ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ (1).

---

(1) الأنعام: 132.

ثُمَّ إِنَّ مَا يَجِدُهُ العَبْدُ فِي قَلْبِهِ مِنْ لَذَّةٍ، وانْشِرَاحِ صَدْرٍ، وَطِيبِ حَيَاةٍ؛ كُلَّمَا سَجَدَ للهِ تَعَالَىٰ، وَأَحَسَّ بالقُرْبِ مِنْهُ فَوْقَ الوَصْفِ بِكَثِيرٍ، وَحِينَهَا سَيَعْلَمُ العَبْدُ أَنَّهُ كانَ مِنْ قَبْلُ يَلْعَبُ!!!

الثَّامِنُ: التَّدَرُّجُ فِي حَمْلِ النَّفْسِ عَلَى كَثْرَةِ السُّجُودِ مَرَّةً وَاحِدَةً

يَحْسُنُ التَّدَرُّجُ فِي عَدَدِ الرَّكَعاتِ؛ فَيَبْدَأُ مَشْرُوعَهُ بِعِشْرِينَ رَكْعَةً يَوْمِيًّا، حتَّىٰ إِذَا أَحْكَمَها؛ انْتَقَلَ إِلَىٰ ثَلاثِينَ، ثُمِّ إِلَىٰ أَرْبَعِينَ... وهَكَذَا حتَّىٰ يَسْتَقِرَّ إِلَىٰ أَقْصَىٰ مَا يُطِيقُ، فَلأَنْ يَبْدَأَ بالقَلِيلَ، ثُمَّ يُكْثِرُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَبْدَأَ بالكَثِيرِ ثُمَّ يُقِلُّ؛ فَإِنَّ النَّفْسَ كالدَّابَّةِ بِحَاجَةٍ إِلَىٰ تَرْوِيضٍ، وَحُسْنِ سِيَاسَةٍ؛ فَمَنْ أَحْسَنَ تَرْوِيضَ نَفْسِهِ وَسِيَاسَتِهَا؛ قَدَرَ مِنْهَا عَلَىٰ كُلِّ خَيْرٍ، وَمَنْ لَمْ يُحْسِنْ تَرْوِيضَهَا وَسِيَاسَتَهَا، وَحَمَلَ عَلَيْهَا مَرَّةً وَاحِدَةً؛ حَرَنَتْ كالدَّابَّةِ، وَوَقَفَتْ فِي وَسَطِ الطَّرِيقِ، وَأَبَتْ مُواصَلَةَ المَسِيرِ؛ فعَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «الْإِيمَانُ قَائِدٌ، وَالْعَمَلُ سَائِقٌ، وَالنَّفْسُ حَرُونٌ، إِنْ فَتَرَ قَائِدُهَا؛ صَدَّتْ عَنِ الطَّرِيقِ، وَلَمْ تَسْتَقِمْ لِسَائِقِهَا، وَإِنْ فَتَرَ سَائِقُهَا؛ حَرَنَتْ وَلَمْ تَتْبَعْ قَائِدَهَا، فَإِذَا اجْتَمَعَا؛ اسْتَقَامَتْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا، وَلَا

تَسْتَطِيعُ الدِّينَ إِلَّا بِالطَّوْعِ وَالْكُرْهِ، إِنْ كَانَ كُلَّمَا كَرِهَ الْإِنْسَانُ شَيْئًا مِنْ دِينِهِ تَرَكَهُ؛ أَوْشَكَ أَنْ لَا يَبْقَىٰ مُعَهُ مِنْ دِينِهِ شَيْءٌ»[1].

وَمَعْنَىٰ كَلَامِهِ ﵁ أَنَّ النَّفْسَ بِحَاجَةٍ إِلَىٰ سِيَاسَةٍ حَكِيمَةٍ فِي حَمْلِهَا عَلَىٰ الطَّاعَةِ؛ فَيَكُونُ لَهَا قَائِدٌ يَتَقَدَّمُهَا، وَهُوَ صِدْقُ الإِيمَانِ وقُوَّتُهُ، وأَنْ يَدْفَعَهَا للعَمَلِ مِنْ خَلْفِهَا سَائِقٌ، وَهُوَ ثَوابُ العَمَلُ وجَوَائِزُهُ، والنَّفْسُ مِنْ وَصْفِهَا أَنَّهَا حَرُونٌ، والحَرُونُ مِنَ الدَّوابِّ، التِي لَا تَنْقَادُ، وَإِذَا اشْتدَّ بِهَا الجَرْيُ وَقَفَتْ[2]. وَهَكَذَا النَّفْسُ، إِنْ فَتَرَ قَائِدُهَا، وَكَانَ ضَعِيفًا، وَهُوَ الإِيمَانُ؛ لَمْ تَسْتَقِمْ عَلَىٰ الطَّرِيقِ الحَقِّ، ومَالَتْ واعْوَجَّتْ، وإِنْ فَتَرَ العَمَلُ وضَعُفَ الحَافِزُ عَلَيْهِ؛ وَهُوَ السَّائِقُ والدَّافِعُ، أَوْ حُمِلَ عَلَيْهَا فَوْقَ طَاقَتِهَا؛ حَرَنَتْ وَوَقَفَتْ وأَبَتْ، ولَمْ تُكْمِلِ المَسِيرَ، وَإِنْ أُطِيعَتْ فِي تَرْكِ كُلِّ مَا تَكْرَهُ؛ حَمَلَ طَاعَتَهَا عَلَىٰ تَرْكِ العَمَلِ كُلِّهِ، وَرُبَّمَا تَرْكِ دِينِهَا بالكُلِّيَّةِ، وَإِنْ رَفَقَ بِهَا، واسْتَدْرَجَهَا، وَحَمَلَ عَلَيْهَا بِرِفْقٍ؛ أَخَذَ مِنْهَا كُلَّ مَا يُرِيدُ، واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

---

(1) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لِأَبِي نُعَيْمٍ: 4/ 31.

(2) انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي: 5/ 2097.

۞ التَّاسِعُ: تَعْوِيدُ النَّفْسِ وِرْدًا لازِمًا

يَجْمُلُ أَنْ يَجْعَلَ العَبْدُ لِنَفْسِه وِرْدًا مِنَ السُّجُودِ يَلْتَزِمُهُ وَيُدَاوِمُ عَلَيْهِ، لَا يُخِلُّ بِهِ أَبَدًا مَا اسْتَطَاعَ؛ فعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحبُّ إِلَىٰ اللهِ؟ قَالَ: «أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ»[1]. وعَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: «سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ كَانَ عَمَلُ النَّبِيِّ ﷺ، هَلْ كَانَ يَخُصُّ شَيْئًا مِنَ الأَيَّامِ؟ قَالَتْ: لَا، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً»[2].

ولَئِنْ فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ وِرْدِهِ فِي وَقْتٍ مِنَ الأَوْقَاتِ؛ أَتَىٰ بِهِ فِي الوَقْتِ الذِي يَلِيهِ، فَلَئِنْ فَاتَهُ حَظُّهُ مِنَ سُجُودِ الضُّحَىٰ؛ أَتي بِه مَا بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْرِ مَثَلًا؛ إِنْ وَجَدَ نَشَاطًا، أَوْ أَتَىٰ بِهِ فِي اليَوْمِ الذِي يَلِيهِ فِي الوَقْتِ الذِي فَاتَهُ نَفْسِهِ، فَيُضْعِفُ الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا مِنَ اليَوْمِ التَّالِي؛ فَإِنَّهُ لَوِ اعْتَادَ العَبْدُ تَرْكَ مَا يَفُوتُهُ؛ فَسَيَخِفُّ عَلَيْهِ تَرْكُ وِرْدِهِ مِنَ السُّجُودِ شَيْئًا فَشَيْئًا؛ حتَّىٰ يَتْرُكَ عَادَتَهُ مِنَ السُّجُودِ؛ إِذَا تَكَاثَرَتْ عَلَيْهِ الأَشْغَالُ فِي يَوْمٍ

---

(1) أخرجه مسلم: 1/ 541، رقم: (782).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه: 8/ 98، رقم: (6466).

أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ مَعَ الوَقْتِ يَتْرُكُهَا بالكُلِّيَّةِ، وَهَذَا آفَةُ العَمَلِ. أَمَّا إِذَا عَلِمَتِ النَّفْسُ أَنَّهَا سَتُؤَدِّيهِ لامَحَالَةَ، وَلَا مَفَرَّ؛ تَعَجَّلَتْ أَدَاءَهُ، وَلَوْ كانَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ المَشَقَّةِ، واللهُ تَعَالَىٰ أَعْلَمُ.

العَاشِرُ: عَدَمُ حَمْلِ الجَمِيعِ عَلَى طَرِيقَةٍ واحِدَةٍ

لَا يُحْمَلُ الجَمِيعُ عَلَىٰ طَرِيقَةٍ واحِدَةٍ، أَوْ حَدٍّ مُعَيَّنٍ مِنَ الرَّكَعاتِ؛ فَإِنَّ لِكُلِّ عَبْدٍ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهَا مَا يُنَاسِبُ حَالَهُ مِمَّا يَتيَسَّرُ لَهُ، فَمَا يَتيَسَّرُ للطَّالِبِ غَيْرُ مَا يَتيَسَّرُ للعَامِلِ، ومَا يَتيَسَّرُ للعَامِلِ غَيْرُ مَا يَتيَسَّرُ للمُوظَّفِ، ومَا يَتيَسَّرُ للمُعَلِّمِ غَيْرُ مَا يَتيَسَّرُ للطَّبِيبِ، وَمَا يَتيَسَّرُ للمُنْقَطِعِ عَنِ العَمَلِ، الذي قَدْ كُفِيَ رِزْقُهُ كالمُتَقَاعِدِ مَثَلًا، غَيْرُ مَا يَتيَسَّرُ للعَامِلِ ذِي العِيالِ، ومَا يَتيَسَّرُ للمَرْأَةِ المُلَازِمَةِ للبَيْتِ غَيْرُ مَا يَتيَسَّرُ للرَّجُلِ، وهَكَذَا يَأْخُذُ كُلُّ أَحَدٍ مَا يُنَاسِبُ حَالَهُ، وَلَهُ أَنْ يُخَصِّصَ لِأَيَّامِ الإِجَازَاتِ والجُمَعِ أَوْرَادًا خَاصَّةً أَكْثَرَ مِنَ أَوْرَادِ أَيَّامِ العَمَلِ والدِّرَاسَةِ.

التَّخْفِيفُ في الصَّلَاةِ لَا يَتَنَافَى مَعَ كَمَالِ الصَّلَاةِ

إِنَّهُ مِنَ الجَدِيرِ أَنْ يُنَبَّهَ عَلَىٰ أَنَّ التَّخْفِيفَ فِي الصَّلَاةِ لا يَتَنَافَىٰ مَعَ كَمَالِ الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهُ رُبَّ مُطِيلٍ فِي صَلاتِهِ، وَهُوَ هَائِمٌ فِي الفِكْرِ فِي أَوْدِيَةِ

الدُّنْيَا، وَرُبَّ مُخَفِّفٍ حَاضِرُ الفِكْرِ، خَاشِعُ القَلْبِ؛ وإِنَّمَا المُعَوَّلُ عَلَىٰ الخُشُوعِ هُوَ حَالُ القَلْبِ، لَا طُولُ الصَّلاةِ وقِصَرُها؛ فعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَنَمَةَ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا رَأَىٰ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ رضي الله عنه يُصَلِّي صَلَاةً أَخفَّهَا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ: أَبَا الْيَقْظَانِ، لَقَدْ صَلَّيْتَ صَلَاةً أَخْففْتَهَا، فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَنِي نَقَصْتُ مِنْ رُكُوعِهَا وَسُجُودِهَا شَيْئًا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: بَادَرْتُ[1] السَّهْوَ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ فَيَنْصَرِفُ وَمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا إِلَّا عُشْرُهَا، تُسْعُهَا، ثُمُنُهَا، سُبُعُهَا، سُدُسُهَا، خُمُسُهَا، رُبُعُهَا، ثُلُثُهَا، نِصْفُهَا»[2].

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَأَبُوهُ عَلَىٰ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه بِالْمَدِينَةِ فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ رضي الله عنه وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا هُوَ يُصَلِّي صَلَاةً خَفِيفَةً دَقِيقَةً، كَأَنَّهَا صَلَاةُ مُسَافِرٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، فَلَمَّا سَلَّمَ،

---

(1) المبادرة: الإِسْرَاعُ، والمَعْنَىٰ هُنَا أَنَّهُ أَسْرَعَ فِي صَلَاتِهِ؛ مُحافِظًا عَلَىٰ حُدُودِهَا وخُشُوعِهَا؛ خَشْيَةَ أَنْ يَغْفُلَ فِكْرُهُ إنْ هُوَ أَطَالَ؛ فَيَسْهُو.

(2) أخرجه أحمد في مسنده: 31/ 189، رقم: (18894)، وَصَحَّحَهُ شعيب الأرنؤوط.

قَالَ أَبِي: يَرْحَمُكَ اللهُ، أَرَأَيْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ أَوْ شَيْءٌ تَنَفَّلْتَهُ، قَالَ: إِنَّهَا الْمَكْتُوبَةُ، وَإِنَّهَا لَصَلَاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَخْطَأْتُ إِلَّا شَيْئًا سَهَوْتُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا تُشَدِّدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ فَيُشَدَّدَ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ قَوْمًا شَدَّدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ؛ فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ، فَتِلْكَ بَقَايَاهُمْ فِي الصَّوَامِعِ وَالدِّيَارِ ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾[1]»[2].

وعَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: رَأَىٰ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه رَجُلًا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ[3] يَنْقُرُ، فَقَالَ: «مُذْ كَمْ صَلَّيْتَ هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً؟ قَالَ: لَوْ مُتَّ، مُتَّ عَلَىٰ غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فُطِرَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ ﷺ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيُخَفِّفُ وَيُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»[4].

---

(1) الحديد: 27.

(2) أخرجه أبو داود: 7/ 264، رقم: (4904)، وَحَسَّنَهُ شعيب الأرنؤوط.

(3) كِنْدَةُ: اسْمُ حَيٍّ مِنَ الْيَمَنِ، وهُمْ وَلَدُ كِنْدَةَ، واسْمُهُ عُقَيْرُ بنُ ثَوْرِ بنِ عَدِيِّ بنِ الحَارِثِ بنِ مُرَّةَ بنِ أَدَدِ بنِ زَيْدِ بنِ عَمْرِو بنِ عُرَيْبِ بنِ مَالِكِ بنِ زَيْدِ بنِ كَهْلَانِ بنِ سَبَأٍ، انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان: 9/ 5906.

(4) أخرجه ابن حبان في صحيحه: 4/ 219، رقم: (1894)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

ومَعْنَىٰ قَوْلِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «(لَيُخَفِّفُ وَيُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ) أي: إنَّ الرَّجُلَ لَيُخَفِّفُ فِي صَلَاتِهِ بِأَنْ يُخَفِّفَ فِي القِرَاءَةِ مَثَلًا، وَيُتِمُّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا، وَسَائِرَ وَاجِبَاتِهَا ويُحْسِنُ أَدَاءَهَا، يَعْنِي أَنَّ التَّخْفيفَ لا يَتَنَافَىٰ مَعَ الإتْمَامِ والإحْسَانِ فِي الصَّلَاةِ»[1].

وَلَقَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ الرَّكَعَاتِ الخَفِيفَةَ، التِي يَحْقِرُهَا النَّاسُ، وَيَظُنُّونَهَا قَلِيلَةً؛ زِيادَةٌ للعَبْدِ فِي عَمَلِهِ، وَهِيَ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الدُّنْيا ومَا فِيهَا؛ فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَىٰ قَبْرٍ دُفِنَ حَدِيثًا، فَقَالَ: «رَكْعَتَانِ خَفِيفَتَانِ مِمَّا تَحْقِرُونَ وَتَنْفِلُونَ، يَزِيدُهُمَا هَذَا فِي عَمَلِهِ؛ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ بَقِيَّةِ دُنْيَاكُمْ»[2].

وَلَقَدْ ثَبَتَ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يُطَوِّلُ الصَّلَاةَ أَحْيانًا، وَيُخَفِّفُهَا أَحْيانًا، كُلُّ ذَلِكَ مَأْثُورٌ عَنْهُ؛ فعَنْ أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَىٰ عَنْهَا ذَكَرَت: «أَنَّ

(1) انظر: ذخيرة العقبىٰ في شرح المجتبىٰ، للوَلَّوِي: 15/ 267.

(2) أخرجه ابن المبارك في الزهد: 1/ 10، رقم: (31)، والسُّيُوطِيُّ في الجامع الكبير: 1/ 12915، رقم: (12924)، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّىٰ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّىٰ صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ»[1].

ضَوَابِطُ التَّخْفِيفِ فِي الصَّلَاةِ

يَتَحَقَّقُ صِحَّةُ الصَّلَاةِ بِالصَّلَاةِ الخَفِيفَةِ بِضَابِطَيْنِ اثْنَيْنِ، إِذَا الْتَزَمَهُمَا المُصَلِي؛ كَمُلَتِ الصَّلَاةُ سَواءٌ قَصُرَتِ الصَّلاةُ أَمْ طَالَتْ، وَهُمَا:

أَوَّلًا: عَدَمُ الإِخْلَالِ بِصِفَةِ الصَّلَاةِ الظَّاهِرَةِ، والمُحَافَظَةُ عَلَىٰ الاطْمِئْنَانِ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا.

ثَانِيًا: حُضُورُ القَلْبِ، والفِكْرُ فِيمَا هُوَ فِيهِ مِنْ أَعْمَالِ الصَّلَاةِ، والتَّدَبُّرُ والفَهْمُ لمَا يَقْرَأُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ يَسْمَعُ، وحُصُولُ الخُشُوعِ.

فَمَنِ اجْتَمَعَتْ لَهُ هَذِهِ؛ تَمَّ لَهُ الخُشُوعُ، طَالَتِ الصَّلَاةُ أَمْ قَصُرَتْ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْهَا بِشَيْءٍ؛ فَلَيْسَ بِخَاشِعٍ وَلَوْ أَمْضَىٰ فِي الرَّكْعَتَيْنِ سَاعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ.

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه: 2/ 45، رقم: (1103).

الوَصِيَّةُ بالإِخْلَاصِ

وَلَا يَفُوتُنَا الوَصِيَّةُ بِإِخْلاصِ نِيَّةِ العَمَلِ فِي كُلِّ مَا تَقَدَّمَ، والتَّحْذِيرُ مِنَ الوُقُوعِ فِي العُجْبِ والرِّيَاءِ؛ فَإِنَّ فِي النَّفْسِ نَوْعُ خِفَّةٍ وَرُعُونَةٍ؛ أَلَا فَلْيَحْذَرِ العَبْدُ علَىٰ عَمَلِهِ مِنْ نَفْسِهِ، فَإِنَّ فِيهَا نَوْعَ تَأَلُّهٍ[(1)]؛ فَمَا مِنْ عَمَلٍ مِنْ أَعْمالِ الرَّبِّ تبَارَكَ وَتعالَىٰ إِلَّا وَتَرْفعُ رَأْسَها؛ تُحِبُّ أَنْ يكونَ لَهَا مِنْهُ حَظٌّ، وَتُشَارِكُ اللهَ تعالَىٰ فِيهِ: مِنْ مَعْرِفَةِ النَّاسِ لَهَا، واشْتِهارٍ بَيْنَهُمْ، وذِكْرٍ حَسَنٍ فِيهِمْ، وتَعْظِيمٍ في نُفُوسِ الخَلْقِ، وإِكْرامٍ فِي المُعَامَلَةِ، وتَوْسِيعٍ فِي المَجَالِسِ، قالَ الغَزَالِيُّ: «فكُلُّ حَظٍّ مِنْ حُظُوظِ الدُّنْيَا تَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَيَمِيلُ إِلَيْهِ الْقَلْبُ قَلَّ أَمْ كَثُرَ إِذَا تَطَرَّقَ إِلَىٰ الْعَمَلِ؛ تَكَدَّرَ بِهِ صَفْوُهُ، وزَالَ بِهِ إِخْلاصُهُ، فالإِنسانُ مُرْتَبِطٌ فِي حُظُوظِهِ، مُنْغَمِسٌ فِي شَهَواتِهِ، قَلَّمَا يَنْفَكُّ فِعْلٌ مِنْ أَفْعالِهِ، وعِبَادَةٌ مِنْ عِبَادَاتِهِ عَنْ حُظُوظٍ وأَغْرَاضٍ عَاجِلَةٍ»[(2)]؛ أَلَا فَلْيَخْشَ العَبْدُ مِنْ نَفْسِهِ كُلَّ الخَشْيَةِ، وَلْيَقْمَعْهَا

---

(1) أَصْلُ التَّأَلُّهِ: التَّعَبُّدُ والتَّنَسُّكُ، والمَعْنَىٰ هُنَا: أَنَّ النَّفْسَ تَطْلُبُ نَصِيبًا مِنَ العِبَاداتِ التِي لا تَنْبَغِي إلا لِلهِ تَعالَىٰ، انظر: مختار الصحاح، للرازي: 1/ 21.

(2) إحياء علوم الدين، للغزالي: 4/ 380.

حِينَ تُطِلُّ بِرَأْسِهَا، وَلْيُسْقِطْهَا فيمَا بينَهُ وبينَ اللهِ تَعالَىٰ؛ فَإِنَّهُ مَا أَصابَهُ شَرٌّ قَطُّ إِلَّا مِنْ قِبَلِها. «فالنَّفْسُ دَاعيَةٌ إِلَىٰ المَهَالِكِ، مُعِينَةٌ للأَعْداءِ، طَامِحَةٌ[1] إِلَىٰ كُلِّ قَبيحٍ، مُتَّبِعَةٌ لِكُلِّ سُوءٍ؛ فَهِيَ تَجْرِي بِطَبْعِهَا فِي مَيْدانِ المُخَالَفَةِ. فالنِّعْمَةُ التِي لا خَطَرَ لَهَا[2] الخُروجُ مِنْها، والتَّخَلُّصُ مِنْ رِقِّها[3]، فَإِنَّها أَعْظَمُ حِجابٍ بَيْنَ العَبْدِ وبينَ اللهِ تَعالَىٰ، وأَعْرَفُ النَّاسِ بِها أَشَدُّهُمْ إِزْرَاءً[4] عَلَيْها، ومَقْتًا لَهَا»[5]. وإِنَّ العَمَلَ عَلَىٰ غَيْرِ إِخْلاصٍ عَنَاءٌ وتَعَبٌ بِلَا فَائِدَةٍ، قالَ مَالِكُ بنُ دِينارٍ: «قُولُوا لِمَنْ لَمْ يَكُنْ صَادِقًا:

---

(1) طَامِحَةٌ: نَاظِرَةٌ وشَاخِصَةٌ، يُقالُ: طَمَحَ بَصَرُهُ إِلَىٰ الشَيْءِ: إِذَا ارْتَفَعَ وشَخَصَ فيهِ، ورَمَىٰ بِبَصَرِهِ إِلَىٰ أَعْلَىٰ، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي: 1/ 388.

(2) لا خَطَرَ لَهَا، أي: لا نَظِيرَ لَهَا ولَا مِثْلَ، انظر: معجم العين، للخليل: 4/ 213.

(3) رِقُّها: عُبُودِيَّتُها، والرِّقُّ: العُبُودِيَّةُ، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للفارابي: 4/ 1483. وَمَعْنَىٰ العِبارَةِ: إِنَّ النِّعْمَةَ التِي لا مَثِيلَ لَهَا هِيَ أَنْ يَتَخَلَّصَ العَبْدُ مِنْ عُبُودِيَّةِ نَفْسِهِ لَهُ، وَتَحَكُّمِهَا فيهِ؛ فَيَتَحَرَّرُ مِنْهَا، وَيُصْبِحُ عَبْدًا خَالِصًا للهِ تعالَىٰ.

(4) الإِزْرَاءُ: التَّهَاوُنُ والاسْتِصْغَارُ، انظر: جمهرة اللغة، لابن دريد: 2/ 1064.

(5) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: 1/ 86.

لَا يَتَعَنَّىٰ»[1]، ومَعْنَىٰ: لَا يَتَعَنَّىٰ: مِنَ العَنَاءِ والمُعانَاةِ والتَّعبِ[2]، أَيْ: لا يُتْعِبُ نَفْسَهُ؛ فَعَمَلُهُ مُحْبَطٌ؛ لَا فَائِدَةَ مِنْهُ.

وعَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: بَلَغَنَا أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: «إِنَّكَ إِنْ تَبِيتَ نَائِمًا؛ وَتُصْبِحَ نَادِمًا، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَبِيتَ قَائِمًا؛ وَتُصْبِحَ مُعْجَبًا، وَإِنَّكَ إِنْ تَضْحَكْ، وَأَنْتَ خَائِفٌ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَبْكِيَ، وَأَنْتَ مُدِلٌّ[3]، إِنَّ عَمَلَ الْمُدِلِّ لَا يَصْعَدُ إِلَىٰ السَّمَاءِ»[4]. وإِنَّ الأَمْرَ كَمَا قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ: «كُلُّ مَا لَا يُبْتَغَىٰ بِهِ وَجْهُ

---

(1) صيد الخاطر، لابن الجوزي: 1/ 398.

(2) انظر: معجم العين، للخليل: 2/ 77.

(3) المُدِلُّ: هُوَ المُعْجَبُ بِعَمَلِهِ، الذِي يَمُنُّ بِهِ، ويرَىٰ لِنَفْسِهِ فيهِ فَضْلًا، انظر: تهذيب اللغة، لأبي منصور: 14/ 48.

(4) مسند ابن الجعد: 1/ 28.

اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَهُوَ مُضْمَحِلٌّ»[1][2]. «فالْعَمَلُ بِغَيْرِ إخلاصٍ وَلَا اقْتِدَاءٍ كالمُسافِرِ يِمْلَأُ جِرابَهُ[3] رَمْلًا يُثْقِلُهُ، وَلَا يَنْفَعُهُ»[4].

بَلْ رُبَّمَا حُوسِبَ علَىٰ عَمَلِهِ الصَّالِحِ؛ إِذَا لَمْ يَكُنْ خَالِصًا؛ فَيَكُونُ فِي تَعَبِ العَمَلِ فِي الدُّنْيا، وفِي عُقُوبَةِ الرِّيَاءِ والعُجْبِ فِي الآخِرَةِ؛ فعَنْ بِشْرِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كَتَبَ حُذَيْفَةُ إِلَىٰ يُوسُفَ بْنِ أَسْبَاطٍ: «يَا أَخِي، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مَحَاسِنِنَا أَضَرَّ عَلَيْكَ فِي الْقِيَامَةِ مِنْ مَسَاوِئِنَا»[5].

---

(1) مُضْمَحِلٌّ: لَا أَثَرَ لَهُ، يُقَالُ: اضْمَحَلَّ الشِّيْءُ: إِذَا ذَهَبَ شَيئًا فَشَيْئًا، وَتَلَاشَىٰ، وَلَمْ يَبْقَ لَهُ أَثَرٌ، انظر: جمهرة اللغة، لابن دريد: 2/ 1142.

(2) شعب الإيمان، للبيهقي: 9/ 190.

(3) الجِرَابُ: وِعَاءٌ يُحْفَظُ فِيهِ الزَّادُ وَنَحْوُهُ، انظر: المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: 1/ 114.

(4) الفوائد، لابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ: 1/ 49.

(5) شعب الإيمان، للبيهقي: 9/ 224.

فَإِذَا أَرَادَ العَبْدُ السَّلامَةَ والقَبُولَ؛ فَعلَيْهِ أَنْ يَبْقَىٰ يَنْظُرُ إِلَىٰ عَمَلِهِ – مَهْمَا كَثُرَ– بِعَيْنِ العَيْبِ والنَّقْصِ والقِلَّةِ والازْدِرَاءِ(1) وعَدَمِ الرِّضَا؛ فَإِنَّ العَبْدَ لَوْ قَضَىٰ مَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ عَاكِفًا عَلَىٰ طَاعَةِ اللهِ تَعالَىٰ، لَا يَشْتَغِلُ بِغَيْرِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَلَوْ جَاءَ العَبْدُ رَبَّهُ بِأَعْمالِ الثَّقَلَيْنِ(2)؛ لَلَقِيَ اللهَ تَعالَىٰ مُقَصِّرًا؛ فَإِنَّ حَقَّ الرَّبِّ تَعَالَىٰ عَظِيمٌ، وجُهْدَ العَبْدِ –مَهْمَا كَثُرَ– قَلِيلٌ مَعِيبٌ؛ فَإِذَا تَقَبَّلَهُ اللهُ تَعالَىٰ؛ فَإِنَّمَا يَتَقَبَّلُهُ بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، وَيُثِيبُهُ عَلَيْهِ بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ، فَمِنَ اللهِ تَعالَىٰ الهِدَايَةُ والدَّلالَةُ، ومِنْهُ التَّوْفِيقُ للعَمَلِ والعِبَادَةِ، وَمِنْهُ المَثُوبَةُ والمُكَافَأَةُ؛ فَمِنَ اللهِ تَعالَىٰ كُلُّ شَيْءٍ، وَمَا مِنَ العَبْدِ شَيْءٌ، وَإِنَّهُ مَتَىٰ رَضِيَ العَبْدُ عَمَلَهُ؛ فَلْيَعْلَمْ أَنَّ اللهَ تَعالَىٰ غَيْرُ رَاضٍ عَنْهُ.

---

(1) الازْدِراءُ: الاِحْتِقارُ، والاِنْتِقَاصُ، والعَيْبُ، والاِسْتِخْفَافُ، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: 2/ 302.

(2) الثَّقَلَانِ: الإِنْسُ وَالْجِنُّ، انظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده: 6/ 355.

وَمَتَىٰ نَظَرَ العَبْدُ إِلَىٰ عَمَلِهِ بِعَيْنِ العَيْبِ والنَّقْصِ وعَدَمِ الرِّضَا، وَجَاءَهُ بالافْتِقَارِ؛ فَلْيَعْلَمْ أَنَّ اللهَ تعَالَىٰ عَنْهُ رَاضٍ؛ فَإِنَّهُ مَا أَتَىٰ العِبَادُ رَبَّهُم تَبَارَك وَتَعَالَىٰ بِمِثْلِ الافْتِقَارِ إِلَيْهِ، والاسْتِكَانَةِ لِعَظَمَتِهِ.



خَاتِمَةٌ

وَبَعْدَمَا عَلِمْتَ مَا عَلِمْتَ مِنْ أَفْضَلِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ وَبَرَكَتِهَا، وَعَظِيمِ مَا يُكَافَأُ العَبْدُ عَلَيْهِ، وبَعْدَمَا رَأَيْتَ نَمَاذِجَ فَرِيدَةً مِنَ الأَئِمَّةِ المُكْثِرِينَ مِنَ السُّجُودِ إِلَىٰ الحَدِّ الكَثِيرِ؛ هَلْ تَجِدُ فِي قَلْبِكَ ونَفْسِكَ هِمَّةً للعَمَلِ بِمَنْهَجِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ؟ تَفَقَّدْ قَلْبَكَ السَّاعَةَ؛ فَإِنْ وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ مَيْلًا إِلَىٰ العَمِلِ بِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ، ورَغْبَةً فِيهِ، وعَزْمًا علَىٰ إِصْلَاحِ الصَّلَاةِ، وَتَحْقيقِ الخُشُوعِ؛ فَأَبْشِرْ، فَقَدْ حَصَلَ لَكَ شَطْرُ[1] السَّعادَةِ، وبَقِيَ عَلَيْكَ شَطْرُ العَمَلِ؛ فَاعْقِدِ النِّيَّةَ، وأَكِّدِ العَزْمَ، وَخُذْ بِأَسْبَابِ العَمَلِ بِمَا عَلِمْتَ؛ فَإِنَّ الرَّجَاءَ فِي اللهِ تَعالَىٰ عَلَىٰ تَحْقِيقِهِ عَظِيمٌ، والظَّنَّ بِهِ سُبْحانَهُ جَمِيلٌ، وإِنْ رَأَيْتَ فِي نَفْسِكَ استثقالًا لَهُ، وزُهْدًا فِيهِ؛ فَقَدْ أَبْعَدْتَ الخَيْرَ عَنْ نَفْسِكَ، وحَرَمْتَهَا أَنْفَعَ الأَشْيَاءِ لَهَا، وأَنْتَ وَحْدَكَ الخَاسِرُ. عُدْ إِلَىٰ الكِتَابِ، واقْرَأْهُ مِنْ جَدِيدٍ؛ مُجَدِّدًا العَزْمَ عَلَىٰ تَحْقِيقِ الهَدَفِ، وجَاهِدْ نَفْسَكَ وَهَوَاكَ فِي ذَلِكَ، وَإِنَّكَ إِنْ نَوَيْتَ العَمَلَ بِمَنْهَجِيَّةِ كَثْرَةِ السُّجُودِ،

---

(1) الشَّطْرُ: النِّصْفُ، انظر: مقاييس اللغة، لابن فارس: 3/ 187.

وَصدَقْتَ النِّيَّةَ والعَزْمَ، وَتوَكَّلْتَ عَلَىٰ اللهِ تعَالَىٰ حَقَّ التَّوَكُّلِ؛ فَستَجِدُ اللهَ تَعَالَىٰ مِعْوانًا لَكَ عَلَىٰ مَقْصِدِكَ، وَسَيُبَلِّغُكَ أَمْرَكَ أَيْسَرَ مَا يَكُونُ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا﴾(1).

وَأَمَّا عَمَلُنَا فَمَا كانَ فِي الكِتَابِ مِنْ صَوابٍ فَمِنَ اللهِ تَعَالَىٰ وَحْدَهُ، فَهُوَ المَحْمُودُ والمُسْتَعانُ، ومَا كانَ فِيهِ مِنْ خَطَأٍ فَمِنْ مُصَنِّفِهِ ومِنَ الشَّيْطانِ، واللهُ تَعالَىٰ بَرِيءٌ مِنْهُ ورَسُولُهُ ﷺ.

وَإِنِّي وَإِنْ وَفَّقَنِيَ اللهُ تَعَالَىٰ لِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ؛ فَمَا أَنَا إِلَّا نَاقِلٌ وَوَسِيطٌ بَيْنَ الأَئِمَّةِ العُلَمَاءِ، أَصْحَابِ العِلْمِ والعَمَلِ، وبَيْنَ القَارِئِ والسَّامِعِ، وَلَسْتُ أَدَّعِي لِنَفْسِي مِمَّا ذَكَرْتُ حَالًا وَلَا وَصْفًا؛ وَإِنَّنِي مُتَوَسِّلٌ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِأَسْمَائِهِ الحُسْنَىٰ وصِفَاتِهِ العُلْيَا، ثُمَّ بِمَا فِي هَذَا الكِتَابِ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ، أَنْ يُصْلِحَ لِي صَلَاتِي وعِبَادَتِي عَلَىٰ النَّحْوِ الذِي يُحِبُّ، وأَنْ يُعِينَنِي عَلَىٰ كَثْرَةِ السُّجُودِ فِي الدُّنْيا، وأَنْ يَرْزُقَنِي

---

(1) الطلاق: 3.

مَوْعُودَهُ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ فِي الآخِرَةِ: مِنْ حَطِّ السَّيِّئَاتِ، وَرَفْعِ الدَّرَجَاتِ، ومُرَافَقَةِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الجَنَّةِ، وبُلُوغِ مَنَازِلِ القُرْبِ مِنَ الرَّحْمنِ جَلَّ جَلالُهُ، وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ؛ فَهُوَ صَاحِبُ ذَلِكَ، وصَاحِبُ كُلِّ بِرٍّ وَرُشْدٍ وَفَضْلٍ وَكَرَامَةٍ وإِحْسَانٍ.

ثُمَّ إِنَّنِي سَائِلٌ ربًّا كَرِيمًا، بَرًّا رَحِيمًا أَنْ يَجْزِيَ خَيْرًا كَثِيرًا كُلَّ مَنْ أَعَانَ عَلَىٰ هَذَا الكِتَابِ مِنْ إِخْوانِيَ الأَبْرَارِ، الذِينَ أُعَنِّيهِمْ مَعِيَ مَشَقَّةَ إِخْرَاجِ الكِتَابِ.

تَمَّ تمامُ هذهِ المادَّةِ بِحَمْدِ اللهِ تعالَىٰ، وتمامِ مِنَّتِهِ، ضحىٰ يومِ الأربعاء: 6/ شوال/ 1439هـ، المُوافِقُ: 20/ 6/ 2018م؛ والحَمْدُ للهِ الذِي بِنَعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحاتُ.

وصلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ وبارَكَ عَلَىٰ سَيِّدِنا مُحَمَّدٍ، وعَلَىٰ سَائِرِ النَّبِيِّينَ وآلِهِ وصَحْبِهِ، ومَنْ تَبِعَهُم بِإِحْسانٍ إِلَىٰ يَوْمِ القِيامَةِ.

وكتبه

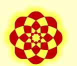
زكريا بن طه شحادة



مُحْتَوَيَاتُ الكِتَابِ


تم بحمد الله





تعريف بكتاب: (عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ)

كِتَابُ (**عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ**) يَدْرُسُ مَوضُوعَ الصَّلاةِ دِرَاسَةً تَجْدِيدِيَّةً، فَهُوَ يُبَيِّنُ أَفْضَلِيَّةَ كَثْرَةِ السُّجُودِ، فالصَّلاةُ غُرَّةُ الطَّاعَاتِ، وإنَّ أَحبَّ العِبَادِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ أَكْثَرُهُمْ سُجُودًا لَهُ؛ فَمَنْ أَرَادَ القُرْبَ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ أن يَمْتَلِكَ مِفْتَاحَ الجَنَّةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ النُّورَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ النَّصْرَ عَلَىٰ الأَعْدَاءِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ تَكَاثَرَتْ عَلَيْهِ الشَّدَائِدُ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ حَاجَةٌ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ، ومَنْ أَرَادَ كُلَّ خيرٍ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ؛ فَعَلَيْهِ بِكَثْرَةِ السُّجُود...؛ فَهُوَ كِتَابٌ نَافِعٌ يَضَعُ بَيْنَ يَدَيْ جَمْهَرَةِ العُبَّادِ وَصْفَةً مُقْتَرَحَةً لِتَيْسِيرِ كَثْرَةِ السُّجُودِ، مُسْتَدِلًّا عَلَىٰ ذَلِكَ بِصَحِيحِ الآثارِ، عَارِضًا لِمَشَاهِدَ مُؤْنِسَةٍ مِنْ صَلاةِ الصَّالِحِينَ المُجْتَهِدِينَ؛ فَكَانَ بِذَا إِشْرَاقَةً جَدِيدةً في عَرْضِ مَوْضوعِ الصَّلاةِ؛ راجِينَ اللهَ تَعَالَىٰ السَّدَادَ والقَبُولَ، والنَّفْعَ العَامَّ الكَبِيرَ للإِسْلامِ والمُسْلِمينَ، والحَمْدُ الذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ.